

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة العربي بن مهيدي - أم البواقي -

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير

## الموضوع

استقلالية البنوك المركزية وأثرها  
على فعالية السياسة النقدية  
- حالة بنك الجزائر -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية شعبة التحليل الاقتصادي  
تخصص إحصاء واقتصاد تطبيقي

إشراف الأستاذ:  
❖ أ-د: أحمد بوراس

من إعداد الطالبة:  
❖ مريم ماطي

### أمام لجنة المناقشة

- |        |                  |                      |                      |
|--------|------------------|----------------------|----------------------|
| رئيسا  | جامعة أم البواقي | أستاذ التعليم العالي | أ.د. المعدي رجال     |
| مشرفا  | جامعة أم البواقي | أستاذ التعليم العالي | أ.د. أحمد بوراس      |
| مناقضا | جامعة قسنطينة    | أستاذ محاضر          | د. محمد الحق بوعتروس |
| مناقضا | جامعة قسنطينة    | أستاذ محاضر          | د. فاروق نموشي       |

# فكر وقدر

﴿ رَبُّ أَوْزَعَنِي أَنْ أَشْكُرَ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى  
وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ  
الصَّالِحِينَ ﴾ (النمل: 19)

الحمد والشكر والثناء لله وحده أولا وأخرا على نعمه المسداة  
\* واعترافا منا بالفضل وتقديرا للجهود المبذولة لا يسعني إلا أن  
أتقدم بالشكر إلى الأستاذ المشرف: الأستاذ الدكتور

## أحمد بوراس

لقبوله الإشراف على هذا العمل وتخصيصه جزءا من وقته لمتابعة هذا  
العمل

\* إلى الأساتذة الذين سأنال شرف مناقشتهم لبحثي هذا فلهم الشكر  
والعرفان على مجمل نصائحهم وتوجيهاتهم التي ستنير دربنا العلمي.

\* إلى كل من وقف معنا ودعمنا من قريب أو بعيد من أجل إنجاز هذا  
البحث بجهده ووقته ودعائه ودام ودمنا أوفياء





## الفصل الثاني: السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

- تمهيد ..... 38
- I- السياسة النقدية: تعريفها- أهدافها ..... 38
- 1- تعريف السياسة النقدية ..... 38
- 2- أهداف السياسة النقدية ..... 39
- II- فعالية السياسة النقدية في الفكر الاقتصادي ..... 46
- 1- فعالية السياسة النقدية في الفكر الكنزي ..... 47
- 2- فعالية السياسة النقدية في الفكر النقدي ..... 53
- 3- فعالية السياسة النقدية المدرسة الكلاسيكية الجديدة ..... 56
- III - أثر السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية الكلية وقنوات انتقالها ..... 58
- 1- أثر السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية الكلية ..... 58
- 2- قنوات إبلاغ السياسة النقدية ..... 62
- IV- فعالية السياسة النقدية في الدول النامية في ظل الإنفتاح الاقتصادي ومصادقيتها .. 65
- 1- دور السياسة النقدية في الدول النامية ..... 65
- 2- فعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي ..... 67
- 3- مصادقية السياسة النقدية ..... 67
- خلاصة ..... 69

## الفصل الثالث: استقلالية البنوك المركزية - مفاهيم وأساسيات -

- تمهيد ..... 70
- I- مدخل إلى استقلالية البنوك المركزية ..... 70
- 1- التطور التاريخي لاستقلالية البنوك المركزية ..... 70
- 2- مفهوم الاستقلالية و أهميتها ..... 72
- 3- نظام المساءلة كأداة لضبط الاستقلالية ..... 75
- II- أنواع الاستقلالية ومعايير قياس درجتها ..... 77
- 1 - أنواع الاستقلالية ..... 77
- 2- معايير قياس درجة الاستقلالية ..... 81
- 3- الارتباط بين الاستقلالية واستقرار الأسعار كهدف رئيسي للسياسة النقدية ..... 82

### III - دراسات تجريبية لاستقلالية البنك المركزي وتأثيرها على مختلف المتغيرات

- الاقتصادية..... 83
- 1- نتائج الدراسات التطبيقية لقياس الاستقلالية ..... 83
- 2- استقلالية البنوك المركزية والمؤشرات الاقتصادية ..... 84
- IV- الاستقلالية بين التأييد والمعارضة..... 87
- 1- الآراء المعارضة ..... 87
- 2- الآراء المؤيدة ..... 89
- 3- الاستقلالية في الواقع العملي وحال الدول النامية..... 91
- خلاصة ..... 95

### الفصل الرابع: تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

- تمهيد..... 96
- I- تجربة استقلالية البنوك المركزية في الدول المتقدمة..... 96
- 1- البنك المركزي الألماني (البنزبنك) ..... 97
- 2- الإحتياطي الفيدرالي الأمريكي ..... 101
- 3- بنك نيوزلندا المركزي ..... 104
- 4- استقلالية بنك اليابان ..... 105
- II- الاستقلالية في ظل التكتلات الاقتصادية- الإتحاد النقدي الأوروبي- ..... 107
- 1 - النظام النقدي الأوروبي ..... 108
- 2- البنك المركزي الأوروبي ..... 113
- 3- السياسة النقدية ..... 115
- 4- استقلالية البنك المركزي الأوروبي..... 117
- III - واقع الاستقلالية في الدول النامية ..... 119
- 1- استقلالية البنوك المركزية في أوروبا ..... 119
- 2- استقلالية البنوك المركزية في آسيا ..... 120
- 3- استقلالية البنوك المركزية في أمريكا اللاتينية ..... 121

122.....	IV- استقلالية البنوك المركزية العربية
122.....	1- الملامح العامة لاستقلالية البنوك المركزية العربية
124.....	2- البنك المركزي المصري
126.....	3- البنك المركزي اللبناني
129.....	خلاصة

## الفصل الخامس: استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

130.....	تمهيد
131.....	I- تطورات النظام المصرفي وأثرها على تطور بنك الجزائر عبر الإصلاحات المختلفة..
131.....	1- تطور النظام المصرفي الجزائري قبل صدور قانون النقد والقرض
136.....	2- الإصلاحات بعد قانون النقد والقرض 10-90
141.....	3- الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر على ضوء قانون النقد والقرض
146.....	II- استقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل التطور التشريعي
146.....	1- استقلالية البنك المركزي الجزائري قبل صدور القانون 10-90 المتعلق بالنقد والقرض
150.....	2- استقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 10-90 المتعلق بالنقد والقرض
155.....	3- الاستقلالية في إطار الأمر 01-01 المعدل والمتمم والأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض
159.....	III- مسار السياسة النقدية وأدواتها
159.....	1- مسار السياسة النقدية
163.....	2- أدوات السياسة النقدية واستقلاليتها
168.....	3- تدخل بنك الجزائر من خلال السوق النقدية
172.....	IV- تقييم فعالية السياسة النقدية في ظل الاستقلالية كبنك الجزائر
172.....	1- أهداف السياسة النقدية في الجزائر
177.....	2- استقلالية بنك الجزائر في تسيير العمليات المرتبطة بالخارج
182.....	خلاصة
184.....	الخاتمة العامة
190.....	الملاحق
205.....	قائمة المراجع

# فهرس الجدول و الأشكال و اللاحق

## I - قائمة الجدول


الصفحة	العنوان	الجدول رقم
10	أمثلة الملكية الخاصة والمشاركة للبنوك المركزية في العالم.	(1-1)
12	ميزانية البنك المركزي.	(2-1)
34	السلطة النقدية والسلطة الرقابية في عدد من الدول المتقدمة.	(3-1)
45	التناقض بين الأهداف الداخلية والخارجية للسياسة النقدية.	(1-2)
80	إطار عام للاستقلالية القانونية للبنك المركزي.	(1-3)
113	مفتاح توزيع المساهمة في رأس مال البنك المركزي الأوروبي 1999	(1-4)
116	إجراءات تشغيل النظام الأوروبي للبنوك المركزية	(2-4)
123	مؤشر الاستقلال التشريعي لبعض البنوك المركزية العربية	(3-4)
160	المسح النقدي في الجزائر خلال الفترة (1990-1994)	(1-5)
162	تطور السيولة المحلية للفترة (2001-2006)	(2-5)
165	توزيع القروض الموجهة للإقتصاد حسب الأجل للفترة (2000-2005)	(3-5)
166	تطور سعر إعادة الخصم (1990-2004)	(4-5)
169	إعادة تمويل البنوك من طرف بنك الجزائر	(5-5)
173	تطور معدل التضخم (1990-2005)	(6-5)
175	تطور معدل النمو الاقتصادي (1993-2004)	(7-5)
178	تطور سعر الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي	(8-5)
179	تطور احتياطي الصرف الجزائري بالدولار الأمريكي	(9-5)

## II- قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الشكل رقم
48	منحنى هيكنس-هانسن	(1-2)
49	حالات الاقتصاد	(2-2)
50	سياسة ميزانية توسعية	(3-2)
50	سياسة ميزانية انكماشية	(4-2)
50	تأثير السياسة النقدية التوسعية على الدخل	(5-2)
51	انتقال منحنى LM	(6-2)
52	فعالية السياسة النقدية وفقا لمرونة الطلب على النقود	(7-2)
112	مراحل توسيع الاتحاد الأوروبي منذ 1957	(1-4)
112	توسع منطقة الأورو 1999-2008	(2-4)

## III - قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان	رقم الملاحق
190	تواريخ إنشاء البنوك المركزية في العالم	الملحق رقم (01)
193	استبيان متغيرات والاستقلال التشريعي للبنك المركزي - الجدول رقم (01): الاستقلال الشخصي - الجدول رقم (02): استقلال الأدوات والأهداف - الجدول رقم (03): استقلال التمويل والإقراض	الملحق رقم (02)
196	دراسات تجريبية لعلاقة الاستقلالية بالمتغيرات الاقتصادية	الملحق رقم (03)
197	معايير الاستقلالية لأهم الدول المتقدمة - الجدول رقم (01): الاستقلالية العضوية للبنوك المركزية لأهم الدول المتقدمة - طريقة وشروط تعيين كبار لمسيرين - - الجدول رقم (02): الاستقلالية العضوية للبنوك المركزية لأهم الدول المتقدمة - ظروف عمل المسيرين - - الجدول رقم (03): الاستقلال الوظيفي للبنوك المركزية لأهم الدول المتقدمة.	الملحق رقم (04)
199	قياس درجة استقلالية بنك الجزائر في ظل القوانين التشريعية - الجدول رقم (01): قياس استقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 90-10 - الجدول رقم (02): قياس مدى استقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 03-11	الملحق رقم (05)
201	تطور الوضعية النقدية في الجزائر 1998-2007 - الجدول رقم (01): تطور الوضعية النقدية في الجزائر 1998-2002 - الجدول رقم (02): تطور الوضعية النقدية في الجزائر 2003-2007	الملحق رقم (06)
203	المديونية الخارجية في الجزائر - الجدول رقم (01): تركيبة المديونية الخارجية حسب العملات (1990-2006) - الجدول رقم (02): تطورات المديونية الخارجية في الجزائر (1990-2006) - الجدول رقم (03): تطورات إجمالي الدين وخدمات الدين في الجزائر (2000-2006)	الملحق رقم (07)



لقد شهد العالم العديد من المتغيرات التي تسارعت تطوراتها وتلاحقت انعكاساتها على كل دول العالم، ومن أهم ملامحها السلبية تراجع معدلات النمو وارتفاع حجم المديونية وتفاقم مستمر لحجم الموازنات العامة وموازين المدفوعات، وذلك نتيجة للسياسات التوسعية التي اتبعت في ظل ضغوط الحصول على موارد تمويلية جديدة في أسواق المال العالمية وتدهور الموارد الرئيسية للعملة، مما أدى إلى تفشي ظاهرة التضخم المتسارع نتيجة لزيادة الإصدار النقدي بإيماء من السلطات التنفيذية متجاهلة أثاره السلبية على الإنتاج والعمالة والقوة الشرائية.

وباعتبار البنك المركزي هو الأساس الذي يقوم عليه النظام المصرفي و شريان النشاط الاقتصادي في أي دولة و المسؤول عن إدارة وتوجيه السياسة النقدية وسلامة النظام المصرفي ككل، فقد تزايد الاهتمام بدور البنوك المركزية في ترسيخ الاستقرار الاقتصادي عموماً والنقدي خصوصاً، خاصة وأن بعض الاقتصاديين ينسب فشل السياسة النقدية في محاربة التضخم إلى كثرة وتعدد مسؤوليات البنوك المركزية في ظل الإمكانيات المحدودة.

والممتنع لمسار التطورات في مجال البنوك المركزية على المستوى العالمي، يتبين له وجود نزعة نحو منحها استقلالية أكبر اتجاه الضغوطات والأوامر السياسية والحرية الكاملة لوضع وتنفيذ السياسة النقدية من أجل رفع كفاءتها وفعاليتها انطلاقاً من فكرة عدم رشادة الدولة وضرورة ابتعادها عن المجال الاقتصادي، إلى جانب ذلك زادت أوامر التنسيق والتعاون ما بين البنوك المركزية على المستوى الإقليمي والعالمي.

كلمة الاستقلالية بصفة عامة تعني حرية المؤسسة في تسيير نفسها حسب القوانين التي أسستها، وفق اقتصاد السوق إلى جانب حرية التصرف في وسائلها وأدواتها بصفة مستقلة عن الجماعة السياسية التي أنشأتها والتي تراقبها، وهذا يعني حرية معززة بالمسؤولية والرقابة.

أما استقلالية البنك المركزي الذي يتم تنصيب مسؤوليه من طرف السلطات العمومية فتعني منحه حرية التصرف في وضع وتنفيذ السياسة النقدية باختيار الأدوات التي يراها مناسبة وفعالة لتحقيق الأهداف الموضوعية، ويتجسد ذلك من خلال قوانين الإصلاح المصرفي باتخاذ إجراءات قانونية يعترف فيها بأن البنك المركزي مكلف بضمان الاستقرار النقدي والمالي، وفي إطار هذه المهمة فهو لا يتلقى أي توصيات من طرف السلطات العمومية إلا أن ذلك لا يعني خروجه عن الرقابة العامة أو العملية الديمقراطية التي تتم عن طريق محددات السياسة النقدية والقوانين التي تنظم مسؤوليات وأنشطة البنك المركزي.

ويمكن قياس استقلالية البنوك المركزية بالاعتماد على مجموعة من المعايير العالمية، إلا أن درجة هذه الاستقلالية وحدودها وضماناتها تتغير باختلاف الظروف الخاصة بكل دولة فهي تتفاوت من دولة إلى أخرى، وحتى في نفس الدولة في تشريعات مصرفية مختلفة، وتبقى نماذج الاستقلالية في الدول المتقدمة رغم اختلافها فيما بينها الأكثر نجاحا، أما الدول النامية ومنها العربية فتسعى إلى وضع نماذج بما يناسب اقتصادياتها ويحقق توجهاتها وأهدافها.

وفي الجزائر فقد أخذت استقلالية بنك الجزائر بعدا استراتيجيا بعد صدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الذي أبعاد كل تدخل إداري في القطاع المصرفي وأعطى للبنك المركزي كل الصلاحيات في تسيير وإدارة النقد، بذلك تغير مسار المنظومة المصرفية وزاد دور النقود والسياسة النقدية في الاقتصاد.

### ❖ التساؤل الرئيسي:

على ضوء ما سبق يمكن حصر إشكالية البحث في سؤال جوهري يتمثل فيما يلي:

ما هو أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية؟ وما مدى استقلالية بنك الجزائر عبر التطورات التشريعية المختلفة؟

### ❖ التساؤلات الفرعية:

- حتى تتسنى لنا الإجابة على هذا التساؤل الرئيسي فإنه من الضروري طرح التساؤلات الفرعية التالية:
- 1- ما مدى مساهمة البنوك المركزية في وضع وتنفيذ السياسة النقدية؟ وما هي اتجاهاتها الحديثة؟
  - 2- ما علاقة استقلالية البنك المركزي بفعالية السياسة النقدية؟
  - 3- ما هي محددات استقلالية البنك المركزي؟ وما سبب الجدل القائم بين التأييد والمعارضة؟
  - 4- ما هو أثر استقلالية البنك المركزي على مختلف المؤشرات الاقتصادية وخاصة التضخم؟
  - 5- ما مدى تبني النظام العالمي لاستقلالية البنوك المركزية؟
  - 6- ما مدى استقلالية بنك الجزائر في ظل القوانين التشريعية؟ وما هو أثر هذه الاستقلالية على فعالية السياسة النقدية؟

❖ الفرضيات:

- من أجل حصر الموضوع، وبهدف تناول مختلف التساؤلات المطروحة، نعتمد مجموعة من الفرضيات والتي سوف يتم تدعيمها أو رفضها والمتكونة من:
- تؤثر استقلالية البنك المركزي على مصداقية السياسة النقدية و تعتبر كشرط ضروري لنجاحها.
- السياسة النقدية في الدول النامية ليست فعالة.
- استقلالية البنك المركزي تؤثر على مختلف المتغيرات الاقتصادية خاصة معدل التضخم.
- يتمتع بنك الجزائر في إطار القانون 90-10 باستقلالية كبيرة تعززت في إطار التعديلات الأخيرة (2001 و 2003).

❖ أهمية الموضوع:

- من هنا فإن أهمية البحث في هذا المجال تبرز من خلال النقاط التالية:
- دور السياسة النقدية في تحقيق التوازن الكلي للاقتصاد الوطني ورفع معدل النمو الاقتصادي و الأهمية الكبيرة التي تلعبها البنوك المركزية في زيادة مصداقية السياسة النقدية.
  - التطورات المستمرة في الميدان المصرفي سواء على المستوى الدولي حيث نجد أن البنك المركزي الأوروبي كسلطة نقدية في إطار التكامل الاقتصادي والتعاون الدولي يتمتع باستقلالية لها آثارها المباشرة وغير المباشرة على صحة الوضعية النقدية لدول الإتحاد أما في الجزائر فنجد أن صدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض و التعديلات الجوهرية له من خلال الأمر 01-01 وكذلك الأمر 03-11 تمس بدرجة كبيرة استقلالية بنك الجزائر.

❖ أهداف البحث:

- انطلاقا من هذه الأهمية فإنه يمكن حصر الأهداف التي ترمي إلى إدراكها من خلال ما يلي:
- إبراز أدوات البنوك المركزية ودورها في وضع وتنفيذ السياسة النقدية وأهم التحديات الحديثة التي تواجهها.
  - تبيان أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية من خلال تأثيرها على مختلف المؤشرات الاقتصادية على رأسها معدل التضخم.
  - تحديد معايير قياس درجة الاستقلالية ومحدداتها.

- تقييم استقلالية بنك الجزائر في تحقيق السياسة النقدية خاصة في ظل الاصطلاحات النقدية الأخيرة لسنة 2003.

❖ **دوافع اختيار الموضوع:**

- و يمكن تلخيص الدوافع التي أدت بنا إلى اختيار هذا الموضوع فيما يلي:
- اهتمامنا المتزايد بنشاط المنظومة المصرفية في ظل الهزات التي تصيب الاقتصاد بين الحين والآخر وبما أن البنك المركزي هو المسؤول عن تنفيذ السياسة النقدية كأحد الآليات لتحقيق النمو الاقتصادي وجدنا أنه من الضروري الوقوف على واقع استقلالية بنك الجزائر و تقييمه في أداء سياسته النقدية في إطار الإصلاحات والتطورات التي يعرفها النظام المصرفي الجزائري.
  - يعتبر من أكثر الموضوعات المطروحة جدلا على المستوى الدولي وحتى المحلي في عصرنا.

❖ **المنهج المتبع:**

من أجل دراسة إشكالية موضوع بحثنا والإجابة على الأسئلة المطروحة وإثبات أو نفي الفرضيات المتبعة، تعين علينا إتباع منهج تاريخي، وصفي وتحليلي، وهذا باعتباره الأنسب لمثل هذا النوع من الدراسات بشكل عام والأكثر ملاءمة لطبيعة موضوع بحثنا بشكل خاص، وقد استخدم المنهج التاريخي من خلال سرد مراحل تطور البنوك المركزية عبر العالم وكذلك تطور السياسة النقدية والبنك المركزي في الجزائر، واستعمل المنهج الوصفي بالتعرض إلى المفاهيم العامة، أما التحليلي فاستخدم عند تحليل وتشخيص البيانات بنك الجزائر وغيرها من الجداول.

ولإنجاز هذا البحث استعملنا مختلف الكتب والملتقيات والدوريات والمذكرات والمجلات وكذلك القوانين والأوامر والدراسات العلمية في هذا المجال واستعنا بالبيانات والمعلومات المنشورة فيها.

# الفصل الأول:

البنك المركزي كسلطة نقدية

والتجارات المصرفية

## تمهيد

يعد البنك المركزي السلطة النقدية في البلاد، ومن أهم مؤسسات الدولة في المجال الاقتصادي بوجه عام وفي المجال النقدي والمصرفي بوجه خاص، والذي تناط به مهام متعددة من أهمها إدارة السياسة النقدية بغرض تحقيق الاستقرار النقدي والمصرفي ومن ثم الإسهام في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للدولة.

وتوضح طبيعة التطورات في مجال الصيرفة المركزية أن هناك اهتماماً متزايداً بدور البنوك المركزية في جميع أنحاء العالم بهدف ضمان كفاءة وفعالية السياسات النقدية، وهذا في ظل تطور أعمال البنوك وتعدد وتشعب وتعقد الأنشطة التي يقوم بها، وفي حين تشهد الساحة الاقتصادية العديد من المتغيرات العالمية الإقليمية التي كان لها انعكاسات مهمة على العلاقات الاقتصادية النقدية والمصرفية على المستويين العالمي والمحلي فقد تأثرت البنوك المركزية بعدد من الانعكاسات التي أوجدتها المتغيرات المعاصرة خاصة تلك التي تتعلق بعولمة أسواق رؤوس الأموال الدولية وتزايد حركة رؤوس الأموال المضاربة، واتساع نطاق التكتلات الاقتصادية والنقدية الإقليمية، مما استلزم تطوير أداء البنك المركزي ودوره للتوافق مع هذه المتغيرات.

ولتوضيح أهمية البنوك المركزية كسلطة نقدية، نبدأ بالحديث عن المفاهيم العامة المتعلقة بالبنك المركزي، ثم نتناول وظائف البنك المركزي ونحاول تحديد أدوات البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية، وفي الأخير نستعرض مختلف المجالات والتحديات الحديثة في مجال الصيرفة المركزية.

### I- مدخل للبنوك المركزية:

لقد عرفت البنوك المركزية منذ القرن التاسع عشر (19م) كمؤسسة أساسية في قمة النظام المصرفي تهتم بوضع السياسة النقدية وتنفيذها، ولقد كانت البنوك المركزية في القديم تعرف ببنوك الإصدار إلا أن التطور الحاصل في الاقتصاد العالمي أدى إلى تطور هذه المؤسسة ووظائفها، مما يحتم علينا في البداية تتبع مراحل نشأة البنوك المركزية وتوضيح ماهيتها وخصائصها.

#### 1- نشأة البنوك المركزية وتطورها التاريخي

تعتبر نشأة البنوك المركزية حديثة نسبياً وتعود بداياتها في البلدان المتقدمة إلى النصف الثاني من القرن (17)، حيث كانت في بداية أمرها مصارف تجارية تقوم بتلقي الودائع وتقديم القروض والسلفيات إلى جانب إصدار النقود بدون قواعد أو ضوابط-، ولقد أدى توسعها في الإصدار إلى إحداث أزمات مالية ذات آثار سلبية على اقتصاديات الدول المنتمية إليها مما أدى إلى تكليف بنك تجاري واحد أو إنشاء بنك متخصص يتولى عملية الإصدار ومتابعتها بالاعتماد على ضوابط اقتصادية ومالية معينة، إضافة إلى رغبة حكومات بعض الدول في الاقتراض من البنوك، وبالتالي كان من الأفضل لها اللجوء إلى بنك واحد يتمتع بثقة ومكانة معينة؛ وهكذا جاءت ظروف اقتصادية ونقدية أدت إلى ظهور الحاجة لإنشاء بنوك مركزية بالمفهوم الحالي.

ففي سنة 1668 تم تأسيس البنك المركزي السويدي "Riks bank" كأقدم بنك من الناحية التاريخية، يقوم باحتكار عملية الإصدار وتمويل احتياجات الدولة، ثم تلاه بنك إنجلترا الذي تأسس سنة 1694، ورغم تأخر هذا الخير إلا لأنه يعتبر من وجهة نظر الباحثين والمتخصصين البداية الوظيفية للبنوك المركزية لأنه أول بنك إصدار يطبق ويتولى مبادئ وأساسيات الصيرفة المركزية، أما فرنسا فقد تأسس بنكها المركزي سنة 1800، ثم تلاها البنك الهولندي 1814، فالنمساوي سنة 1817، وبنك روسيا 1860، ثم بنك الرايخ في ألمانيا 1875 وبنك اليابان 1882، ولقد تأخرت الولايات المتحدة الأمريكية في إنشاء بنكها المركزي إلى سنة 1914 تحت اسم "نظام الاحتياطي الفدرالي" الذي تأسس من اثني عشر (12) بنكا تجاريا اتحاديا نتيجة الذعر المالي الذي حدث سنة 1907 كنتيجة لضعف النظام النقدي اللامركزية في الولايات المتحدة الأمريكية.

## الفصل الأول = البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

ولقد توالى تأسيس البنوك المركزية<sup>1</sup> في القرن العشرين في البلدان الصناعية المتقدمة والبلدان النامية المستقلة أو المتمتعة بالحكم الذاتي، وكذلك تم تأسيس مجالس النقد لبعض البلدان الأخرى في ظل الاستعمار العسكري والسياسي لتلك البلدان [شعبان محمد علي، 2006، ص127]. حيث أصدر المؤتمر المالي الدولي الذي عقده بروكسل 1920 توصية مفادها أن كل البلدان التي لم تؤسس مصرف مركزيا بعد أن تبدأ في إنشائه بالسرعة الممكنة ليس فقط من أجل تسهيل إعادة الاستقرار لعملاتها ونظامها المصرفي، وإنما كذلك من أجل مصلحة التعاون الدولي [بونياب، 1996، ص 85].

### 2- ماهية البنوك المركزية

#### 2-1- تعريف البنك المركزي

اختلفت تعاريف البنوك المركزية لاختلاف المفهوم حول الأهمية والوظائف التي تقوم بها مع اختلاف المكان ومرور الزمان، لذلك نجد صعوبة في وضع تعريف دقيق وثابت للبنك المركزي لكن يمكن إعطاء التعاريف التالية:

- البنك المركزي هو المؤسسة المسؤولة عن تنظيم الهيكل النقدي والمصرفي للدولة، وعن قيادة السياسة النقدية والائتمانية، على النحو الذي يحقق أكبر منفعة للاقتصاد. [الفولي ومحمود شهاب، 1999، ص 187].

- البنك المركزي عبارة عن مؤسسة مركزية نقدية تقوم بوظيفة بنك البنوك، ووكيل مالي للحكومة ومسؤول عن إدارة النظام النقدي في الدولة، وباختصار يأتي البنك المركزي على رأس النظام النقدي في البلاد [الموسوي، 1993، ص 244].

- البنك المركزي هو البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني من خلال قيامه بوظائف متعددة كتقنين العملة، والقيام بإدارة العمليات الخاصة بالحكومة واحتفاظه بالاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية، من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية وقيامه بدور المقرض الأخير للبنوك التجارية، وإنجاز أعمال المقاصة بين البنوك التجارية والقيام بتنظيم والتحكم في الائتمان بما يتلاءم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية. [دي كوك، 1987، ص 24]. ويعد هذا التعريف أكثر التعريفات شمولاً حيث يتناول كل وظائف البنك المركزي ويعتبره السلطة النقدية في الدولة والتي تقوم بإدارة الجهاز المصرفي والنقدي.

<sup>1</sup> - الملحق (1): بيان تواريخ إنشاء البنوك المركزية في العالم.

## 2-2- أهداف البنك المركزي

إن البنك المركزي وحدة مختلفة فهي متميزة في طبيعة العمل والأهداف عن المؤسسات المالية والمصرفية الأخرى التي تتوجه إلى تحقيق الأرباح، وتتشابه الأهداف الرئيسية للبنوك المركزية في جميع أنحاء العالم للتوافق مع الأهداف الاقتصادية العامة للدولة رغم اختلاف الإطار العام الذي تؤدي فيه هذه البنوك المركزية مسؤوليتها في تنفيذ سياسة نقدية فعالة والإشراف على الجهاز المصرفي باختلاف الأوضاع الاقتصادية من بلد لآخر وفي ظل المتغيرات العالمية والإقليمية المحيطة.

وأبرز أهداف البنك المركزي تتمثل أساساً في فيما يلي: [العصار و الحلبي،

2000، ص 107].

- تحقيق الاستقرار النقدي؛

- العمل على تحقيق أفضل معدلات النمو الاقتصادي؛

- العمل على تحقيق مستوى عال من الاستخدام.

أما من وجهة نظر صندوق النقد الدولي؛ فإن ضمان استقرار الأسعار في الأجل الطويل والسلامة المالية للنظم يعتبران أهم أهداف البنوك المركزية، لتحقيق الآثار الإيجابية على النمو والعمالة والتضخم وأسعار الفائدة وأسعار الصرف وميزان المدفوعات [إيرب، ديسمبر 1989، ص ص: 11-12].

## 3- مميزات وخصائص البنك المركزي

قد يختلف البنك المركزي من حيث الشكل والوظائف من دولة لأخرى، لكنه يتميز في كل الأحوال ببعض الميزات والخصائص الأساسية التي تتوفر في كل البنوك المركزية في العالم- إلا استثناء- وهي:

### 3-1 وحدة البنك المركزي

إن الملاحظ عملياً في البنوك المركزية لمعظم الدول في العالم وحدتها، أي وجود بنك وحيد مخول له سلطة إصدار النقد وتنظيم التداول النقدي والائتمان، فلا يمكن تصور تعدد الوحدات المصدرة للنقود واستقلالها عن بعضها، وإن وجدت بنوك مركزية في المحافظات والمقطعات أو الولايات فهي لا تعدو كونها فروعاً للبنك المركزي الأم المتواجد بالعاصمة لتسهيل المهام وتأدية الوظائف.

## الفصل الأول البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية الاستثناء الوحيد في هذا المجال، إذ يوجد بها حوالي 12 مؤسسة للإصدار النقدي، إلا أن ذلك لا يعني سوى تقسيم للعمل ولا ينفي مبدأ وحدة البنك المركزي، فجميع هذه المؤسسات تخضع لسلطة مركزية تسمى بمجلس الاحتياطي الفيدرالي، والذي يرسم السياسة المتعلقة بشؤون النقد والائتمان، والملزمة لكل وحدات الإصدار النقدي [عوض الله، 1994، ص139].

### 3-2- ملكية البنك المركزي للدولة

إن البنك المركزي مؤسسة عامة سواء بقوة القانون أم بقوة الواقع، وهي ضرورة تملئها أهمية وخطورة الوظائف التي يقوم بها [عوض الله، 1994، ص139]، فقبل سنة 1936 كان هناك عدد قليل من البنوك المركزية مملوكة بالكامل من قبل الدولة، وفيما بين سنتي 1936-1945 جرى تأميم البنوك المركزية في معظم البلدان، بينما كل البنوك المركزية الجديدة تقريباً والتي أسست في تلك الفترة قد أنشئت من البداية كهيئات حكومية، وبعد الحرب العالمية الثانية اتسعت عملية تأميم البنوك المركزية بشكل واسع [دي كوك، 1987، ص261].

بالرغم من هذا الاتجاه لازالت هناك بعض البلدان لم تؤمم بنوكها المركزية، أو على الأقل ليس كلياً، ومن هذه البلدان عدد قليل تملك فيه الحكومة على الأقل نصف رأس مال البنك، أو بمعنى آخر أن هناك بنوك مركزية قامت بملكية خاصة أو ملكية حكومية مشتركة مع القطاع الخاص، واستمرت على هذا الوضع إلى يومنا هذا، ولم يؤثر وجود الملكية الخاصة على قيام البنوك المركزية بوظيفتها على أكمل وجه.

والجدول التالي يبين بعض الأمثلة عن البنوك المركزية في العالم والتي لازالت ملكية خاصة أو ملكية مشتركة:

#### الجدول (1-1): أمثلة عن الملكية الخاصة والمشتركة للبنوك المركزية في العالم

الدولة	نوع الملكية
- الولايات المتحدة الأمريكية: مملوك للبنوك الأعضاء في النظام الاحتياطي الفيدرالي. - سويسرا: مملوك للمقاطعات السويسرية بنسبة 63%، والباقي للقطاع الخاص. - جنوب إفريقيا	ملكية خاصة
- أستراليا (50%)، بلجيكا (50%)، شيلي (50%)، اليونان (10%)، اليابان (55%)، المكسيك (50%)، تركيا (25%)، إيطاليا (مملوك لشركات عامة).	ملكية مشتركة (% تمثل النسبة المئوية لملكية الحكومة)

المصدر: الفولى ومحمود شهاب، 1999، ص197.

3-3- إدارة السياسة النقدية والإشراف على الائتمان

إن وجهة النظر التي كانت سائدة منذ الثلاثينيات وحتى السبعينيات من القرن الماضي كانت تنظر إلى السياسة النقدية بأن لها دور مساعد، وكانت تهتم بالسياسة الاقتصادية للحكومة إلى أن وضع حد لهذا الاتجاه بعد مساهمة النقديين، واضطرت الحكومات لاتخاذ دور أكثر فاعلية في رسم السياسة النقدية نظرا للدور الكبير الذي تمارسه على الاقتصاد المحلي وميزان المدفوعات باعتبار البنك المركزي الجهة المسؤولة عن وضع وتطبيق السياسة النقدية، أو جعله في وضع يكون فيه مستشارا أو قادرا على إعطاء النصيحة المستقلة والموضوعية للحكومة، فهو الذي تتوفر لديه الخبرة والآلية لتنفيذ هذه السياسة، وهنا يثار الموضوع الجوهرى حول درجة الاستقلالية التي يجب أن يتمتع بها البنك المركزي.

كما يحتل البنك المركزي الصدارة في الجهاز المصرفي، فهو المؤسسة النقدية الوحيدة المسؤولة على إصدار النقود وتدميرها وهو أيضا المهيم على شؤون النقد والائتمان في الاقتصاد الوطني ككل؛ ومن ناحية أخرى له القدرة على التأثير على البنوك التجارية فهو يمثل السلطة الرقابية على البنوك التجارية.

3-4- توزيع الأرباح

لا يعتبر الربح من الأهداف الأساسية التي وجدت من أجلها البنوك المركزية، فهذه البنوك لا تهدف إلى تحقيق أقصى ربح مادي، بل أنها تتحمل مسؤولية اقتصادية واجتماعية شاملة تجاه جميع قطاعات المجتمع [الحسيني و الدوري، 2000، ص27].

وفي حالة ما إذا حققت الأرباح، فإن الحكومة تضع يدها عليها في حالة ما امتلكت رأس مال البنك، وتحصل على جزء منها إذا لم تكن مساهمة في رأس مال البنك، ويوزع الباقي على المساهمين، وقصدا منها لكبح الدافع للحصول على الأرباح الكثيرة فرضت حدودا قانونية على نسبة الأرباح ومقدار ما يخصص للأموال الاحتياطية.

3-5- إدارة البنك المركزي [الدوري و السامرائي، 2006، ص109-108]

يدار كل بنك مركزي من قبل مجلس مدراء أو ما يقابل مثل هذا المجلس، ويكون للمصرف المركزي أيضا مجلس تدبير، مهمته إنجاز العمل اليومي للمصرف، ويتكون من المحافظ أو الرئيس ومن اثنين إلى أربعة أعضاء آخرين هم في الغالب أعضاء متفرعون.

## الفصل الأول ————— البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

وفيما يخص مدى مشاركة الدولة في تعيين المدراء، لا بد من التمييز بين البنوك المركزية المملوكة بالكامل للدولة والحالات الأخرى، ففي الحالة الأولى يتم تعيين جميع المدراء -باستثناء حالات قليلة- من قبل الحكومة سواء عن طريق رئيس الدولة أو من قبل مجلس الوزراء أو مباشرة من قبل وزير المالية بموافقة أو بدون موافقة دستورية لمجلس الوزراء.

وفيما يخص البنوك المركزية التي تملك فيها الدولة جزءا من رأس المال فقط أو لا تمتلك شيئا، فإنها تمسكت بدرجات متفاوتة في المشاركة في تعيين المدراء، المحافظ ونائب المحافظ أو الرئيس ونائب الرئيس.

### 3-6- ميزانية البنك المركزي

نجد أن ميزانية البنك المركزي لأي دولة تتخذ تقريبا الشكل التالي:

الجدول رقم (1-2): ميزانية البنك المركزي

الأصول	الخصوم
- ذهب و عملات أجنبية	- النقود المصدرة (الموجودة في التداول)
- سندات مالية	- أرصدة البنوك التجارية
- قروض للبنوك التجارية	- حسابات البنوك والمؤسسات الأجنبية
- قروض أخرى وديون على الخارج	- حسابات دائنة خارجية
- أموال ونقود تحت الطلب في الخارج	- حساب جاري للخرينة العامة
- ديون على الخزينة العامة	- الحسابات الدائنة للوحدات المالية
- نقود جاهزة	- أرصدة مختلفة
- أصول أخرى	- رأس المال والاحتياطيات

المصدر: ناصر، 2004-2005، ص60

**II - وظائف البنوك المركزية:**

اختلف الاقتصاديون في تعداد وظائف البنك المركزي وترتيبها، فهناك من يركز على أحد الوظائف دون الأخرى، إلا أن جميع البنوك المركزية بشكل عام تؤدي وظائف متشابهة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية، وسنحاول في هذا المبحث التركيز على أهم وظائف البنك المركزي بداية بالإصدار النقدي والعمل كبنك الحكومة وبنك البنوك إضافة إلى إدارة احتياطات العملة وتنظيم الائتمان.

**1- وظيفة الإصدار النقدي**

لقد كانت عملية إصدار النقود هي الوظيفة الأولى للبنوك المركزية التي أطلق عليها في بادئ الأمر "بنوك الإصدار"، وكانت السبب في إنشاء هذه البنوك، وبالتالي وقع على عاتق البنوك المركزية وحدها عملية الإصدار النقدي للاعتبارات التالية:

- توحيد التداول النقدي ومنع تعدد العملات، وتأمين رقابة الحكومة على الائتمان، وعلى الرغم من قدرة الحكومة على القيام بهاتين الوظيفتين (توحيد العملة، مراقبة الائتمان) بطريقة مباشرة إلا أن الواقع أثبت في الماضي تدني قيمة الأوراق الحكومية مما أدى إلى فقدان ثقة الجمهور بها، ودفع بالحكومات إلى تركيز إصدار الأوراق النقدية في أحد المصارف؛

- إن حصر وظيفة الإصدار النقدي في شخص البنك المركزي وحده يعطيه سلطة واسعة في الهيمنة والسيطرة على حجم الائتمان، لاسيما مع اتجاه البنوك الدائم إلى خلق الائتمان والنقود الكتابية؛

- إن تركيز إصدار الأوراق النقدية في بنك واحد يتمتع بدعم وثقة الحكومة أضفى على هذه الأوراق سمعة متميزة وقيمة عظيمة أثبتت فاعليتها في الأزمات والظروف الطارئة.

يوجد في الفكر الاقتصادي مدرستان فيما يتعلق بأسس إصدار النقود:

المدرسة الأولى تعتمد على أساس العملة أو الأساس النقدي (currency principal)، ولقد ساد هذا الأسلوب في إنجلترا عام 1844 بموجب قانون سمي "قانون بيل"، السبب الرئيسي في اختيار الأساس النقدي هو سيادة قاعدة الذهب وإمكانية التحويل الكامل للعملة المصدرة إلى ذهب، وترى هذه المدرسة أن إصدار النقود يكون محددًا (مقيدا) باحتياطات الذهب، وأن كمية الإصدار تكون عرضة للزيادة والنقصان حسب كمية الذهب المتاحة لدى البنك المركزي.

واجهت أفكار هذه المدرسة انتقادات من قبل الاقتصاديين سببها أن الأساس النقدي لم يأخذ في الاعتبار الظروف الاقتصادية التي تمر بها الدولة (حالة الركود أو حالة التضخم) ومتطلبات التجارة الخارجية المتزايدة.

## الفصل الأول = البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

أما المدرسة الثانية فهي تعتمد الأساس المصرفي (banking principal)، يرى أصحاب هذه المدرسة أن الأساس النقدي يؤدي إلى عدم استخدام الطاقة الإنتاجية بسبب عدم مرونة كمية النقد المصدرة تبعاً لكمية الذهب، لهذا يجب إعطاء الحرية للبنك المركزي في إصدار النقود دون تقييد وذلك على أساس وجود علاقة بين احتياجات الصناعة والتجارة وإصدار النقود، سواء تعلق تحرير الإصدار من الغطاء النقدي بتغطية كاملة أو بتغطية جزئية والاحتفاظ بالذهب كعملة احتياطية دولية تستخدم في تسوية المدفوعات الدولية عندما لا تتوفر العملات الأجنبية لإتمام هذه التسوية، وكذلك لمواجهة الاحتياجات الطارئة للدولة ولاستعماله في خدمة السياسة الاقتصادية [عطية، 2002، ص172]. وبذلك أصبحت الفكرة السائدة والمستقرة، هي أن قيمة النقود لا تتوقف على مقدار ما تملكه الدولة من ذهب وإنما على المجهود الإنتاجي للاقتصاد، فعلى البنك المركزي القيام بعملية الإصدار مع الأخذ بعين الاعتبار المحافظة على التوازن النقدي والقوة الشرائية للعملة.

### 2 - العمل كبنك الحكومة:

حسب تعريف سايرز (sayers) فإن البنك المركزي "هو عضو أو جزء من الحكومة يأخذ على عاتقه إدارة العمليات المالية للحكومة وبواسطته إدارة هذه العمليات يستطيع التأثير في سلوك المؤسسات المالية بما يجعلها تتوافق مع السياسة الاقتصادية للدولة" [الدوري والسمرائي، 2006، ص 45].

تتولى البنوك المركزية عمليات متعددة للحكومة يجعلها تسمى أحياناً "بنك الحكومة" ويمكن أن نلخص خدمات البنك المركزي للحكومة فيما يلي:

- الاحتفاظ بحسابات الحكومة، إذ تودع لديه الحصيلة الحكومية من الإيرادات في حسابات خاصة وتقوم بتحرير الشيكات على هذه الحسابات لتسديد نفقاتها المتعددة؛
- الاحتفاظ باحتياطي الحكومة من الرصيد الذهبي والاحتياطي النقدي من العملات الأجنبية، وكذلك يمد الحكومة بما يلزمها من نقد أجنبي لمواجهة مدفوعاتها الخارجية من جهة، والمحافظة على قيمة العملة الوطنية من جهة أخرى؛
- إقراض الحكومة عند الحاجة سواء بطريقة مباشرة بتغطية العجز في الميزانية عن طريق الإصدار مقابل أدونات الخزينة، أو بطريقة غير مباشرة بتلقي طلبات اكتساب الأفراد واشترابات والمؤسسات المالية بدلاً من الحكومة؛

## الفصل الأول ===== البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

- ينوب عن الحكومة في تعاملاتها على المستوى الدولي بعقد اتفاقيات مع البنوك المركزية الأخرى والسلطات النقدية والمنشآت والهيئات الأجنبية والدولية في سبيل تحقيق الاستقرار في الشؤون النقدية والدولية؛

- تقديم المشورة إلى الحكومة في الشؤون النقدية والائتمانية، حيث تلجأ إليه الحكومة قبل اتخاذ القرارات الاقتصادية محليا أو خارجيا.

على الرغم من تعدد الأعمال التي يقوم بها البنك المركزي لصالح الحكومة وتسخيره لكل الإمكانيات لخدمة السلطة التنفيذية، إلا أنه لا يعني أن يكون أداة سهلة في يد الحكومة، فالعلاقة بين البنك المركزي والحكومة كانت ومازالت محل خلاف يسعى فيه البنك المركزي للمحافظة على استقلاليته<sup>1</sup> في اتخاذ قراراته وتوجهاته لإدارة السياسة النقدية، وتحاول الحكومة إحالته للاستجابة لمصالحها.

### 3- العمل كبنك البنوك:

يقوم البنك المركزي بأعمال متعددة لصالح البنوك التجارية من أجل الإشراف وضمان الاستقرار المصرفي، وتتمثل وظيفته كبنك البنوك في أربعة وظائف فرعية هي:

- الاحتفاظ بالاحتياطيات النقدية؛

- إجراء عمليات المقاصة بين البنوك؛

- الملجأ الأخير للإقراض؛

- الإشراف والرقابة على البنوك.

### 3-1- الاحتفاظ بالاحتياطيات النقدية

بدأت وظيفة البنك بالاحتفاظ باحتياطيات نقدية منذ إنشاء بنك إنجلترا 1944، فكانت البنوك التجارية تودع احتياطياتها الفائضة لدى البنوك المركزية اختياريًا بناء على ثقتها في البنوك المركزية وليس إجباريًا، ولكن مع تطور الأنظمة المصرفية أصبحت البنوك التجارية ملزمة بإيداع جزء من رصيدها لدى البنك المركزي بهدف حماية المودعين وتحقيق رقابة فعالة على الائتمان.

<sup>1</sup> - سنقوم في الفصل الثالث بدراسة مسألة استقلالية البنك المركزي بالتفصيل وعلاقته بالحكومة.

### 3-2- عمليات المقاصة بين البنوك

إضافة إلى قيامه بالاحتفاظ باحتياطات نقدية يتولى البنك المركزي عمليات المقاصة والتسويات بين المصارف باعتباره أكثر المؤسسات ملائمة للقيام بهذه الوظيفة، حيث يقوم البنك المركزي بتحويل الأرصدة النقدية بين البنوك بمعاملات حسابية دفترية وتسوية الديون بين البنوك مع تجنب التعامل النقدي.

لدى معظم اقتصاديات السوق الحديثة نظم آلية تقوم على إجراء المقاصة للمدفوعات التي تتم بحساسة من ناحية الزمن وتستلزم درجة عالية من الأمان، فعلى سبيل المثال نجد غرفة المقاصة الآلية لتنظيم المعلومات (CHAPS) بانجلترا منذ 09 أبريل 1984، ويعتبر نظاما الكترونيا لإجراء التسويات وعمليات المقاصة وكذلك التحويلات الثنائية بين البنوك [يالنيو وآخرون، 1996، ص 3-4].

### 3-3- الملجأ الأخير للإقراض

تعتبر هذه الوظيفة من أهم الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي نظرا لما لها من أهمية في استقرار الجهاز المصرفي حيث يقوم بتقديم الائتمان وتوفير السيولة الائتمانية للبنوك في أوقات الأزمات المالية المفاجئة التي تتأب الاقتصاديات من حين لآخر، حيث تجد البنوك التجارية نفسها مضطرة للإقراض من البنك المركزي عن طريق إعادة الخصم بتحويل جزء من موجوداتها إلى نقود سائلة تواجه بها طلبات السحب النقدي، مما يدعم ثقة الأفراد في الجهاز المصرفي.

وإذا كان البنك المركزي ملزما بإقراض البنوك التجارية وتمويلها في حالة الأزمة<sup>1</sup>، فإنه يحدد شروط تدخله سواء بوضع قيود على أنواع الأوراق المالية التي يخصصها أو بتحديد سعر الفائدة (سعر إعادة الخصم) الذي يحصل عليه مقابل تقديم السيولة.

### 3-4- الإشراف والرقابة على البنوك

ظهرت أهمية إشراف البنك المركزي على البنوك التجارية مع بداية الثمانينات كنتيجة للتطورات المالية والنقدية على المستوى المحلي والدولي، منها الإيجابية كالتقدم التكنولوجي وظهور خدمات مالية ومصرفية جديدة وتطور العلاقات في هذا المجال، والسلبية المتمثلة في انهيار بعض البنوك بسبب توسعها في تقديم الائتمان مما أثر على اقتصاديات بلدانها.

<sup>1</sup> - يقصد بالأزمة هنا الأزمة المالية ذات الطبيعة الشاملة أين يجد البنك التجاري نفسه معرضا للإفلاس مع موقف مالي سليم. فالبنك المركزي ليس مسؤولا عن تمويل عجز البنوك التجارية الناتج عن سوء إدارة البنك أو غيرها من الحالات الاستثنائية للبنك.

## الفصل الأول ————— البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

وتعتمد البنوك المركزية في رقابتها وإشرافها على البنوك التجارية أساليب متنوعة أهمها: [الدوري و السمرائي، 2006، ص 66].

- إلزام البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها كاحتياطات نقدية قانونية لدى البنك المركزي؛

- تحديد شكل الموجودات التي يتألف منها الاحتياطي النقدي القانوني؛

- تحديد رؤوس الأموال ومجموع المبالغ التي يمكن للبنك التجاري إقراضها كنسبة من رأس المال المدفوع؛

- تحديد الحدود العليا للتسهيلات الائتمانية غير المضمونة؛

- تزويد البنك المركزي بإحصائيات دورية وموازنات شهرية وفصلية للتأكد من تطبيق البنوك التجارية للتعليمات الصادرة من قبله.

فالبنك المركزي مكلف بنوع من الإشراف الإداري والفني على البنوك التجارية لحماية

المودعين والمساهمين والمحافظة على استقرار الجهاز المصرفي [شيحة، 1985، ص 189].

### 4- إدارة احتياطات العملة الأجنبية وتنظيم الائتمان

تعد وظيفتي إدارة الاحتياطات من العملة الأجنبية والقيام بإدارة وتنظيم الائتمان من الوظائف ذات الأهمية القصوى على صعيد النشاط الاقتصادي والجهاز المصرفي نظرا لتأثيرها الكبير على الاقتصاد الكلي للدولة.

#### 4-1- إدارة احتياطات العملة الأجنبية

إن أهمية الاحتياطات تتلخص في نقطتين أساسيتين:

- غطاء أو مقابل للأوراق النقدية المصدرة مما يضي عليها صفة الثقة؛

- قيمة شرائية دولية ودعامة مهمة للقيمة الخارجية للعملة في الأوقات التي يظهر فيها عجز في ميزان المدفوعات.

ويحتفظ البنك المركزي بالإضافة للذهب بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل كغطاء للنقد

المصدر، حيث تقوم البنوك المركزية بإدارة العملات الأجنبية للدولة سواء بالبيع أو بالشراء،

كما أنها تقوم بتوفير العملات الأجنبية للحكومة ولأغراض التجارة الدولية، وتعمل على

المحافظة على استقرار قيمة صرف عملتها مقابل العملات الأجنبية [مبارك والناقة، 1997، ص

ص 147-148]، ولقد زادت أهمية هذه الوظيفة للعوامل التالية:

## الفصل الأول ===== البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

- رغبة الحكومة التي لا تمتلك كميات مناسبة من الذهب في تكوين احتياطي ملائم من العملات الأجنبية لمواجهة العجز في ميزان المدفوعات؛
- الاقتصاد في استعمال الذهب دولياً؛
- إعطاء مرونة أكبر للإصدار النقدي؛
- الالتزام بموجب قواعد FMI (صندوق النقد الدولي) بالتدخل في أسواق الصرف الدولية للحفاظ على القيمة الخارجية لعملاتها عن طريق بيع وشراء العملات الأجنبية؛

### 4-2- تنظيم الائتمان

رأينا أن من أهداف توحيد الإصدار وحصره لدى البنك المركزي تمكينه من مراقبة حجم الائتمان الكلي الذي تمنحه البنوك، خاصة وأن البنوك التجارية تشتهر بما يسمى التوسع النقدي واستئاق الودائع، وبالتالي منح أكبر قدر من القروض سعياً وراء تحقيق الأرباح أكثر، وإذا لم تكن هناك ضوابط فإنه يؤدي إلى عدم تناسق السياسات الائتمانية للبنوك مع السياسة الاقتصادية العامة، خاصة وأن تقلبات عرض النقود تؤثر على القوة الشرائية للعملة وعلى النشاط الاقتصادي ككل، مما يوجب وجود هيئة ذات سلطة فعالة لتنظيم الائتمان.

فالساسة الائتمانية هي تلك الإجراءات التي تهدف أن يكون حجم الائتمان الكلي - وبالتالي حجم النقود التي تستطيع وحدات الجهاز المصرفي أن تولده - في الحدود المناسبة التي تحقق أهداف السياسة النقدية بما يتماشى مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب في تحقيقه [شعبان محمد علي، 2006، ص 15]

إن البنك المركزي يحدد ويتحكم في العرض النقدي عن طريق إحداث تغييرات في مكونات القاعدة النقدية<sup>1</sup>، التي تؤثر على مستوى الكتلة النقدية عن طريق المضاعف النقدي<sup>2</sup>، ولتجنب التقلبات الشديدة في الكتلة النقدية والإختلالات التي تصاحبها في النشاط الاقتصادي المحلي يمكن للسلطة النقدية أن تتحكم في الأثر التوسعي للزيادة في الأصول الأجنبية على الكتلة النقدية، بكبح نمو الائتمان المحلي أو تعويض أثر التقلص الذي يمارسه الانخفاض في الأصول الأجنبية على الكتلة النقدية بإسراع توسع الائتمان المحلي، غير أن السلطات النقدية يمكنها أن تلجأ إلى طرق أخرى بتعديل الاحتياطات الإلزامية، للتأثير على قيمة المضاعف النقدي ومنه على الكتلة النقدية.

<sup>1</sup> القاعدة النقدية: التزامات على السلطات النقدية (البنك المركزي) وتشمل مجموع النقد المتاح لدى الجمهور غير المصرفي، وفي خزائن البنوك التجارية وودائع البنوك التجارية والقطاع الخاص

<sup>2</sup> المضاعف النقدي: هو العلاقة النسبية بين الكتلة النقدية والقاعدة النقدية، حيث تؤثر التغيرات في القاعدة النقدية على الكتلة النقدية من خلال المضاعف النقدي.

### III- أدوات البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية

يستخدم البنك المركزي في تأثيره على مستوى النشاط الاقتصادي مجموعة من الأدوات بغرض التحكم في حجم ونوع الائتمان المصرفي، ويختلف مدى اعتماد البنك المركزي على هذه الأدوات باختلاف النظام السائد في عمله، وسنتطرق في هذا المبحث إلى مختلف أدوات البنك المركزي في إدارة السيولة النقدية، الكمية منها والنوعية إضافة إلى أدوات أخرى.

#### 1- الأدوات الكمية

وهي من أكثر الأدوات المستخدمة للتأثير على الكتلة النقدية المتداولة بما يخدم توجهات السياسة الاقتصادية، حيث يستطيع البنك المركزي أن يؤثر على حجم السيولة النقدية باستخدام مجموعة من الوسائل الكمية وهي:

- سياسة معدل إعادة الخصم؛

- سياسة السوق المفتوحة؛

- تغيير نسبة الاحتياطي القانوني.

#### 1-1- سياسة معدل إعادة الخصم

##### • تعريف

تعتبر هذه السياسة من أقدم الأدوات التي يلجأ إليها البنك المركزي في التأثير على السيولة والائتمان، حيث استعملت أول مرة في 1839، ويعتبر بنك إنجلترا أول من طورها مع بداية سنة 1843 [قريصة و العقاد، 1983، ص 378].

ونقصد بمعدل إعادة الخصم ويسمى أيضا بسعر البنك (rate bank) سعر الفائدة التي يفرضه البنك المركزي مقابل إعادة خصمه لأوراق تجارية أو مالية قصيرة الأجل، أو عمليات الإقراض قصيرة الأجل لمواجهة نقص السيولة [يلعزوز، 2004، ص 122]. وتتعامل في هذا المجال البنوك التجارية مع البنك المركزي لأنها عاجزة عن خلق الائتمان وإعطاء القروض بصفة مستقلة دون توفر السيولة اللازمة [شيحة، 1985، ص 244]. فتجدها تلجأ إلى البنك المركزي باعتباره الملجأ الأخير للإقراض.

• تأثير معدل إعادة الخصم

يؤثر تغير سعر إعادة الخصم في حجم الائتمان وذلك حسب حالة ومستوى النشاط الاقتصادي:

ففي حالة التضخم تكون الأسعار مرتفعة جدا نتيجة كمية النقود الكبيرة في التداول، وعندما تعتبر هذه الوضعية مضرّة بالاقتصاد عندها يقوم البنك المركزي برفع معدل إعادة الخصم مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإقراض بالنسبة للبنوك التجارية. كما يؤثر سعر إعادة الخصم على سعر الفائدة الذي تحدده البنوك التجارية مما ينتج عنه انخفاض طلب القروض من عملائها لأن تكلفة الإقراض أصبحت باهظة، وبالتالي ينكمش حجم القروض الممنوحة من البنوك التجارية ومن ثم التأثير على حجم عرض النقود (انخفاض الائتمان).

أما في حالة الانكماش أو الكساد فيحدث أن يقوم البنك المركزي بخفض معدل إعادة الخصم مما يؤدي إلى حصول عكس النتائج السابقة في حالة رفعه، والمتمثلة فيما يلي:

- زيادة توسع البنوك التجارية في منح الائتمان بسبب زيادة القدرة الإقراضية لها؛
- انخفاض معدلات الفائدة من قبل البنوك التجارية سيؤدي إلى زيادة طلب العملاء (الأفراد، المؤسسات) على الاقتراض بسبب انخفاض تكلفة القروض الممنوحة لهم؛
- زيادة طلب البنوك التجارية على الاقتراض من البنك المركزي؛
- زيادة كمية النقود في الاقتصاد وبالتالي زيادة المعروض النقدي.

• فعالية سياسة إعادة الخصم

مما يؤخذ على سياسة إعادة الخصم أنها محدودة الأثر، إذ أن التغيرات التي تحدث في أسعار الفائدة بسبب تغير معدل إعادة الخصم تكون في مجال محدود [الغريب، 1972، ص 80]. إضافة إلى أنه يمكن للبنوك التجارية الاستغناء عن البنك المركزي إذا ما توفرت لديها أرصدة نقدية عاطلة أو مصادر أخرى تعود إليها عند الضرورة كرؤوس الأموال القادمة من الخارج بغرض التوظيف، كما أن رفع معدل الفائدة يزيد من توجه الأفراد والمؤسسات إلى الادخار للحصول على عوائد مرتفعة مما يؤدي إلى زيادة سيولة البنوك التجارية وجعلها قادرة على منح القروض دون لجوئها إلى البنك المركزي.

مما سبق يتضح لنا أن فعالية سياسة إعادة الخصم تتوقف على عدة عوامل منها:

## الفصل الأول = البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

- مدى اتساع سوق النقد بوجه عام وسوق الخصم بوجه خاص، وهذا ما يتطلب معاملات كبيرة بالأوراق التجارية؛
  - مدى لجوء البنوك إلى البنك المركزي في كل مرة بمعنى عدم وجود موارد أخرى إضافية تعتمد عليها البنوك التجارية؛
  - مدى تأثير معدل إعادة الخصم على أسعار الفائدة الذي يعتمد بدوره على درجة تنظيم وكفاءة الجهاز المصرفي بحيث يؤدي أي تغيير في معدل إعادة الخصم إلى تغيير في معدل الفائدة؛
  - مستوى النشاط الاقتصادي والظروف الاقتصادية السائدة.
- إن سياسة إعادة الخصم من أهم الأساليب التي كانت تتمتع بفعالية كبيرة في فترة سيادة قاعدة الذهب لما لها من أهمية كبيرة في معالجة العجز في ميزان المدفوعات، ولكن اختفاء قاعدة الذهب أدى إلى تراجع استخدام هذه السياسة.
- ومهما لقيت سياسة إعادة الخصم من معارضة أو قبول، يبقى لها أثرها المعنوي على البنوك التجارية فكلما تحرك هذا المعدل إلى الارتفاع أو الانخفاض فإن البنوك تأخذ به عين الاعتبار [جامع، 1990، ص 441]. ولكنها تبقى محدودة الأثر لذلك فهي تحتاج إلى وسائل أخرى مكملة لتحقيق فعالية أكبر.

### 1-2- سياسة السوق المفتوحة

#### • تعريف

تعتبر سياسة السوق المفتوحة من أهم أدوات البنك المركزي والسياسة النقدية في الأنظمة الرأسمالية [سيجل، 1987، ص 250]. وتتمثل في تدخل البنك المركزي في السوق النقدية ببيع وشراء الأوراق المالية والتجارية بصفة عامة، والسندات الحكومية بصورة خاصة. وقد يصل الأمر أحيانا إلى استخدام الذهب والعملات الأجنبية [جامع، 1973، ص 260]. بهدف التأثير على سيولة السوق النقدية حسب الظروف الاقتصادية السائدة وأهداف السياسة الاقتصادية المرغوبة وهي موجهة لتعديل تقلبات أسعار الفائدة يوميا [Patat, 1993, p 46].

فعندما يرغب البنك المركزي بعلاج التضخم يتدخل في السوق النقدية عارضا أو بائعا للأصول المالية (كأدوات الخزينة) وذلك بهدف امتصاص قيمتها النقدية، وتكون في المقابل البنوك التجارية هي المشتري لهذه الأوراق، وبالتالي تنخفض سيولتها ومقدرتها الإقراضية، إذا كان عرض البنك المركزي تقييد الائتمان؛ أما إذا كانت رغبة البنك المركزي التوسع في الائتمان فيقوم بشراء الأصول المالية التي تعرضها البنوك التجارية فتحصل في مقابلها على نفود مما يرفع سيولتها وهو ما يزيد من مقدرتها الإقراضية.

• تأثير سياسة السوق المفتوحة

تمارس سياسة السوق المفتوحة تأثيرا مباشرا على كمية النقود وكذا على سعر الفائدة، فإذا قام البنك المركزي بشراء كمية من الأصول الحقيقية (أذونات الخزينة، الأوراق المالية والتجارية...) ويدفع مقابلها نقدا، فإن ذلك من شأنه زيادة حجم وسائل الدفع في شكل نقود قانونية وبالتالي زيادة سيولة السوق النقدية في جميع أعضائه المصرفية وغير المصرفية، مما يؤدي إلى زيادة قدرة البنوك التجارية على خلق نقود الودائع، أي التوسع في منح الائتمان؛ ويمكن أن نتصور العملية العكسية عندما يقوم البنك المركزي ببيع الأصول الحقيقية مما يؤدي إلى نقص كمية النقود في السوق النقدية وبالتالي نقص الائتمان.

أما فيما يتعلق بسعر الفائدة فعند قيام البنك المركزي بشراء الأصول المالية يزيد الطلب عليها وينخفض بذلك سعر الفائدة، كما أن عرض النقود يؤدي أيضا إلى انخفاضه مما يرفع من حجم الاستثمار والدخل والعمالة، وهذا عندما يتبع البنك المركزي سياسة نقدية انكماشية فيتدخل كبائع للأصول المالية مما يؤدي إلى امتصاص الكتلة النقدية مما يقلل من حجم الاستثمار والدخل والعمالة وتخفض أسعار السندات الحكومية لترتفع بذلك أسعار الفائدة.

• فعالية سياسة السوق المفتوحة

لا يلجأ البنك المركزي إلى سياسة السوق المفتوحة في جميع الحالات، لأن فاعليتها تتوقف على سببين رئيسيين هما: [مبارك و الناقة، 1997، ص 151]

- إن نجاحها محدود سواء في حالات التضخم أو في حالات الانكماش، ففي أوقات الانكماش عادة ما تحجم المصارف التجارية عن استخدام ما يضعه المصرف المركزي تحت تصرفها من موارد - وهذا يعني أن زيادة الأرصدة النقدية للمصارف التجارية ليست وحدها كافية بزيادة حجم الائتمان-؛ إذ يتوقف ذلك من ناحية على رغبة جمهور المتعاملين وإقبالهم على الاقتراض وهو ما يتوقف على طبيعة توقعاتهم بالنسبة لمستقبل معدلات الأرباح؛ كما يتوقف من ناحية أخرى على رغبة المصارف في الإقراض والواقع أن هذه الرغبة تضعف إذا كان هناك شعور بالخوف والحذر يتعلق بمستقبل هذه القروض وما يحدث في أوقات الكساد.

أما في أوقات التضخم، فالنجاح محدود بمقدار ما في حوزة المصرف المركزي من أوراق مالية وإن كانت الحكومة تستطيع أن تصدر سندات جديدة تضعها تحت تصرفه ويمكنه بيعها.

- ضيق السوق المالية وقلة نشاطها، فمن ناحية نجد أن الموجود من الأوراق المالية لا يكفي للقيام بهذه العمليات، ومن ناحية أخرى فإن ضيق السوق كما هو الحال في الدول المتخلفة لا يحتمل العمليات الكبيرة التي يتعين على البنك المركزي القيام بها إذا رغبت في تخفيض

## الفصل الأول ————— البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

أو زيادة كمية النقود المتداولة، فقيامه في هذه الحالة بالبيع والشراء وعلى نطاق كبير يؤدي إلى تقلبات عنيفة في أسعار الأوراق المالية وهو ما يؤدي إلى زعزعة المراكز المالية للبنوك، وبالتالي زعزعة الثقة في مستقبل هذه الأوراق، وبعبارة أخرى يجب وجود أسواق رأس المال متطورة وذات طاقة كبيرة حتى تستوعب هذه العمليات دون أن يصيبها انهيار [هاشم، 1976، ص 168].

وتتميز سياسة السوق المفتوحة عن سياسة سعر الخصم بطبيعة العلاقة بين البنك المركزي والبنوك التجارية، فإذا كانت سياسة إعادة الخصم تتميز بوجود علاقة مباشرة بين البنك المركزي والبنوك التجارية وفعاليتها تتوقف على مدى لجوء هذه الأخيرة إلى البنك المركزي فإن سياسة السوق المفتوحة هي علاقة البنك المركزي بالسوق ككل مما يجعلها بيده يلجأ إليها متى يشاء و كلما رأى الظروف المناسبة.

### 1-3- سياسة الاحتياطي الإجمالي

#### • تعريف

سياسة الاحتياطي الإجمالي تتمثّل في إلزام وإجبار البنك المركزي للبنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من التزاماتها الحاضرة على شكل رصيد دائن لديه، ويمكن للبنك المركزي أن يقوم بتغيير هذه النسبة بقرار منه عند اللزوم [شافعي، 1970، ص 299]؛ والهدف من ذلك كان في البداية حماية للمودعين ضد أخطاء تصرفات البنوك التجارية ثم أصبح وسيلة فنية من شأنها التأثير في قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان [شيحة، 1985، ص 177].

#### • أثر سياسة الاحتياطي الإجمالي

إن قدرة البنك التجاري على خلق الائتمان ومنح القروض يكون أساسها حجم الودائع التي يستقبلها من عملائه، هذه السيولة النقدية لا تتجمد كلية في خزائنه ولكن يقوم باستغلالها في أوجه متعددة كإقراضها أو شراء الأوراق المالية أو التجارية، وحتى لا تواجه البنوك التجارية أزمة سيولة يجب عليها أن تحتفظ بنسبة معينة لدى البنك المركزي لمواجهة طلبات السحب المتوقعة من أصحاب الودائع، وتحدد هذه النسبة من طرف البنك المركزي.

فالبنك المركزي يحدد هذه النسبة تبعاً لتغير الظروف الهيكلية أو الموسمية للاقتصاد، فزيادة هذه النسبة في حالة التضخم من شأنها أن تقلل من إمكانيات البنوك التجارية في خلق الائتمان ومنح القروض، ونقصاتها في حالة الركود من شأنه أن يزيد من قدرة البنوك التجارية في خلق الائتمان وزيادة الودائع ومنح القروض.

• فاعلية سياسة الاحتياطي الإجباري

تعتبر هذه الأداة من السياسات الناجحة في أوقات التضخم حيث أن البنوك التجارية لا تجد وسيلة للاستجابة لتعليمات البنك المركزي في المهلة المحددة لها لرفع الاحتياطي النقدي من أجل امتصاص الفائض من المعروض النقدي إلا عن طريق تخفيض القروض والاستثمارات وخفض حجم الودائع، أما في أوقات الكساد فإن تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني لا تكون لها فعالية كبيرة في تشجيع طلب القروض. وسبب ذلك يعود إلى أن قدرة البنوك على خلق الائتمان واستعدادها لزيادة حجم القروض وتقديمها قد لا يقابله طلب على القروض من الأفراد والمؤسسات [منصور، 1998، ص 195].

وعموماً، فإن البنك المركزي يتحكم بواسطة سياسة الاحتياطي الإجباري في قدرة البنوك التجارية في خلق الائتمان ومنح القروض عن طريق التغيير في نسبة الاحتياطي الإجباري حسب ظروف ومتطلبات الاقتصاد. وتتوقف فاعلية هذه السياسة على:

- توقعات الأفراد،

- ما تملكه البنوك التجارية من فائض من احتياطياتها وعلى مدى إمكانية حصولها على أرصدة نقدية من مصادر أخرى.

والجدير بالذكر أن سياسة تغيير الاحتياطي الإجباري تعتبر من أقوى الأسلحة النقدية التي يمكن للبنك استخدامها في الدول الآخذة بأسباب النمو، حيث أن استخدام عمليات السوق المفتوحة يكاد يكون مستحيلاً بسبب ضيق السوق المالي، هذا بالإضافة إلى أن سياسة تغيير سعر إعادة الخصم تكون محدودة الأثر بسبب ضيق سوق الخصم في هذه الدول إمبراك والناقاة، [1997، ص 152].

2- الأدوات الكيفية

يستخدم البنك المركزي الأدوات الكيفية أو النوعية للتأثير على اتجاه الائتمان وليس حجمه الكلي، أي التأثير على حجم الائتمان وتكلفة القطاع أو بعض الأنشطة الاقتصادية المحددة والتي تريد الدولة تشجيعها أو الحد منها دون غيرها، وتعمل هذه الأدوات عن طريق تحديد الأسعار أو الحد منها (معدلات الفائدة)، أو تحديد الكميات وذلك عن طريق اللوائح وسلطاته التنظيمية [سمايلي، 2004، ص 16]:

2-1- تأطير الائتمان

هو إجراء تنظيمي تستعمله السلطات النقدية عندما يكون الاقتصاد يشكو من درجة عالية من التضخم بتحديد سقف لتطور القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية بكيفية إدارية مباشرة كأن لا تتجاوز القروض الموزعة نسبة معينة خلال فترة زمنية معينة.

تهدف هذه السياسة إلى تحديد نمو المصدر الأساسي لخلق النقود، بشكل قانوني وهو القروض الموزعة من طرف البنوك والمؤسسات المالية [pattat, 1998, p328]، وكذلك تقليص الفترة الزمنية للأوراق التجارية الصالحة لإعادة الخصم، فعندما ينتشر التضخم بحدة فإن الدولة تقوم بصياغة سياسة تأطير قروض إجبارية، فيقوم البنك المركزي بتحديد الحد الأقصى لحجم القروض الممنوحة من طرف البنوك أو تحديد معدل نمو القروض؛ وعادة ما تكون سياسة تأطير القروض مرافقة ببرامج استقرار للكتلة النقدية يشمل كذلك التقليل من النفقات العمومية وتشجيع الادخار وإصدار السندات والقيام بكل الوسائل الكفيلة بتخفيض الكتلة النقدية الفائضة [ولعلو، 1981، ص 422].

إن سياسة تأطير الائتمان أو السقف الائتمانية كوسيلة للرقابة الكمية، يتم استعمالها كوسيلة كيفية، إذ يمكن أن تسعى السلطات النقدية أحيانا إلى التأثير على توزيع القروض في اتجاه القطاعات المعتبرة الأكثر حيوية بالنسبة للتنمية، والتي تتطلب موارد مالية كبيرة [قدي، 2003، ص 80].

وفي بعض الدول عندما لا تصل البنوك إلى حدها الأقصى في منح القروض خلال شهر معين مثلا، فيسمح لها بأن تستخدم القدر المتبقي في توزيع القروض خلال الأشهر الموالية زيادة على الحد المقرر. كما أنه يمكن للبنوك المرتاحة في الحد المقرر لها التخلي للبنوك الأخرى عن حقها في توزيع القروض المتبقية [عبدل بخزار، 2000، ص 169].

2-2- الحد الأدنى للسيولة

تعبر السيولة على قدرة البنك على مواجهة طلبات عملائه باستمرار في سحب ودائعهم أو منح التسهيلات الائتمانية، مما يتطلب من البنك توفير النقد السائل في أي وقت من الأوقات. [قريفاص، 1999، ص 256].

وتستخدم نسبة السيولة كأداة للسياسة النقدية عن طريق إلزام البنوك بالاحتفاظ بجزء من الأصول في شكل سيولة وعدم توجيهها لأغراض الإقراض قصد حماية حقوق المودعين وخوفا من تهاون البنوك بسيولتها من أجل تحقيق الأرباح.

2-3- هامش الضمان

يمثل هامش الضمان إلزام البنك المركزي العملاء بدفع جزء من أموالهم الخاصة لشراء الأوراق المالية على أن يتم دفع الجزء الباقي عن طريق الاقتراض من البنوك التجارية، فإذا ما رأى البنك المركزي أن البنوك التجارية قد توسعت في منح الائتمان خاصة القرض الموجه للمضاربة، أو في حالة الرواج الاقتصادي فإنه يرفع هامش الضمان والعكس صحيح.

2-4- الرقابة على شروط البيع الاستهلاكي

ظهر هذا النوع من الرقابة في الدول المتقدمة حيث يحتاج الأفراد إلى السلع الاستهلاكية المعمرة وبهدف الحد من الطلب على هذه السلع خاصة في أوقات التضخم، يتخذ البنك المركزي بوضع شروط لمراقبة الائتمان الاستهلاكي، كاشتراط دفع نسبة من قيمة السلعة مسبقاً والتأثير عليها، و/ أو تحديد قيمة الأقساط وعددها، و/ أو عدم تجاوز هذه القروض نسبة معينة من أصول البنك [ناصر، 2005، ص79].

2-5- تنظيم الائتمان العقاري

تنظيم الطلب على الائتمان يتم هنا عن طريق تثبيت حد أعلى لمبلغ القرض الممنوح للعقارات وتحديد فترة سداده أو المبالغ المقرضة، واستخدمت هذه السياسة كوسيلة لكبح التضخم، وهذا ما يعني أن هذا التنظيم يماثل في آثاره الاقتصادية الائتمان الممنوح لشراء السلع الاستهلاكية المعمرة. [الدوري والسمرائي، 2006، ص218]

2-6- وضع حد أعلى لسعر الفائدة الممنوح للودائع الجارية

إن المنافسة بين البنوك التجارية بغرض زيادة ودائع العملاء بمنح فوائد على الودائع الجارية أو التنازل عن شرط مرور الفترة الزمنية لسحب الودائع الآجلة قد يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة ارتفاعاً كبيراً؛ ولذا فإن البنك المركزي قد يضع حد أعلى للفوائد الممنوحة ولا يجب على البنوك التجارية أن تتعداه، وبالطبع فإن هذا الحد يكون قابلاً للتغيير حسب الظروف الاقتصادية [مبارك و الناقة، 1997، ص 153].

2-7- الإقناع الأدبي

تستخدم هذه السياسة في التأثير على البنوك والمؤسسات المصرفية، حيث تتمتع البنوك المركزية العريقة والرائدة بهيئة كبيرة في النظام المصرفي لدولة ما مما يؤهلها إلى أن تقوم بالتأثير على البنوك التجارية لتغيير اتجاه هذه المؤسسات إلى الاتجاه المطلوب إتباعه لتنفيذ سياسة نقدية معينة وتفضيل سياسات معينة دون غيرها [الشافعي، 1970، ص 314-316]، وبأخذ هذا التوجيه الأدبي أشكال مختلفة منها إرسال مذكرات إلى المصارف الأعضاء بالامتناع عن قبول أوراق معينة أو عدم الإقراض لمشروعات معينة، كما تأخذ شكل تحذير بعدم قبول

## الفصل الأول ===== البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

الخصم لبعض الأوراق التجارية أو عدم تقديم الأموال المطلوبة كما تعمل أيضا على إقناع البنوك التجارية بالتوسع في الائتمان لتلبية حاجات الصناعات الأساسية.

### 3 - أدوات أخرى

ويقصد بالأدوات الأخرى تلك الوسائل التي قد تمزج بين مميزات الأدوات السابقة، أي قد تكون أداة كمية ونوعية في نفس الوقت، أو إلى جانب كونها كذلك قد تكون أداة للتدخل أو التأثير المباشر، وقد تكون أداة خاصة ذات طبيعة مختلفة تماما، وأهمها :

#### 3-1- نظام الحد الأدنى للاكتتاب في السندات العمومية *Plancher d'effets publics*

تفرض البنوك المركزية وفي كثير من الدول على البنوك التجارية الإحتفاظ وباستمرار بحجم معين من السندات العمومية حسب التزاماتها تجاه الغير، و يمثل عادة نسبة مئوية من رقم المحفظة الإجمالي من الأوراق المالية للبنك، وبالتالي لا يمكن للبنوك أن تحولها إلى سيولة قبل استحقاقها وهذا لضمان حد أدنى لمساهمة الجهاز المصرفي في تمويل الحكومة، وأيضا لتقليل فرص البنوك التجارية في التخلص من هذه السندات الحكومية من أجل زيادة قروضها للأغراض التجارية العامة، أي اعتبارها أداة إضافية للتحكم في سيولة البنوك.

في فرنسا طبق هذا النظام لأول مرة تحت اسم *Le plancher de bons* في 01 أكتوبر 1948م، وهو يعني إجبار البنوك على توظيف جزء من ودائعها في أدونات الخزينة. أما في الجزائر وإلى غاية 31 ديسمبر 1990م كانت البنوك مجبرة على الاكتتاب بـ 7% من ودائعها في شكل أدونات الخزينة، إلا أن هذا الإجراء ألغي ابتداء من 1 فيفري 1991م [Benhalima, 1994, p58.59]

#### 3-2- نظام المعدلات أو القواعد الحذرة :

القواعد الحذرة أو الإحترازية *Les règles prudentielles* هي تلك القواعد التي تضعها السلطة النقدية للبنوك، وتهدف إلى تحقيق ما يلي [Bouyacoub, 2000, p28]:

- تقادي خطر التركيز في التعهدات على مستفيد واحد، أو مجموعة من المستفيدين؛
- منع الإضرار بمعدل ملاءة البنك، وضمان ودائع المودعين بتأمين حد أدنى من التغطية الدائمة للقروض الموزعة بأمواله الخاصة؛

- إحداث توافق بين عمليات القطاع البنكي والمالي، وملاءمتها مع المعايير المطبقة عالميا.

واستناداً إلى هذا التعريف فإنه يمكن تقسيم المعدلات التي تدخل ضمن القواعد الحذرة إلى قسمين :

## الفصل الأول ===== البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

أ- معدلات تقسيم الخطر: وهي المعدلات التي يهدف تطبيقها إلى تفادي تركيز الخطر على زبون واحد (مقترض)، حيث في حالة إفسار هذا الزبون سيصبح البنك في وضعية مالية صعبة جداً، وأهم هذه المعدلات المطبقة [Grasuault, 1995,p172]

\* أي تعهد على مقترض (شخص طبيعي أو معنوي) يجب ألا يتجاوز 25 % من الأموال الخاصة للبنك المقرض.

\*مجموع التعهدات (القروض) والتي تتراوح نسبتها بين 15 و 25 % (وهناك من يجعل بدايتها تتجاوز 10 % ) من الأموال الخاصة للبنك، يجب ألا يتجاوز 8 مرات حجم الأموال الخاصة لهذا البنك، مهما كانت هذه التعهدات على شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص.

مع ملاحظة أن النسبة الأولى قد تزيد قليلاً بالنسبة لبنوك الاستثمار والبنوك المتخصصة في بعض البلدان.

ب- معدلات تغطية الخطر أو ملاءة رأس المال، وأهم هذه المعدلات:

- أن تكون العلاقة: (الأموال الخاصة + موارد لأكثر من 5 سنوات / التعهدات لأكثر من 5سنوات) < 60 % .

- أن تكون نسبة الأموال الخاصة للبنك إلى مجموع أصوله وتعهداته المرجحة بأوزان المخاطر تساوي على الأقل 8 % ، وهي نسبة عالمية تعرف بنسبة بال أو كوك.

ويضاف أيضاً إلى القواعد الحذرة في كثير من البلدان تحديد مساهمة البنوك في رؤوس أموال الشركات، تجنباً لمخاطر تجميد أموال البنك، بحيث تحدد هذه المساهمة بنسبة من الرأسمال الخاص للبنك عادة، وفي الجزائر مثلاً حدد قانون النقد و القرض لسنة 1990م مساهمة البنوك والمؤسسات المالية في رؤوس أموال الشركات، بما لا يتجاوز في مجموعه نصف الأموال الخاصة لتلك البنوك، وقد ألغي هذا القيد بعد ذلك.

### 3-3- النشر والإعلان

يعتبر النشر والإعلان أداة نوعية غير مباشرة من أدوات السياسة النقدية، وتتمثل في قيام البنك المركزي بنشر ميزانيات البنوك التجارية التي تظهر تطور أصول وخصوم البنوك التجارية بصفة دورية، أسبوعية أو شهرية، موازاة مع قيام البنك المركزي بنشر بيانات إحصائية عن بعض المتغيرات النقدية والاقتصادية، مثل: عرض النقود، ومستويات الأسعار والأجور، ومعدلات التوظيف وحجم الإنتاج...، وهذه الطريقة تعتبر بمثابة وضع ضغط أدبي على البنوك التجارية، والهدف منها هو جعل الجمهور على معرفة ودراية بالسياسات التي يتبناها البنك المركزي والبنوك التجارية.

**3-4- الرقابة والتفتيش :**

- وتدعى أيضا بالأسلوب الميداني، حيث يقوم البنك المركزي عن طريق موظفيه بإجراء فحص دوري وميداني لسجلات البنوك التجارية و كشوفاتها، ومراقبة عملياتها، وذلك بهدف :
- التحقق من مدى سلامة البيانات الدورية التي تقدم من البنوك التجارية إلى البنك المركزي، وأنها تعكس الأرصدة القائمة في سجلاتها؛
  - فحص نظام وإجراءات العمل، والتعرف على السياسة الائتمانية للبنوك التجارية بفحص عينة من القروض وملفات العملاء المدينين؛
  - التحقق من مدى كفاءة القائمين على إدارة البنوك التجارية وصلاحياتهم للقيام بالعمل المصرفي؛
  - التحقق من مدى التزام البنوك التجارية بأسعار الخدمات المصرفية، وكذا أسعار الفائدة الدائنة والمدينة، خاصة عندما كان يتم تحديدها من طرف البنك المركزي.

**VI-الاتجاهات والتحديات الحديثة في مجال الصيرفة المركزية**

بنتبع التطورات الحديثة لوظائف البنوك المركزية نجد أن الصيرفة المركزية قد تعرضت لمجموعة من التغيرات جعلت من وظيفة إدارة السياسة النقدية من أهم وظائف البنوك المركزية على الإطلاق، بل يجب أن تكون الوظيفة الوحيدة في رأي البعض، وسنهتم في هذا المبحث بدراسة أهم هذه المتغيرات وذلك بالحديث عن التكامل والتعاون الدولي بين البنوك المركزية، وكذلك اتجاه البنوك المركزية نحو استخدام الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية، ثم نتطرق للحديث عن الاتجاه نحو فصل وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفي عن البنك المركزي، لننتهي بالحديث عن استهداف التضخم والاتجاه نحو منح الاستقلالية للبنوك المركزية.

**1- التعاون والتكامل الدولي بين البنوك المركزية<sup>1</sup>**

أدت التطورات التكنولوجية الحديثة من تطور وسائل الدفع الالكترونية، ومن استحداث أدوات مالية جديدة إلى التعاون الدولي بين البنوك من خلال مؤسسات مالية دولية واتفاقيات، إلى ضرورة التنسيق والتكامل ما بين البنوك المركزية في عصر الانفتاح والعولمة المالية وفي ظل التكتلات الاقتصادية لمواجهة مختلف تحديات الاقتصاد الافتراضي، ومن أمثلة هذا التعاون:

<sup>1</sup> يرجع تاريخ قيام التعاون بين البنوك المركزية إلى 1920 بين بنك إنجلترا والاحتياطي الفيدرالي من خلال تقديم التسهيلات الائتمانية.

- بنك التسويات الدولية؛

- لجنة بازل؛

- البنوك الافتراضية والمعاملات الالكترونية.

### 1-1- بنك التسويات الدولية

لقد كان الهدف من قيام بنك التسويات الدولية "Bis"<sup>1</sup> عام 1930 ، هو تنسيق سبل التعاون الدولي بين البنوك المركزية المنضمة إلى هذه المؤسسة والقيام بوظيفة بنك البنوك المركزية، وتركز اهتمامه منذ قيامه وحتى الآن على التعاون النقدي الدولي بما يتناسب والتطورات التي مرت بها البلدان المتقدمة خاصة.

ويمكن تلخيص أهم وظائف بنك التسويات الدولية فيما يلي: [حشاد، 1996، ص274]

- أداء وظائف مصرفية تخدم أحد أهدافه الأساسية وهو مساعدة البنوك المركزية في حالة

احتياجاتها النقدية، ويقوم أيضا بإقراض البنوك المركزية في حالة احتياجها للإقراض؛

- مساعدة البنوك المركزية في سبيل التعاون والتنسيق بينها، حيث يعقد محافظي البنوك

المركزية في الدول المتقدمة اجتماعات دورية في مقر البنك- بازل في سويسرا- وذلك بغرض

تنسيق السياسات النقدية على المستوى الدولي والعمل على استقرار الأسواق المالية والدولية؛

- الاهتمام بالأبحاث النقدية والتي تساعد البنوك المركزية في معرفة الاتجاهات المالية

والنقدية، من خلال دراسة المسائل التي تهم مباشرة البنوك المركزية والتي تكتسي الطابع

العملي، ونتائج هذه الأبحاث تنشر بصفة دورية ومنظمة في سلسلة من المجالات

المتخصصة-Bis working papers-؛

- المساعدة على تنفيذ اتفاقيات الدفع الدولية Payment system؛

- القيام بوظيفة بنك البنوك المركزية Central banks bank، وذلك من خلال مساعدة البنوك

المركزية في الدول المختلفة على إدارة بعض احتياطاتها النقدية واستثمارها؛ ويستخدم بنك

التسويات مصادر الأموال المتاحة في إقراض البنوك المركزية، ولا يقتصر في ذلك على البنوك

المساهمة في رأسماله فقط وإنما يقوم بإقراض البنوك المركزية في الدول غير الأعضاء أيضا،

ومع تزايد نشاط البنوك على المستوى الدولي فقد أدى ذلك إلى ظهور الحاجة إلى تدعيم الرقابة

والإشراف على البنوك، بوضع الإطار التنظيمي اللازم لعملها .

<sup>1</sup>- يعرف باللغة الإنجليزية: bank for international settlements

1-2- لجنة بازل<sup>1</sup>

بعد إدراك الدول الصناعية الكبرى لأهمية وخطورة القطاع المالي بصفة عامة والقطاع المصرفي بصفة خاصة، أسست مجموعة الدول الصناعية الكبرى (G10)<sup>2</sup> "لجنة بازل" للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية، ومن خلال اتفاقيات اللجنة تم تطوير سبل التعاون الدولي بين البنوك المركزية بصفة دورية منذ نشأتها، حيث أصدرت اللجنة وثيقة استشارية تتضمن مجموعة من الخيارات لإصلاح بنود الاتفاقية ومراجعتها لتتماشى مع الأحداث المالية الجديدة وتواكب كل المتغيرات لمراقبة المخاطر - خاصة عند وقوع الأزمة المالية في دول شرق وجنوب شرق آسيا عام 1998، أين ظهرت الحاجة إلى الحفاظ على الاستقرار المصرفي للقطاع المالي ككل، ومن هنا بدأ الإعداد لاتفاقية "بازل II" لإعادة النظر في طبيعة المخاطر وقياسها ومواكبة التطور التكنولوجي واستخدام الأساليب الأكثر تقدماً وفاعلية في إدارة المخاطر المالية، وترتكز على ثلاثة دعائم أساسية، الحد الأدنى من رأس المال، تطوير عملية المراجعة الإشرافية والاستخدام الفعال لانبضاط السوق.

\* الحد الأدنى من رأس المال

تركزت معظم اهتمامات مقترحات لجنة بازل على هذا العنصر، حيث أوصت اللجنة بتطبيق مجموعة من المعايير لتوفير كفاية لرأس مال البنوك وتتمثل في 8% من نسبة الأصول المرجحة بالمخاطرة كحد أدنى.

وكان هدف اللجنة مؤخراً إدخال تحسين أكبر على النظام الحالي لتقويم المخاطرة، وأن تربط فئاتها بدقة أكبر مع المخاطر الاقتصادية التي تواجهها البنوك واستحداث أسلوب جديد للتعامل مع مخاطر التشغيل بالإضافة إلى كل من مخاطر السوق ومخاطر الائتمان وذلك لتحقيق الهدف المنشود.

\* تطوير عملية المراجعة الإشرافية

من الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل توزيع مسؤولية الإشراف على البنوك الخارجية على السلطات النقدية -البنك المركزي- في الدولة الأم والدولة المضيفة، وذلك بزيادة التعاون والتنسيق الفعال بين البنوك المركزية على المستوى الدولي [حشاد، 1994، ص 175].

<sup>1</sup> - أطلق عليها ثلاث (03) تسميات : لجنة بال (Bale) نسبة إلى مكان انعقادها باللغة الفرنسية ويازل بالمكان باللغة الإنجليزية، وكذلك كوك (cock) نسبة إلى رئيسها السابق من بنك إنجلترا.

<sup>2</sup> - G10: وهي ألمانيا، إسبانيا، إيطاليا، بلجيكا، السويد، سويسرا، فرنسا، بريطانيا، اليابان، الولايات المتحدة الأمريكية بالإضافة إلى لوكسمبورغ.

## الفصل الأول ————— البنك المركزي كسلطة نقدية واتجاهاته الحديثة

وتتمثل مسؤولية السلطات الرقابية في تقييم الكيفية والإجراءات الداخلية التي يقيم بها البنك احتياجاته من رأس المال بناء على تقييم مفصل للمخاطر التي يتعرض لها، وبالتالي فإن الرقابة الداخلية بالبنوك العامة ستكون خاضعة لرقابة وتتدخل السلطات الرقابية حينما تقتضي الحاجة. [شعبان محمد علي، 2006، ص 253]

### \* الاستخدام الفعال لضباط السوق

وتعتبر الدعامة الثالثة لاتفاقية لجنة بازل، حيث تهدف إلى دعم العمليات الخاصة بضبط وتنظيم السوق من خلال وضع مجموعة من متطلبات الإفصاح التي تسمح للمتعاملين في السوق بتقييم المعلومات الخاصة بالمخاطر الائتمانية وحجم رؤوس الأموال، وبناء على ذلك تساعد هذه الدعامة الجهات الرقابية على إدارة المخاطر ودعم الاستقرار المالي والمصرفي، بالإضافة إلى تجنب إغراق السوق بالمعلومات التي يصعب تحليلها واستخدامها، وتتطلب هذه الدعامة أن يتم الإفصاح بشكل دوري وأن يتماشى إطار الإفصاح مع المعايير المحاسبية لكل دولة.

إن مقترحات لجنة بازل سيكون لها دون شك نتائج مهمة بالنسبة لمجموعة كبيرة من الدول التي تطبق هذه المعايير والتي تجاوز عددها المائة [ستانلي، 1997، ص 15]، ليس فقط بالنسبة لتدفق رؤوس الأموال ولكن أيضا لطبيعة الأنظمة الإشرافية التي سيكون على الدول الالتزام بها.

### 1-3- المعاملات الإلكترونية

اتجهت البنوك المركزية إلى التركيز وبشكل متزايد على الأنشطة المصرفية، ومن أجل ذلك تقوم بتوفير الخدمات المالية عبر الأنترنت في أسواق العالم؛ ومسايرة لهذه التكنولوجيا تم تطوير الأساليب التقليدية للدفع، فتم تبني النقد الرقمي-التقود الإلكترونية- التي تتميز بوجود رقم الإصدار الذي يحدد هوية العملة بعد شرائها من طرف العميل من البنك الذي يؤكد صحتها، إلا أن تطور النقد الإلكتروني واستخدامه يواجه مشاكل عديدة تتمثل أساسا في سيطرة البنوك المركزية على وظيفة الإصدار [رأفت، 1999، ص 63-65]، وبالتالي فإن الصيرفة الإلكترونية تحدث تغيير في تركيبة مخاطر البنوك وتنشئ تحديات تجاه عمليات التحكم في هذه المخاطر.

2-الاتجاه نحو استخدام الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية

اتجهت البنوك المركزية في عدد كبير من الدول المتقدمة إلى تعديل الأدوات التي تستخدمها لتنفيذ سياستها النقدية بهدف السيطرة على التضخم، فعلى الرغم من قوة وفاعلية وفورية آثار استخدام الأدوات المباشرة التي تمثل أحيانا الحل الأمثل للتحكم في الائتمان، إلا أن هناك العديد من الجوانب السلبية لها، فيصفة عامة يكاد يستحيل عمليا تحديد الحد المناسب لاستخدام الأدوات المباشرة، كذلك فهي تتسبب في إحداث العديد من الشبهات في مجال التمويل والائتمان وتؤدي إلى سوء توزيع الموارد التمويلية والحد من كفاءة استخدامها الأمر الذي تتفاقم مخاطره مع استمرار وطول مدة استخدامها، وكذلك فهي لا تتناسب مع أهداف الإصلاح المالي الهيكلي ومع ضرورة المنافسة ومع محاولات تطوير السوق المالي. [دويدار والفولي، 2003، ص 263]

لذلك تحولت البنوك المركزية من استخدام الأدوات المباشرة التي تعمل على تحديد معدلات الفائدة ومستويات الائتمان عن طريق القواعد التنظيمية -لتبدو بذلك وكأنها قرارات سياسية أكثر منها قرارات نقدية- إلى استخدام الأدوات غير المباشرة لما لها من فاعلية أكثر خاصة مع تغير المحيط الاقتصادي الذي أصبح أكثر تفتحاً، وتعمل الأدوات غير المباشرة من خلال السوق عن طريق التأثير في عرض وطلب النقود بما يحقق التوازن في السوق النقدية.

من أجل التوجه نحو تبني استخدام الأدوات غير المباشرة، فإنه يجب مراعاة عدة جوانب أهمها:

- عزل السياسة النقدية عن ضغوطات الحكومة لتمويل العجز المالي؛
  - ربط وتقوية العلاقة بين أسواق النقد وأسواق ما بين البنوك من خلال تطوير البنية الأساسية وأنظمة المدفوعات والتسويات وتطوير الإطار القانوني والتنظيمي للأسواق؛
  - إعادة هيكلة النظام المصرفي بما يقوي القدرة الإدارية للبنوك ويعزز المنافسة؛
  - تعزيز دور الرقابة والإشراف على البنوك والمؤسسات المالية، تقوية الوسائل التقنية وطرق القياس التنبؤي بما يسمح للبنك المركزي ضبط العرض النقدي بفاعلية.
- وأثبتت التجارب أن عملية الاختيار بين الأسلوبين تتوقف على مدى تطور الأسواق المالية ونشاطها، لكن هناك من ينصح باستعمال النوعين في نفس الوقت أو ما يعرف بـ "الحزام الحمالة" (belt and braces) لتحقيق الاستقرار المرغوب.

3- فصل وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفي عن البنك المركزي

يحتاج الاقتصاد الوطني لأي دولة في العالم لوجود نظام مصرفي وسياسة نقدية سليمة، ومن ثم كان من الطبيعي أن يجمع البنك المركزي بين وظيفة الرقابة على البنوك التجارية بهدف تأمين سلامة وكفاءة الجهاز المصرفي، وبين وظيفة إدارة السياسة النقدية بهدف تأمين استقرار المستوى العام للأسعار وحساسية قيمة العملة. إلا أنه وفي ظل الدعوة السائدة الآن لصالح استقلالية البنوك المركزية، وفي ظل الرغبة في تدعيم كفاءة الأداء بالنسبة لوظيفتي الرقابة وإدارة السياسة النقدية، تنامي في الآونة الأخيرة الاتجاه لفصل وظيفة الرقابة والإشراف على البنوك التجارية عن البنوك المركزية، حيث يتولى البنك المركزي الوظائف المتعلقة برسم وإدارة السياسة النقدية في حين تتولى سلطة أخرى -غالباً ما تكون وزارة المالية أو هيئة فنية متخصصة - الوظائف المتعلقة بالإشراف والرقابة على أداء الجهاز المصرفي<sup>1</sup>،

ويوضح الجدول (3-1) الجهة المسؤولة عن وظيفتي السياسة النقدية والرقابة المصرفية تبعاً لكل دولة:

الجدول (3-1): السلطة النقدية والسلطة الرقابية في عدد من الدول المتقدمة.

الدولة	السلطة النقدية	السلطة الرقابية
النمسا	البنك المركزي	وزارة المالية
بلجيكا	البنك المركزي	لجنة البنوك والتمويل
كندا	البنك المركزي	وزارة المالية
فرنسا	البنك المركزي	البنك المركزي
ألمانيا	البنك المركزي	وحدة مستقلة بالبنك المركزي
اليابان	البنك المركزي	البنك المركزي
هولندا	البنك المركزي	البنك المركزي
نيوزلندا	البنك المركزي	البنك المركزي
السويد	البنك المركزي	الهيئة السويدية للرقابة المالية
سويسرا	البنك المركزي	اللجنة المصرفية الاتحادية
المملكة المتحدة البريطانية	البنك المركزي	مجلس الأوراق المالية والاستثمارات
الولايات المتحدة الأمريكية	البنك المركزي	وزارة المالية. البنك المركزي، حكومات الولايات، هيئة التأمين على الودائع

المصدر: شعبان محمد علي، 2006، ص 178.

<sup>1</sup> - هذا لا يعني أن تكون مسؤولية الرقابة على الجهاز المصرفي من صلاحيات البنك المركزي.

يعود الاتجاه نحو فصل وظيفة الرقابة المصرفية عن البنوك المركزية للأسباب التالية:

[دويدار و الفولي، 2003، ص ص 262-270]

- التعارض بين ممارسة وأهداف كل من وظيفتي الرقابة المصرفية وإدارة السياسة النقدية، فإذا قام البنك المركزي بتقليص العرض النقدي وحجم الائتمان من أجل الحد من معدلات التضخم فإن ذلك قد يؤدي إلى تهديد سلامة أعمال بعض الوحدات المصرفية، ومن ناحية أخرى لو تم وضع وتنفيذ السياسة النقدية على نحو يراعي الجوانب الرقابية بصورة مبالغ فيها حرصا على سلامة واستمرار وحدة أو أكثر من الوحدات المصرفية فإن الوضع سيكون أكثر خطورة نظرا لكون استمرار السياسات النقدية غير الملائمة سيؤدي إلى تدهور الوضع النقدي والاقتصادي بصفة عامة؛

- إن احتفاظ البنك المركزي بمهمة الرقابة من شأنه أن يهز صورته التي يجب أن يكون عليها حتى يحتفظ بثقة الحكومة وثقة الرأي العام؛ فمن المحتمل أنه سيتم إقحام البنك المركزي وتحميله مسؤولية فشل أو تعثر أحد الوحدات المصرفية، وستتم مساءلته من قبل الرأي العام باعتباره المراقب والمشرف عليه، إضافة لذلك فإن هذا التعثر قد يعطي المبرر والعدر للحكومات للتدخل في أنشطة البنك المركزي وفي تنظيمه لعمله الأمر الذي يهدد استقلاليته؛

- إن التداخل بين وظيفتي الرقابة وإدارة السياسة النقدية وقيام البنك المركزي الذي يتمتع باستقلاليته في وضع السياسة النقدية، وبالتوفيق بين الاعتبارات الخاصة بكل منها سيؤدي إلى الانتقاص من الشفافية المطلوبة في السياسة النقدية، وإلى الحد من إمكانية المحاسبة والمساءلة الذين يعتبران من أهم الضمانات المقابلة لمنح استقلالية البنك المركزي؛

- يذهب البعض كذلك إلى أن الرقابة على الوحدات المصرفية إنما تتدرج تحت إطار السلطة الرقابية الحكومية بصفة عامة، فأقحام البنك المركزي في تفاصيل الشؤون التنظيمية والإشرافية والرقابية على الوحدات المصرفية سينتهي به إلى أن يجد نفسه ضائعا في ممارسات يومية من المفروض أن تقوم بها أجهزة الحكومة المختصة بالرقابة.

إن منح وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفي إلى جهاز آخر غير البنك المركزي المسؤول عن إدارة السياسة النقدية بشكل رئيسي، له أثره الإيجابي على رفع كفاءة وأداء كلتا الوظيفتين، وتدعيم مكانة واستقلالية البنك المركزي في ظل التطورات المتلاحقة في الصناعة المالية والمصرفية وأسواقها ومنتجاتها.

#### 4- استهداف التضخم و الاتجاه نحو منح الاستقلالية للبنوك المركزية

توجهت السلطات النقدية في العديد من دول العالم نحو انتهاج سياسة استهداف التضخم، ففي ظل الابتكارات المالية أصبحت العلاقة بين كتلة النقود والتضخم غير مستقرة وهو ما جعل الاعتماد على كتلة النقود كهدف وسيط للسياسة النقدية غير الملائم، وفي هذا الإطار اختارت العديد من البنوك المركزية في العالم استهداف التوقعات التضخمية على المدى المتوسط من أجل تحقيق هدف استقرار الأسعار على عكس السياسات النقدية الأخرى. ويتطلب استهداف التضخم مؤسسات وأسواق مال متطورة، وإصدار البيانات الدورية في آجال قصيرة.

ويمثل الإعلان عن استقرار الأسعار من أهم الشروط لانتهاج سياسة استهداف التضخم حيث عدلت قوانين البنوك المركزية ليصبح الهدف الرئيسي لها، كما تعززت استقلالية السلطة النقدية التي تمثل عاملا أساسيا وراء تثبيت التوقعات التضخمية وتعزيز مصداقية البنك المركزي، ويجدر الذكر أن استقلالية هذا الأخير تعني استقلالية الأدوات وليس بالضرورة استقلالية الأهداف التي تختارها الحكومة عادة. كما تتطلب سياسة استهداف التضخم أن تتمتع السياسة النقدية بدرجة عالية من الشفافية والمساءلة، وأيضاً تتطلب فهما شاملا لتأثيرات السياسة النقدية على التضخم وتواجد أدوات غير مباشرة لإدارة السياسة النقدية و كذلك قطاع مصرفي متطور ومتفاعل مع التقلبات النقدية. وبالرغم من أن سياسة استهداف التضخم تتطلب مرونة أسعار الصرف يمكن للسلطات النقدية خلال الفترة الانتقالية انتهاج سياسة تسمح بتدبب سعر الصرف في نطاق هامش محدد، طالما لا يتعارض استقرار سعر الصرف مع هدف استقرار الأسعار.

لقد عرفت البنوك المركزية منذ ثلاثة قرون خلت، إلا أنها لم تتوسع ولم تنتشر إلا في القرن العشرين بعد انعقاد مؤتمر بروكسل 1920، الذي يلزم كل دولة بإنشاء بنك مركزي كمظهر من مظاهر السياسة الاقتصادية، وهو مؤسسة نقدية مملوكة للدولة تقع في قمة النظام المصرفي وتتولى عملية وضع وتنفيذ السياسة النقدية بالتأثير على المؤسسات المالية والنقدية في النظام المصرفي بهدف دعم ومساندة السياسة الاقتصادية العامة في البلاد.

ورغم أن البنوك المركزية في العالم تختلف من حيث الشكل والوظائف من دولة إلى أخرى، إلا أنها تتميز ببعض المميزات والخصائص العامة، تجعل منها المحور المركزي في النظام المصرفي وقاعدة للسوق النقدية ومشرف ورقيب ومنظما لها.

ويقوم البنك المركزي بوظائف عديدة، فبعد الوظائف التقليدية من إصدار العملة و العمل كبنك البنوك وبنك الحكومة، أصبح حديثا مكلف بإدارة احتياطات العملة الأجنبية وتنظيم الإئتمان ويستخدم في تأثيره على مستوى النشاط الاقتصادي مجموعة من الأدوات الكمية والنوعية بالإضافة إلى أدوات أخرى.

وبتتبع التطورات الحديثة لوظائف البنوك المركزية وفي ظل تحديات العولمة المالية نجد أن البنوك المركزية تعرضت لمجموعة من التغيرات تجعل من وظيفة إدارة السياسة النقدية الأهم على الإطلاق، فنجد التوجه نحو التنسيق والتعاون الدولي مابين البنوك المركزية، والاتجاه نحو استخدام الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية وكذلك فصل وظيفة الرقابة على الجهاز المصرفي وإدارة الدين العام عن البنوك المركزية والتركيز على استهداف التضخم وأخيرا الاتجاه نحو منح البنوك المركزية استقلالية أكبر لتأكيد مصداقية و فعالية السياسة النقدية.

# الفصل الثاني

السياسة النقدية وفعاليتها في

المخارج الفكرية

## تمهيد

إن السياسة النقدية من أهم مكونات السياسة الاقتصادية، فهي تلعب دورا هاما في الحياة الاقتصادية في ظل التقلبات الاقتصادية والتطورات العالمية، أين ظهرت الحاجة إلى اتخاذ إجراءات من شأنها السيطرة عليها.

ولقد اختلفت مفاهيم السياسة النقدية، وتعددت واختلفت الرؤى باختلاف النظريات وكذلك أفكار وتوجهات الاقتصاديين، فمنهم من يرى أن السياسة النقدية ذات فعالية كبيرة في تحقيق الأهداف المرجوة كالتقديين، بينما يرى البعض الآخر أنها ليست كذلك وينادي بتبني سياسة مالية تختلف عن السياسة النقدية في الأدوات وطريقة التنفيذ ولكنها لا تختلف عنها في الهدف النهائي العام، وفي إطار السياسة النقدية وتقييم مدى فعاليتها سنحاول تعريف السياسة النقدية وبيان أهدافها، ثم نتطرق إلى فعالية السياسة النقدية في الفكر الاقتصادي، لننتقل إلى الحديث عن أثر السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية الكلية وقنوات انتقالها، وفي الأخير سنقوم بإعطاء نظرة شاملة عن فعالية ومصداقية السياسة النقدية في الدول النامية في ظل الانفتاح الاقتصادي.

### I - السياسة النقدية: تعريفها، أهدافها

تمثل السياسة النقدية أحد المكونات الأساسية الاقتصادية التي تعتمد عليها الدولة، والتي تتخذ من المعطيات النقدية موضوعا لتدخلها بهدف تحقيق أغراض اقتصادية مختلفة، ولهذا ارتأينا في هذا المبحث أن نبنى تعريفا للسياسة النقدية كما سنتناول مختلف الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

#### I-1- تعريف السياسة النقدية

ظهر مصطلح السياسة النقدية مع بداية القرن التاسع عشر، وتطور مدى الاهتمام به منذ ذلك الحين مع تطور المراحل المختلفة للنظرية الكمية للنقود من المفهوم الحيادي إلى المفهوم غير الحيادي ذو التأثير الأقل مقارنة مع السياسة المالية، ثم إلى مرحلة تعظيم دور النقود والسياسة النقدية في النشاط الاقتصادي وذلك وفقا لمراحل تطورها [معنوق، 1989، ص 149].

ولقد عرف تعريف السياسة النقدية عدة صيغ تختلف فيما بينها من حيث تخصص كل باحث ووجهة نظره إلى المشكلة الاقتصادية والنقدية والمالية.

فحسب George Pariente يعرفها على أنها: "مجموع التدابير المتخذة من قبل السلطات النقدية قصد إحداث أثر على الاقتصاد من أجل ضمان استقرار أسعار الصرف. [قدي، 2003، ص 53].

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

أوهي عبارة عن مجموعة الإجراءات التي تستخدمها السلطة النقدية للتحكم في المعروض النقدي والرقابة على البنوك والائتمان والتأثير فيه كأداة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة [شعبان محمد علي، 2006، ص23].

وحسب تعريف آخر: "هي ذلك التدخل المباشر المعتمد من طرف السلطة النقدية بهدف التأثير على الفعاليات الاقتصادية عن طريق تغيير عرض النقود وتوجيه الائتمان باستخدام وسائل الرقابة على النشاط الائتماني للبنوك [القيسي، 1964، ص 258].

فالسياسة النقدية هي تلك الإجراءات التي تتخذها الدولة للتأثير على حجم العرض النقدي في الحدود المناسبة بما يتماشى مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب تحقيقه، منعا للتضخم أو تجنباً للانكماش بما يحقق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة<sup>1</sup>.

### 2- أهداف السياسة النقدية

تسعى السياسة النقدية إلى تحقيق أهداف عديدة تمس جوانب مختلفة أهمها تحقيق المعدل الأمثل للنمو الاقتصادي المصحوب بالتوظيف الكامل والعمل على الاستقرار النقدي داخليا وخارجيا، أي نعني بها الأهداف النهائية، ولكن البنك المركزي لا يستطيع التأثير على تلك الأهداف بطريقة مباشرة لذلك يحدد أهداف أولية وأخرى وسيطة، نتطرق إليها فيما يلي:

#### 2-1- الأهداف الأولية

تعتبر الأهداف الأولية كحلقة البداية في الإستراتيجية المتبعة لتحقيق الأهداف النهائية، وهي متغيرات تتمتع بدرجة استجابة عالية لأدوات السياسة النقدية يحاول البنك المركزي التحكم فيها للتأثير على الأهداف الوسيطة، تتكون من مجموعتين من المتغيرات المجموعة الأولى هي مجتمعات الاحتياطات النقدية [سجل، 1987، ص293]، أما المجموعة الثانية فهي تتعلق بظروف النقد.

#### 2-1-1- مجتمعات الاحتياطات النقدية

وتتضمن هذه المجموعة الاحتياطات غير المقرضة، القاعدة النقدية والقاعدة غير المقرضة بحيث تمثل الاحتياطات غير المقرضة الاحتياطات الإجمالية مطروحا منها الاحتياطات المقرضة، أما القاعدة النقدية فهي تتكون من النقود المتداولة لدى الجمهور

<sup>1</sup> - السياسة الاقتصادية هي مجموعة من القرارات المتخذة من طرف السلطة العمومية الرامية إلى تحقيق عدة أهداف تتعلق بالحالة الاقتصادية، أو توجيه الاقتصاد ومن أهم هذه الأهداف: النمو الاقتصادي، التشغيل الكامل، التوازن الخارجي، استقرار الأسعار وتعرف في مجموعها بالمربع السحري.

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

والاحتياطات المصرفية، أما القاعدة غير المقترضة فهي القاعدة النقدية مطروحا منها الاحتياطات المقترضة.

ولقد أثير نقاش حول المتغير المجمع الاحتياطي الأكثر فعالية إلا أن الموضوع بقي محل جدل لأنه يتعلق بمدى قدرة السلطات النقدية في التحكم في هذه المجاميع وكذا مدى حساسيتها وعلاقتها بنمو العرض النقدي الذي يشكل هدف وسيط. وطالما أن الأمر كذلك فالبنك المركزي يتسم بعدم الثبات في استخدام هذه المجاميع. [مفتاح، 2003، ص115].

### 2-1-2- سعر الفائدة في السوق النقدي:

يعتبر سعر الفائدة<sup>1</sup> في السوق النقدي من الأدوات التي يمارس عليها البنك المركزي رقابة قوية، ويعني بشكل عام قدرة المقترضين ومواقفهم السريعة أو البطيئة من معدل نمو الائتمان ومدى ارتفاع وانخفاض أسعار الفائدة وشروط الإقراض الأخرى [الناق، 1998، ص134]. نستخلص بأن الهدف الأولي الأمثل هو ذلك الذي يتصف بالتأثر والتجاوب مع تغيرات الأدوات النقدية لتحقيق الأهداف الوسيطة.

### 2-2- الأهداف الوسيطة

الأهداف الوسيطة هي المتغيرات النقدية القابلة للمراقبة من طرف السلطات والمرتبطة بشكل ثابت ومقدر بالأهداف النهائية مثل: مقدار النمو السنوي للكتلة النقدية [Beziade, 1995, p99]. وتعتبر الأهداف الوسيطة بمثابة إعلان عن إستراتيجية للسياسة النقدية، فعندما يعلن البنك المركزي عن أهدافه الوسيطة فهذا يمثل استقلالية في أداء السياسة النقدية، لهذا يشترط في الأهداف الوسيطة توفر المعايير التالية: [بلعزوز، 2004، ص119].

- أن يكون الهدف الوسيط قابلا للقياس؛
  - أن يكون البنك المركزي قادرا على السيطرة على هذا المتغير؛
  - أن يكون للمتغير الوسيط آثار يمكن التنبؤ بها على الأثر النهائي.
- ويمكن تحديد الأغراض الوسيطة في:
- سعر الفائدة؛
  - سعر الصرف؛
  - المجمعات النقدية.

<sup>1</sup> - سعر الفائدة يقصد به سعر الفائدة على الأرصدة المركزية أو على أدوات الخزينة بحيث: سعر الفائدة/الأرصدة النقدية = سعر الفائدة / الأرصدة المقترضة ليوم أو يومين.

2-2-1- سعر الفائدة كهدف وسيط

يعتبر سعر الفائدة من أهم وسائل التأثير على السياسة النقدية حيث كان الكنزيون يتمنون أن يتم تثبيت معدل الفائدة إلى الحد الأدنى الممكن بينما لا يهتم النقديون به كثيرا لأن كمية النقود هي المهمة بالنسبة لهم، ويضيفون بأنه عندما نهتم بمعدلات الفائدة ينبغي ارتباطها بمستواها الحقيقي [Jaffré,1996,p102]. إلا أنه يجب على السلطات الاهتمام بتقلبات معدلات الفائدة أو تحديد مستواها لأن المجال الواسع للتقلبات يمكن أن يحدث تذبذبا في الاستقرار الاقتصادي، وأن العمليات المتتالية من عدم التوازن يتولد عليها أيضا حالات متوالية من التضخم والركود [ملاك، 2000، ص197]. كما أظهرت الدراسات أيضا أن سعر الفائدة المستقر يشجع على تحقيق معدل استثمار ونمو منتظم، ولكن سعر الفائدة كهدف وسيط يطرح العديد من المشاكل منها طبيعة العلاقة بين معدلات الفائدة طويلة أو قصيرة المدى والنقود، كما أن السلطات النقدية لا تستطيع تحديد النقود والطلب عليها، ولهذا السبب تكون السلطات مضطرة أن تترك هامش لخلق كمية من النقود أكبر أو أقل من تلك التي كان من المفروض تقييدها بالهدف الكمي بالنسبة للمجمعات النقدية.

2-2-2- سعر الصرف

يمكن للسياسة النقدية استخدام سعر الصرف كهدف وسيط وذلك بتدخل البنك المركزي في سوق الصرف والمحافظة على هذا المعدل قريبا من المعدل الذي يضمن القدرات الشرائية فيمكن لأي دولة أن تخفض من قيمة عملتها لتشجيع الصادرات وزيادة الاستثمار، كما يؤدي رفع قيمة العملة إلى التقليل من حدة التضخم وهو ما يتوافق مع الهدف النهائي للسياسة النقدية [Patat, 1998,p388].

إلا أن استخدام معدل الصرف كهدف وسيط يظهر العديد من العيوب لكون أسعار الصرف غير منتظمة فهي تتعرض لتقلبات، كما أن معدل الصرف يلعب دورا مهما في معرفة الإستراتيجية الاقتصادية والمالية لحكومة ما ولذلك فإن سوء تقدير سعر الصرف له نتائج ثقيلة على الاقتصاد؛ لذلك فإن الاقتصاديات الواسعة والمتنوعة والتي تتميز بالانفتاح على الخارج لا يمكن لها أن تركز جميع الأهداف الوسيطة للسياسة النقدية على معدل الصرف.

2-2-3- المجمعات النقدية كهدف وسيط

إن تحديد مستوى نمو الكتلة النقدية عند مستوى قريب من معدل نمو الاقتصاد الحقيقي يعتبر من الأغراض الوسيطة الضرورية لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في الاستقرار الاقتصادي، وعلى السلطات النقدية أن تستخدم كل الوسائل الموجودة بحوزتها حتى تضمن عدم تجاوز الكتلة النقدية لهذا المستوى المحدد [Capul et Oliver,1994,p317]. لكن تحديد الكتلة النقدية والتي تمثل النقود المتداولة في المجتمع أصبح يمثل مشكلة في السنوات الأخيرة، نظرا لتغير سرعة تداول النقد ووجود الابتكارات المالية الحديثة، فهل يتم اللجوء إلى المجمع النقدي الضيق  $M_1$  و  $M_2$  أو المجمع النقدي الواسع  $M_3$  و  $M_4$  عند وجود ابتكارات مالية مستمرة. إن من الملاحظ أن المجمع النقدي الموسع هو الذي أصبح يجتذب اهتمام السلطات النقدية من معظم الدول المتقدمة والمتخلفة على حد سواء، وعموما فإن حجم المجمعات النقدية تختلف من دولة إلى أخرى فهي تتعلق بطبيعة الاقتصاد ومستوى تقدم وازدهار الصناعة المصرفية والمنتجات المالية.

2-3- الأهداف النهائية

باعتبار السياسة النقدية إحدى أدوات السياسة الاقتصادية، فإن أهداف السياسة النقدية تتطابق مع أهداف الرئيسية للسياسة الاقتصادية وعموما فإن الأهداف النهائية للسياسة النقدية تتمثل فيما يلي:

- تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار؛
- العمالة الكاملة؛
- تحقيق معدل عال من النمو؛
- توازن ميزان المدفوعات.

3-2-1- تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار:

تعتبر المحافظة على استقرار الأسعار من الأهداف النهائية المهمة للسياسة النقدية، فالتغيرات المستمرة والعنيفة في مستوى الأسعار وعدم استقرارها يعرض البنيان الاقتصادي لهزات وأزمات كبيرة، فتعرض العملة لتدهور قيمتها في حالة التضخم، مما يعيق عملية التنمية الاقتصادية في البلدان المتخلفة اقتصاديا.

3-2-2- العمالة الكاملة

إن ضمان العمالة الكاملة<sup>1</sup> أو المستوى العالي في التشغيل من بين الأهداف النهائية التي تسعى إليها السياسة النقدية، وتبقى هدفاً طويل الأجل ترسمه الحكومات وتسعى جاهدة إلى تحقيقه و الوصول إليه بسن قوانين وتشريعات مختلفة، وذلك لما للبطالة من مزار على الاقتصاد، فهي تعبر عن هدر لطاقت المجتمع الإنتاجية وانتشارها يعيق النمو الاقتصادي، ولتحقيق هدف العمالة الكاملة يجب أن تقوم السلطة النقدية بإجراءات لتنشيط الحياة الاقتصادية عن طريق تقوية الطلب الفعال بزيادة العرض النقدي مما يؤدي إلى انخفاض أسعار الفائدة، وبالتالي زيادة الاستثمار بتشغيل الموارد الإنتاجية غير المستغلة فتتخفف البطالة ويرتفع الاستهلاك والدخل<sup>2</sup>.

3-2-3- تحقيق معدل عال من النمو الاقتصادي

إن تحقيق النمو الاقتصادي هو هدف تسعى جميع الحكومات في الدول الصناعية والنامية لتحقيقه ويقصد به تحقيق الزيادة المستمرة والملائمة في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي على أن يقابله زيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي، وإذا ما نظرنا إلى دور السياسة النقدية في تحقيق المعدل العالي للنمو الاقتصادي الوطني نجد أنه باستطاعتنا تحقيق ذلك من خلال تأثيرها على الاستثمار كأهم محدداته [الدوري و السمرائي، 2006، ص190].

فالتغيرات التي تحدثها السياسة النقدية في عرض النقود تنعكس على التغيرات في سعر الفائدة، مما يؤدي زيادة الاستثمار والبيع، و زيادة الدخل الإجمالي.

إلا أن هناك عوامل أخرى غير نقدية يجب توفرها من أجل تحقيق هذا المعدل العالي للنمو الاقتصادي والمحافظة عليه، كتوفر الموارد الطبيعية واليد العاملة الكفأة وكذلك توفر ظروف سياسية واجتماعية ملائمة، وعلى السياسة النقدية أن تعمل بالتنسيق معها. ولما كان هذا الهدف يتطلب سياسة نقدية توسعية فيجب أن تكون مقرونة بسياسة مالية انكماشية وغير متناقضة.

مما تجدر الإشارة إليه أن النمو الاقتصادي يعبر عن التطور الاقتصادي في الدول المتقدمة، أما عند الحديث عن الدول النامية فنستعمل مصطلح التنمية الاقتصادية، وبما أن الدول النامية تتميز بضعف القدرة على تنمية رأس المال المادي والبشري لتمويل الاستثمارات المخططة في التنمية فإن دور السياسة النقدية هو تحقيق معدل مرتفع للاادخار والتأثير

<sup>1</sup> - تحقيق العمالة الكاملة عندما يكون لكل شخص له مهارة ويرغب في العمل منصب عمل.

<sup>2</sup> - يزداد الدخل بزيادة الاستثمار بفعل عمل مضاعف الاستثمار.

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

على معدل الاستثمار، وزيادة معدلات التشغيل حتى يمكنها الوصول إلى مرحلة الانطلاق التي تضع اقتصاديات على طريق النمو الذاتي السريع [الشافعي، 1970، ص54].

### 3-2-4- تحقيق توازن المدفوعات<sup>1</sup>

يعرف ميزان المدفوعات بأنه سجل يدون فيه كل المعاملات الاقتصادية التي تتم بين المقيمين في بلد معين وبلاد أخرى خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة [شليبي، 1982، ص95]، وتسعى جميع الدول مهما اختلفت درجة تطورها إلى تحقيق التوازن في ميزان مدفوعاتها.

ويرى بعض الاقتصاديين أن السياسة النقدية تنجح بتحقيق التوازن الخارجي، [حمدي، 1996، ص117] وتقليل العجز في ميزان المدفوعات من خلال قيام البنوك المركزية باستخدام أدوات السياسة النقدية لتشجيع الصادرات وتخفيض الواردات ورفع سعر الخصم يؤدي إلى ارتفاع سعر الفائدة وبالتالي انخفاض الاستثمار، لأن الأفراد سيقبلون على الانخار وهو ما يجعل الأسعار تنخفض، هذا الإجراء سيؤدي إلى تشجيع الصادرات وتخفيض الاستيراد، كما أن ارتفاع أسعار الفائدة محليا سيؤدي إلى تدفق رؤوس الأموال الأجنبية وهذا ما يساهم في تخفيض العجز في ميزان المدفوعات، وهنا يبرز دور السياسة النقدية في تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات كهدف نهائي.

### ← التناقض بين أهداف السياسة النقدية

إن أهداف السياسة النقدية نادرا ما يتم تحقيقها والالتزام بها بنفس الصرامة وذلك لاختلاف الأهداف باختلاف البرامج السياسية والاقتصادية، وحتى إذا كان الالتزام بكل هذه الأهداف تاما وصارما فإن الظروف الاقتصادية تجعل من تحقيقها دفعة واحدة صعبا لأنه قد يكون هناك تعارض بين الأهداف ذاتها.

فقد تؤدي محاولة زيادة الاستخدام مثلا في المدى القصير إلى التضخم الذي يؤدي بدوره إلى خلق مشاكل في ميزان المدفوعات أو إلى تقلبات غير مرغوب فيها في سعر الصرف، وعندما يكون هناك تضارب بين الأهداف فإن الحل يتمثل في جعل أدوات السياسة الاقتصادية مساو لعدد الأهداف المراد تحقيقها؛ وعندما يكون هناك تعارض بين الأهداف فإن بعض الأهداف تكون كبداية أي يوجد تناوب (trade-off) بينهما، فإذا مثلت التفضيلات بين الأهداف المتعارضة بواسطة منحنيات سواء، فإنه يمكن تحديد علاقة تناوب تظهر قدرة السلطة على تحقيق تلك الأهداف، وتكون التركيبة المثلى للأهداف محددة بتعظيم المنفعة.

<sup>1</sup> يعبر عن التوازن الخارجي للدولة.

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

وبعض الأهداف يمكن أن تكون مكملة عوض أن تكون بدائل فمثلا يمكن أن يكون استقرار الأسعار مساعدا على الاحتفاظ بوضعية معينة لميزان المدفوعات.

كما يمكن لبعض الأزواج من الأهداف أن تكون بدائل أو مكملات لبعضها البعض، حسب النظرية التي يتبناها المحلل الاقتصادي، والتفاعل بين استقرار الأسعار والنمو هو من أكثر العلاقات التي تثير جدلا كبيرا حول طبيعة العلاقة، فهناك اتجاه يبين أن النمو الاقتصادي في الأجل الطويل لا يتحقق ما لم يحدث استقرار في مستويات الأسعار، بينما هناك نظرة أخرى إلى أن ارتفاع مستوى الأسعار يؤدي إلى تحقيق الاستثمارات، وبالتالي دفع عجلة التنمية. كما أن فريق ثالث يرى بأن ارتفاع مستويات الأسعار يكون عاملا غير مساعد على تحقيق معدل سريع للنمو الاقتصادي ومع ذلك فإن هذا يكون مرافقا له.

وفي ظل التناقض بين الأهداف هناك سؤال مهم بالنسبة للسلطات النقدية يرتكز على التناقض بين الأهداف الداخلية والخارجية ويمكن تلخيصها في الجدول التالي:

الجدول (1-2): التناقض بين الأهداف الداخلية والخارجية للسياسة النقدية

	داخلي	خارجي
التضخم	الاستقرار النسبي للأسعار - نشاط ضعيف	
سياسة انكماشية II	تناقض I	انخفاض العملة
تناقض IV	سياسة توسعية III	ارتفاع العملة

Source : Beziade, 1995, p105

يتضمن الجدول (1-2) هدفين: أحدهما خارجي ينص على الدفاع عن ثبات قيمة العملة في ظل النظام الأوربي والهدف الآخر داخلي يستهدف مراقبة التضخم وتجنب الانخفاض الشديد للنشاط الاقتصادي مع زيادة البطالة.

ويميز الجدول بين 4 حالات تكون الأهداف في اثنتين منها متلائمة وفي الاثنتين الأخرين يوجد تناقض فهي:

- المنطقة I: كحماية النقد تتبع سياسة مقيدة والوضعية الداخلية سياسة توسعية.

- المنطقة IV: وهي الحالة العكسية أي انخفاض العملة مع وجود تضخم.

وفي ظل هذه النزاعات يمكن استعمال حلول مؤقتة باستعمال السياسة النقدية في الإطار الخارجي، وسياسة مالية للانتعاش في الإطار الداخلي.

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذهب الفكرية

مما تقدم يتضح لنا أن تخطيط سياسة نقدية لتحقيق أهداف اقتصادية ليس في متناول كل دولة، لأن الأمر يحتاج إلى دراية شاملة بالأهداف والأدوات المستخدمة لتحقيقها، كما يجب الانتباه إلى أن لا يؤدي تحقيق إحداها لمشكلة اقتصادية أخرى أكبر من الأولى، لأنه كما ذكرنا من النادر أن تحقق كل الأهداف دفعة واحدة وبأداة واحدة دون أن تتعارض فيما بينها، ولذلك فإن استعمال الأداة اللازمة لمزاوجتها مع تحقيق هدفها يكون عاملا مساعدا على تجنب الأضرار غير المرغوب فيها في تحقيق هذه الأهداف.

### II-فعالية السياسة النقدية في الفكر الاقتصادي

اختلفت المدارس الاقتصادية في تحليلها لدور النقود والسياسة النقدية في النشاط الاقتصادي، فلقد أشار الكلاسيك من خلال نظرية كمية النقود إلى وجود علاقة بين كمية النقود والمستوى العام للأسعار، بحيث أن أي تغير في كمية النقود المتداولة بنسبة معينة يؤدي إلى حدوث تغير بنفس النسبة وفي نفس الاتجاه في المستوى العام للأسعار دون أدنى تأثير على الجانب الحقيقي للنشاط الاقتصادي [Faugère,1999,p07]، وعليه فالسياسة النقدية لا تؤثر تأثيرا ايجابيا على مستوى التشغيل والإنتاج والأجور الحقيقية، في ظل افتراضاتها المتمثلة خاصة في التوظيف الكامل وحيادية النقود وثبات سرعة دورانها وعدم تأثر سلوك الوحدات الاقتصادية بخداع النقود [تادرس قريصة و أحمد رمضان، بدون تاريخ، ص309]، بحيث يمكن اعتبارها بمثابة سياسة محايدة، يتمثل دورها في خلق النقود اللازمة لإتمام المعاملات.

لقد ساد الفكر النقدي الكلاسيكي فترة طويلة من الزمن إلى غاية الثلاثينات من القرن العشرين حيث أظهرت أزمة الكساد العالمي (1929-1933) وما رافقها من اضمحلال للنشاط الاقتصادي قصور الفكر النقدي الكلاسيكي في توجيه السياسة النقدية لمعالجة الأزمة وعدم توافق الفروض التي يقوم عليها مع خصائص الاقتصاد النقدي في ذلك الوقت، وكان لابد من تعديل هذه الافتراضات وجعلها أكثر واقعية لكشف و إيجاد مخرج لهذه الأزمة، لهذا سنتناول في هذا المبحث مختلف المدارس الفكرية في العصر الحديث و مدى فعالية السياسة النقدية فيها.

1- فعالية السياسة النقدية في الفكر الكنزي

لقد قام "كينز"<sup>1</sup> بدراسة وتحليل الأزمة التي حلت بالنظام الرأسمالي واستخلص منها ما يثبت عدم صحة التحليل الكلاسيكي الذي كان سائدا آنذاك، وعمل على تقديم الحلول لحالة الكساد العالمي.

1-1- المبادئ العامة للتحليل الكنزي وفرضياته

يقوم التحليل الكنزي على الفرضيات والمبادئ التالية:

- الفترة القصيرة باعتبار أننا نكون جميعا أمواتا في الفترة الطويلة؛  
- المنافسة ليست كاملة لأن العارضين والطالبيين لا يصلون إلى السوق بنفس الإمكانيات وفي نفس الظروف؛

- التحليل الكلي للمعطيات الاقتصادية، فالظواهر العامة التي يستخدمها كينز في تحليله تدور حول المجاميع الكلية كحجم التشغيل العام، الدخل الوطني، الإنتاج الوطني، الطلب الكلي، العرض الكلي، الاستثمار الكلي...؛

- الاهتمام بدراسة الطلب على النقود لذاتها (التفضيل النقدي)، كأن يحتفظ الفرد بالنقود في شكلها السائل بغض النظر عن الدوافع<sup>2</sup>، وذهب إلى أن الأمر ليس البحث في العلاقة بين كمية النقود والمستوى العام للأسعار، وإنما البحث في العلاقة بين مستوى الإنفاق الوطني والدخل الوطني؛

- قام كينز بتحليل الطلب على النقود كمخزن للثروة (دافع المضاربة)، وهذا ما فتح أمامه آفاق جديدة لتحليل أثر التغيرات النقدية على النشاط الاقتصادي، وهو ما يميزه حقا عن تحليل التقليديين؛

- عدم الفصل بين الجانبين النقدي والعيني، فيتم التعبير عن عوامل عينية بقيم نقدية؛  
- الطلب هو الذي يخلق العرض<sup>3</sup> وهو يعني في الواقع أن الطلب الكلي أو الإنفاق الكلي هو الذي يميل بالإنتاج والتشغيل إلى الزيادة أو النقصان حسب طبيعة تغير؛  
- يؤمن كينز بإمكانية حدوث بطالة واستمرارها لفترة طويلة (عكس افتراض الكلاسيك القائم على التشغيل الكامل كحالة سائدة)، كما بين عدم وجود نظام آلي يستند إلى اليد الخفية لمعالجة

<sup>1</sup> - جون مينارد كينز (1883-1949): كان مدرسا بجامعة كامبرد كاستاذ للرياضيات، وقدم رسالة في نظرية الاحتمالات كما درس مع مارشال (استاذ) كمساعد، وهو أحد الاقتصاديين البارزين في تاريخ الاقتصاد المعاصر وأحد أهم المؤسسين لصندوق النقد الدولي، من أهم مؤلفاته الإصلاح النقدي (1923)، رسالة في النقود (1930). النظرية العامة للتشغيل وسعر الفائدة والنقود (1936).

<sup>2</sup> - تطلب النقود عند كينز لثلاثة أسباب: لدافع المعاملات، دافع الاحتياط، دافع المضاربة.

<sup>3</sup> - عكس قانون ساي (عند الكلاسيك) الذي يرى بأن العرض يخلق الطلب المقابل له.

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

الانحرافات الطفيفة عن الحالة السائدة، وبذلك طالب بضرورة تدخل الدولة لعلاج الاختلالات التي تعترض الاقتصاد؛

- اهتمام كينز بفكرة الطلب الكلي الفعال لتفسير أسباب عدم التوازن وموجات المطالبة والانكماش التي وقع فيها النظام الرأسمالي، فهو يرى بأن الإنتاج وحجم التشغيل ومن ثم حجم الدخل إنما يتوقف بالدرجة الأولى على حجم الطلب الكلي الفعال، وهذا الأخير يتكون من عنصرين أساسيين هما الطلب على السلع الاستهلاكية والطلب على السلع الاستثمارية.

يتوقف الطلب على السلع الاستهلاكية على عوامل موضوعية وعوامل نفسية ذاتية أما الطلب على السلع الإنتاجية فيتوقف على الكفاية الحدية لرأس المال وسعر الفائدة [بلعزوز، 2004، ص35].


ولقد حدد كينز معالم السياسة الاقتصادية الجديدة التي ينبغي أن تتبع حتى يصل الاقتصاد إلى التشغيل الكامل ويتحقق وضع التوازن للدخل الوطني، ولتباين دور سعر الفائدة في التأثير على النشاط الاقتصادي ومنه نتباين أهمية السياسة النقدية، نلجأ عادة إلى استخدام نموذج "IS-LM" الذي يعتبر تركيباً لكل التوازنات المشكلة للنظرية العامة للتحليل الكينزي.

### 1-2- توازن الاقتصاد الكلي باستخدام نموذج "IS-LM"¹:

يمثل نموذج "IS-LM" الاندماج بين القطاع الحقيقي والقطاع النقدي لتحديد القيم التوازنية للدخل وسعر الفائدة.

ويمدنا منحنى "LM" بمستويات الدخل والفائدة التي تحقق في السوق النقدي، بينما يمدنا منحنى "IS" بمستويات الدخل والفائدة التي تحقق التوازن في سوق السلع والخدمات. ومن ثم فإن تقاطع المنحنيين سيعطي النقطة  $(i_E, Y_E)$ ، أي قيمة واحدة للدخل وقيمة واحدة لسعر الفائدة توافق السوقين معاً، وهي نقطة التوازن  $(E)$  بالنسبة للاقتصاد ككل:

الشكل (1-2): منحنى هيكس-هانسن




Source : Flouzat, 1991, p297

¹- "IS-LM": أول من وضعه هو "هكس" عام 1937 الذي يقترح إعادة تشكيل النظام الكينزي و تطويره بعد ذلك "هانسن" لذلك يسمى منحنى "هكس-هانسن"، ثم تلاهم بعد ذلك العديد من الاقتصاديين من بينهم Samulson و L.Klein وغيرهم.

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية


مما تجدر الإشارة إليه أن نقطة التوازن في الاقتصاد لا تمثل مستوى التوظيف الكامل، وهنا تمثل حالتين للاقتصاد:

الشكل (2-2): حالات الاقتصاد



الحالة الثانية: تضخم

Source : Flouzat, 1991,p32



الحالة الأولى: أزمة (كساد)

وبالتالي فإن الإجراءات الاقتصادية المتخذة (سياسة نقدية، سياسة مالية)، تختلف باختلاف الظروف الاقتصادية وحالة الاقتصاد.

حسب كينز في كلتا الحالتين يمكن استعمال السياسة المالية:

ففي حالة التضخم يتم إتباع سياسة ميزانية انكماشية عن طريق تخفيض الإنفاق الحكومي

و/أو زيادة الضرائب حسب الشكل (2-3)

أما في حالة الانكماش فيتم إتباع سياسة ميزانية توسعية عن طريق زيادة الإنفاق و/أو

تخفيض الضرائب، إذ ينتقل منحنى "IS" من موقعه نحو اليمين حسب ما يوضحه الشكل (2-4)

مما يؤدي إلى زيادة الدخل ومعالجة الأزمة، إلا أنه مع زيادة الدخل يزداد الطلب على النقود

لغرض المعاملات، مما يعني بقاء مقدار أقل من عرض النقود لغرض المضاربة مما يدفع



الأفراد لمحاولة بيع مالديهم من سندات، مما يؤدي إلى تخفيض أسعار السندات ورفع سعر

الفائدة وانخفاض الاستثمار الخاص مما ينتج عن أثر المزاحمة، والذي يتم تجنبه عن طريق

إتباع سياسة نقدية ملائمة [Faugère,1991,p78].

الشكل (2-3): سياسة ميزانية توسعية

الشكل (2-4): سياسة ميزانية انكماشية



المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على مجموعة من المراجع

### 1-3- السياسة النقدية:




يرى أصحاب الفكر الكينزي، أنه في الحالة الانكماشية (أزمة) فإنه يتم استخدام سياسة نقدية توسعية مما يؤدي إلى انخفاض أسعار الفائدة، هذا يعني أن زيادة العرض النقدي تؤدي إلى زيادة الاستثمار مما يؤدي إلى زيادة الدخل الحقيقي، حسب الأشكال التالية:

شكل (2-5): تأثير السياسة النقدية التوسعية على الدخل

شكل أ: علاقة سعر الفائدة بعرض النقود

شكل ب: علاقة الاستثمار بالفائدة


شكل ج: علاقة الطلب الكلي بالدخل الكلي



المصدر: مفتاح، 2000، ص158

ففي هذه الحالة تقوم السلطة النقدية بالدخول إلى الأسواق المفتوحة مشترية السندات لزيادة النقود من  $M_1$  إلى  $M_2$  وعند انخفاض سعر الفائدة من  $i_1$  إلى  $i_2$  يؤدي إلى انتقال منحنى "LM" نحو اليمين من أجل الوصول إلى مستوى التشغيل الكامل، شكل (2-6).

الشكل (2-6): انتقال منحنى LM



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على مجموعة من المراجع

ونستطيع أن نلخص تأثير السياسة النقدية حسب النظرية الكينزية في النقاط التالية:

- زيادة كمية النقود في التداول يقع تأثيره على سعر الفائدة الذي يتجه نحو الانخفاض؛
- يؤثر انخفاض سعر الفائدة على تكلفة الإقراض من البنوك مما يؤدي إلى زيادة الإنفاق الاستثماري الخاص وبالتالي يرتفع مستوى الطلب الكلي؛
- ارتفاع الطلب الكلي يؤدي إلى زيادة الإنتاج والدخل والاستخدام من خلال عملية مضاعف الإنفاق الاستثماري.


ومن هنا يتضح أن فاعلية السياسة النقدية في النظرية الكينزية تعتمد على العوامل الآتية:

- مرونة الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة؛
- مرونة الاستثمار بالنسبة لسعر الفائدة.

#### • مرونة الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة

فحسب كينز فإن فعالية السياسة النقدية يتوقف على مرونة الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة، فإذا كان الطلب على النقود قليل المرونة بالنسبة لسعر الفائدة كان تأثير العرض النقدي كبير بالنسبة لسعر الفائدة، فإذا كان الطلب على النقود غير مرن بالنسبة لسعر الفائدة [I من الشكل (2-7)]، فإن أي زيادة في كمية النقود ستؤدي إلى انخفاض كبير في سعر الفائدة لكي يزيد الطلب على النقود بغرض المضاربة وهذا يعني أن السياسة النقدية تكون شديدة الفعالية.

الشكل (2-7): فعالية السياسة النقدية وفقا لمرونة الطلب على النقود



المصدر: معتوق ، 1989 ، ص 158

ولكن إذا كان الطلب على النقود أكثر مرونة بالنسبة لسعر الفائدة كان الإنخفاض في سعر الفائدة قليل ولا يستجيب للتغيرات في عرض النقود، ومن ثم كانت زيادة الاستثمار والدخل قليلتين، ونتيجة لذلك تكون السياسة النقدية أقل فاعلية. [إيدجمان، 1988، ص 227] وهي حالة مصيدة السيولة<sup>1</sup>.

#### • مرونة الاستثمار بالنسبة لسعر الفائدة

هذه المرونة أيضا هي من محددات فعالية السياسة النقدية وكذا المالية فإذا كانت التغيرات في سعر الفائدة ليس لها تأثير على الاستثمار فإن السياسة النقدية تكون عديمة الفعالية، أي أن كل زيادة في عرض النقود لا تؤثر على مستوى الدخل بالرغم من انخفاض أسعار الفائدة. إن النظرية النقدية التقليدية عند كينز أثبتت فشلها، حيث يفضل كينز استخدام السياسة المالية على السياسة النقدية، كما أن تحليله انصب على دراسة حالة الكساد مما جعل أفكاره غير قادرة على شرح وتفسير ما طرأ من أحداث بعد الحرب العالمية الثانية وخاصة في الدول الرأسمالية التي اتصفت بالكساد التضخمي.

<sup>1</sup> - مصيدة السيولة: هو فشل السياسة النقدية في التأثير على الطلب على النقود لزيادة الاستثمار لأن سعر الفائدة منخفض جدا. فالأفراد يطلبوا النقود للاحتفاظ في شكل نقود سائلة.

2- فعالية السياسة النقدية في الفكر النقدي

لقد جاء الفكر النقدي كأكبر تيار مضاد للفكر الكنزي في الخمسينات وبرزت أعمال النقديين وعلى رأسهم "ملتون فريدمان"<sup>1</sup> في نهاية الستينات وبداية السبعينات، فلقد أعادوا صياغة النظرية الكمية التقليدية للنقود مع تعديلها والابتعاد عن الانتقادات التي تعرضت لها والاستفادة من التطور العلمي والفكري، فنظرية كمية النقود المعاصرة ما هي إلا فكر تقليدي ولكنه منطور ليتماشي مع التطورات الاقتصادية.

2-1- مبادئ الفكر النقدي

ولبناء الفكر النقدي يعتمد النقديون على أفكار ومبادئ وتتمثل فيمايلي:

- الطلب على النقود دالة مستقرة؛

- استقلال كمية النقود (عرض النقود) عن الطلب على النقود، كما أن السلطات النقدية هي التي تحدد الكمية الاسمية للنقود في وقت معين؛

- هناك معدل بطالة طبيعي<sup>2</sup> يتوقف على ظروف اقتصادية هيكلية ولا يمكن الاعتماد كثيرا على سياسات ظرفية، كما أنه لا توجد بطالة إرادية؛

- السياسة المالية تؤدي فقط إلى آثار توزيعية بين القطاع العام والقطاع الخاص، فزيادة النفقات العامة يترتب عليها انخفاض في الطلب الخاص بنفس المقدار [شعبان محمد علي، 2006، ص117]؛

- يعتبر محافظة الحكومة على معدل توسيع نقدي مستقر يتماشى مع نمو غير تضخمي كأفضل سياسة اقتصادية منتهجة؛

- السياسة النقدية تمثل أداة قوية وفعالة في التأثير على النشاط الاقتصادي وتحقيق الاستقرار النقدي مع أهمية تغيير عرض النقود بهدف التحكم في الدخل القومي.

ولتوضيح فعالية السياسة النقدية في الفكر النقدي نتطرق إلى الطلب على النقود وعرضها.

<sup>1</sup> - ميلتون فريدمان: أستاذ اقتصاد معاصر، مؤسس مدرسة شيكاغو التي تحاول إعادة صياغة النظرية الكمية بصورة حديثة، ولد في بروكسل (الولايات المتحدة الأمريكية)، ويعتبر بعثه "انبعاث النظرية الكمية للنقود" الذي نشر عام 1956 من أهم التعديلات التي تم إدخالها على هذه النظرية، ومن كتاباته المشهورة: نظرية الدخل الدائم، ولقد نال جائزة نوبل للاقتصاد عام 1976 تكريما على بحوث ثلاثة هي: العلاقة بين الاستهلاك والدخل، النظرية النقدية والتاريخ، البرهان على صعوبة الوصول إلى تحقيق سياسة مستقرة.

<sup>2</sup> - معدل البطالة الطبيعي: هو المعدل الذي يسمح بالحصول على معدل تضخم معدوم.

2-2- الطلب على النقود وعرضها:

\*نظرية الطلب على النقود: لقد تبنى فريدمان نظرية كمية النقود فقام بتعديلها وإعادة صياغتها واعتبرها نظرية الطلب على النقود الذي يكون مستقرا في المدى الطويل، ويمكن أن يكون غير مستقر في المدى القصير.

يعتمد الطلب على النقود على العناصر الثلاثة التالية [بلعزوز ، 2004 ، ص71]:

- الثروة الكلية: هي مجموع الأصول التي يمكنها أن تحقق دخلا أو عائدا معينا وهي تشمل كافة العناصر البشرية وغير البشرية، أي كل مصادر الدخل، وتعتبر المحدد الأساسي للطلب على النقود، و لقد ميز فريدمان بين خمسة أنواع من الأصول المشكلة للثروة وهي: النقود، الأصول النقدية (السندات)، الأصول المالية (الأسهم)، الأصول الطبيعية (رأس المال العيني) ورأس المال البشري.

نظرا لصعوبة تقدير الثروة ارتأى الاقتصاديون إلى استخدام مؤشر بديل هو الدخل، لذلك استخدم النقديون الدخل الدائم<sup>1</sup> وهو تعبير عن القيمة المتوقعة للدخل المتوقع الحصول عليه من وراء الثروة في الأجل الطويل؛

- العوائد المتوقعة من الأصول المختلفة للثروة: إن الطلب على النقود يرتبط بتوزيع الثروة على أشكالها المختلفة وإن هذا التوزيع يتم وفقا للعائد الذي يحققه كل نوع؛

- الأذواق وترتيب الأفضليات: أو بتعبير آخر التفضيل والاختيار لوحدات الثروة الكلية و الذي يعتبر محددًا لدالة الطلب على النقود.

وعليه تأخذ دالة الطلب على النقود عند فريدمان شكل دالة متجانسة من الدرجة الأولى

كالتالي: [بلعزوز ، 2004 ، ص73].

$$M = f(P, r_b, r_a, 1/p.dp/dt, w, v)$$

1- الدخل الجاري هو الدخل الذي يتحصل عليه العون الاقتصادي الخاص أو الجماعة كتعويض عن عمله أو فئاته هي الأجر، الفائدة، الربح، الربح أما الدخل الدائم فهو الدخل الجاري مضاف إليه التوقعات في المستقبل.

حيث:

M : الطلب على النقود.

P : المستوى العام للأسعار.

$r_b$  : عائد الأصول النقدية (السندات)، ويتمثل في سعر الفائدة السنوي.

$r_a$  : عائد الأصول المالية (الأسهم) ويتمثل في الأرباح السنوية.

$1/p.dp/dt$  : معدل التضخم.

W : مؤشر معين يمثل نسبة رأس المال غير البشري إلى رأس المال البشري.

V : متغيرات تؤثر على تفضيلات الأفراد.

من المعادلة نستنتج أن الطلب على النقود ليس مرنا بالنسبة لسعر الفائدة عكس ما يراه

كينز، وإنما يعتبر دالة في الدخل الدائم<sup>1</sup>.

#### • عرض النقود:

حسب فريدمان فإن عرض النقود متغير خارجي أي بين أيدي السلطات النقدية، وهو مستقل عن الطلب على النقود<sup>2</sup> مما يجعل السياسة النقدية فعالة، فالبنك المركزي باستعمال وسائله يستطيع أن يتحكم كلياً في عرض النقود والسيولة البنكية.

حسب فريدمان فإن عرض النقود ليس له أثر في المدى الطويل على النشاط الاقتصادي وإنما له أثر فقط على المستوى العام للأسعار بينما في المدى القصير يؤثر تأثيراً مباشراً على الإنفاق ومنه على الدخل<sup>3</sup>.

### 2-3- التضخم والسياسة النقدية عند النقديين

قدم فريدمان تحليله للسياسة النقدية باعتبار أن التضخم ظاهرة نقدية بصفة أساسية، ولا يمكن مكافحته إلا عن طريق إتباع سياسة نقدية [Faugère, 1993, p81]؛ وأن النقود هي المتغير الاستراتيجي في النشاط الاقتصادي، ويرى النقديون أن السياسة النقدية هي الأداة القوية والفعالة في التأثير على النشاط الاقتصادي، والهدف من تحليلهم هو تحقيق الاستقرار النقدي.

حسب فريدمان فإن إتباع سياسة نقدية توسعية بزيادة العرض النقدي تؤدي في المدى القصير إلى علاج البطالة، فزيادة العرض النقدي يعمل على رفع الأجور الإسمية مما يؤدي

<sup>1</sup>- اعتبر فريدمان أن الدخل الدائم هو المتغير الأساسي والحاسم لدلة الطلب على النقود و أن سعر الفائدة عائد ثانوي وليس له أثر إلا كونه عائد للسندات في حين يعتمد كينز على سعر الفائدة كمتغير أساسي يتحدد بعرض النقود والطلب عليها.

- للإطلاع أكثر راجع: - بلعوز، 2004، ص 72 - معتوق، 1989، ص 152.

<sup>2</sup>- أي أنه يتأثر بطلب الأعوان الاقتصاديين.

<sup>3</sup>- يتضح ذلك جلياً من خلال انتقاد فريدمان لمنحنى فيليبس

## الفصل الثاني ===== السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

على إقبال الأفراد على العمل وانخفاض البطالة بسبب تأثيرهم بالخداع النقدي<sup>1</sup>، ولكن مع مرور الوقت سيحدث ارتفاع المستوى العام للأسعار (تضخم التكاليف) أي انخفاض الأجور الحقيقية، مما يؤدي إلى عودة البطالة إلى المعدل الطبيعي لها، وعليه يتمثل دور السياسة النقدية عند فريدمان في زيادة العرض النقدي الذي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار بما يتناسب أو قريب أو مساو لمعدل نمو الناتج الحقيقي (مع الأخذ بعين الاعتبار معدل سرعة دوران النقود أو الطلب على النقود لغرض الاحتفاظ بها)، وبذلك يعود الاستقرار في مستوى الدخل النقدي ويتحقق الاستقرار في المستوى العام للأسعار. [Flouzat, 1991, p326]

أدت الابتكارات المالية إلى صعوبة ضبط الكتلة النقدية وتحديد المجاميع الاقتصادية وعلاقتها بالأسعار، كما أن عولمة أسواق رأس المال مع زيادة التحرير المالي أصبحت عمليات مراقبة حركة رؤوس الأموال تقريبا ملغاة، وأصبح من الضروري الاعتماد على سعر الفائدة لمراقبة حركة رؤوس الأموال الأجنبية، أي أن الكتلة النقدية ليست السبب الوحيد للتضخم كما لا يمكن إهمال سعر الفائدة.

### 3- المدرسة الكلاسيكية الجديدة

المدرسة الكلاسيكية الجديدة هي عبارة عن تيار فكري جديد انتقد الفكر النقدي بشدة القائم على فكرة التوقعات الملائمة، وقام بمعالجة جديدة للاقتصاد الكلي من خلال توازن التوقعات الرشيدة، ومن رواد هذه المدرسة F. Muth و T.J. Sargent و N. Wallace و R.E. Lucas.

#### 3-1- مبادئ وأفكار المدرسة الكلاسيكية الجديدة

تقوم فكرة هذه المدرسة على نظرية التوقعات الرشيدة من خلال افتراض أن الأسواق تكون في حالة توازن باستمرار [تومي، 2004، ص26] وتعتمد هذه المدرسة على الفرضيات التالية:

- يستعمل الأفراد والمؤسسات القرارات المثلى أي أنهم يستعملون كل المعلومات المتوفرة للوصول إلى قرارات وتصرفات تكون هي الأحسن في تلك الفترة،
- تكون التوقعات رشيدة أي أنه يستحيل أن يخطئ كل أفراد المجتمع دائما أو في غالب الأحيان لأنهم سوف يستعملون المعلومات الكافية لفهم السياسة الحكومية المستعملة؛

<sup>1</sup>- الخداع النقدي: هو عبارة عن تأثير الأفراد بالزيادة في الدخل الاسمي والذي يرافقه ارتفاع الأسعار مما يعني عدم زيادة الدخل الحقيقي.

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

- النقود محايدة: التغييرات المتوقعة في عرض النقود تؤثر فقط على الأسعار وليس على القطاع الحقيقي للاقتصاد القومي [خليل، 1994، ص762]؛
- المنافسة الحرة والكاملة في الأسواق النقدية وسوق العمل وسوق السلع والخدمات، والبطالة طبيعية و الأسعار مرنة؛
- تكون الأسواق متوازنة باستمرار [تومي، 2004، ص27]، فالسياسة الاقتصادية الهادفة للاستقرار تكون غير فعالة [خليل، 1994، ص762]، حيث أن العون الاقتصادي يعرف الآثار طويلة الأجل للسياسة فهو لن يعدل الأسعار والأجور إذا كانت لا تحسن من وضعيته، وبالتالي لن يكون لمحاولات واضعي السياسات من أجل استمالة أية فعالية وإنما يترتب عليها تضخم؛
- لا توجد مفاضلة بين التضخم والبطالة في الفترة الطويلة أو القصيرة.

لقد انتقد الكلاسيك الجدد (New classique) النظرية النقدية بشدة وعوضوها بنظرية جديدة وهي نظرية "التوقعات الرشيدة"، وتوصلوا إلى أن هذه التوقعات تؤدي مباشرة إلى التوازن الاقتصادي، حيث يتوقع الأعوان الاقتصاديون بصفة صحيحة كل التغييرات وكل آثار السياسات الاقتصادية بسبب توفرها على كل المعلومات السابقة والمعلومات الحالية الخاصة والمتعلقة بالاقتصاد وهيكله.

وترى نظرية التوقعات الرشيدة أو العقلانية أن منحني فيليبس<sup>1</sup> يكون عموديا في الفترة القصيرة وفي الفترة الطويلة، وهذا يعني أنها تقضي على وجود منحني فيليبس في الفترة القصيرة، على عكس فريدمان الذي يعتقد وجود عدة منحنيات في هذه الفترة، ومنه توصلت إلى نتيجة جذرية تتمثل في كون سياسيي التعديل الظرفي النقدية والمالية ليستا كاملتي الفعالية.

### 3-2- السياسة النقدية في المدرسة الكلاسيكية الجديدة

يكمّن تحليل المدرسة الكلاسيكية الجديدة في تقليص إمكانية تأثير السياسة النقدية، فهذه الأخيرة لا تؤثر إلا على المستوى العام للأسعار وحيادية النقود، وليس لها أي تأثير على الدخل والتوظيف، فوفقا لنظرية التوقعات العقلانية يمكن لسياسة التخفيض من حدة التضخم أن تتم بسرعة ودون تكاليف شرط أن يثق الأعوان الاقتصاديون في نجاعتها.

فإذا توقع الأعوان الاقتصاديون لجوء السلطات النقدية إلى سياسة إنعاش في حالة كساد فإنهم يتوقعون نتائج ذلك على المستوى العام للأسعار (تضخم) بسبب نمو الكتلة النقدية، لذلك تقوم المؤسسات بتأجيل الإنتاج ويسرع الأفراد في مشترياتهم ويطلب العمال رفع أجورهم

<sup>1</sup> - منحني فيليبس: وضع عام 1958 من طرف W. Phillips، يبين العلاقة بين حجم البطالة و معدل التضخم، ونتيجته أن معدل التغير السنوي في الأجور النقدية يرتبط عكسيا وبشكل غير خطي مع النسبة المئوية لمعدل البطالة.

## الفصل الثاني ————— السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

للمحافظة على قدرتهم الشرائية، وتؤدي زيادة الأجور إلى زيادة البطالة، فإذا قامت السلطات النقدية باللجوء إلى سياسة توسع نقدي للقضاء على البطالة فإنها تؤدي إلى تعميم ظاهرة التضخم.

فنظرية التوقعات العقلانية تجعل من السياسة النقدية وحتى الميزانية غير فعالة لا في الأجل القصير ولا في الأجل الطويل، فهي تعتقد بعدم قدرة متخذي السياسة إطلاقاً في التأثير على النشاط الاقتصادي.

وبصفة عامة يوصي كل من Sargent و Lucas بإتباع سياسة نقدية مع تبني قاعدة إصدار حاسمة ومحكمة للكتلة النقدية لتفادي كل تغيير عشوائي لهذه الأخيرة، أي أن الأثر النقدي ينحصر في المحافظة على استقرار الأسعار [شملول، 2001، ص 66].

### III- أثر السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية الكلية و قنوات انتقالها

تعتبر السياسة النقدية من الأدوات الهامة للتأثير على الاقتصاد بالتأثير على مختلف المتغيرات، وتختلف آليات انتقال أثرها حسب درجة استجابة الاقتصاد، وسنحاول في هذا المبحث تبين أثر السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية الكلية، بالإضافة إلى تفصيل مختلف قنوات انتقالها.

#### 1- أثر السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية الكلية

تؤثر السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية المختلفة وخاصة التضخم، فهي تلعب دوراً هاماً في معالجة الاختلالات الاقتصادية وتحقيق الاستقرار، وسنقوم بتوضيح تأثيرها الدخل والنشاط الاقتصادي والتضخم.

#### 1-1- أثر السياسة النقدية على الدخل والنشاط الاقتصادي

تؤثر السياسة النقدية على مستوى النشاط الاقتصادي وفق عدد من المحددات والآليات تختلف باختلاف الاقتصاديين، فحسب كينز تمارس السياسة النقدية عن طريق التغيرات في أسعار الفائدة، فإذا كانت دالة الطلب على النقود ذات حساسية كبيرة للتغيرات في أسعار الفائدة فإن التغير في الكتلة النقدية يؤدي إلى تغير معدل الفائدة بشكل يعيد الطلب على النقود إلى مستوى جديد تماشياً مع التغيرات في العرض، فيؤثر التغير في سعر الفائدة على نفقات الاستثمار الذي يؤثر بدوره على الدخل.

حسب النقديين فإن التغيرات في الكتلة النقدية سوف تنصب على الاستهلاك والاستثمار في السلع الحقيقية حتى لو لم يتغير سعر الفائدة، أي التأثير على الطلب الكلي من السلع والخدمات مما يحفز النشاط الاقتصادي.

## الفصل الثاني ————— السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

وتبين حديثاً أن توقعات الأفراد والمؤسسات تلعب دوراً هاماً في انتقال السياسة النقدية، حيث يفترض أن الإعلان عن تغيير في السياسة النقدية يؤدي على توقعات عقلانية من الوحدات الاقتصادية، فيعرفون النتائج الفعلية التي ستصل إليها السياسة النقدية ويتصرفون وفقاً لتوقعاتهم مما يؤثر على الإنفاق والدخل.

أما في ظل المفهوم الحديث للسياسة النقدية النشطة وهي الميل إلى تدخل العديد من الدول في تحديد سعر الفائدة من طرف السلطات العمومية وإدارات البنوك، فإن من الأهداف العامة لهذا التدخل القيادي والنشط، تحقيق أقصى للمستوى المعيشي للوحدات الاقتصادية ومنه الإنتاج الوطني وتحقيق العمالة الكاملة لوسائل الإنتاج وخاصة لليد العاملة مع تجنب المبالغ والأحادي لقيمة النقود (التضخم والانكماش)، لأن انعكاسات هذا الأمر على النشاط الاقتصادي معترف به من طرف جميع المدارس الاقتصادية [يعدل بخزار، 2000، ص142].

وعليه فإن السياسة النقدية تؤثر على النشاط الاقتصادي وبالتالي على الدخل ولكن لا بد أن نؤكد على وجود علاقة بين الكتلة النقدية والدخل الإسمي، فتأثير السياسة النقدية على كمية النقود يؤدي إلى تغيير في الإنتاج، فإذا لم يتكيف الجهاز الإنتاجي مع هذه الزيادة فستؤدي إلى تغيير في الأسعار.

### 1-2- السياسة النقدية والتضخم

أصبح التضخم -بكونه الزيادة المستمرة في المستوى العام للأسعار وبمعدل سريع ومتواصل- [شعبان محمد علي، 2006، ص17]، ظاهرة تستقطب اهتمام الاقتصاديين، وتمثل الكيفية التي يتم بها علاج التضخم الشغل الشاغل لمصممي السياسة الاقتصادية بوجه عام والسياسة النقدية بوجه خاص، وبما أن معظم الاقتصاديين يتفقون مع "ميلتون فريدمان" بكون التضخم ظاهرة نقدية فإننا نلجأ إلى السياسة النقدية كعلاج له، ويتم الاختيار بين سياسيتين أساسيتين هما السياسة الانكماشية وسياسة الدخل [شيحة، 1985، ص236].

#### • السياسة الانكماشية

تؤسس على أساس اتخاذ إجراءات معاكسة تماماً للضغوط التضخمية بشكل وقائي يصل إلى حالة اقتصادية جديدة تسود الاقتصاد. فالانكماش يتمثل في الحركة والفعل الذين من شأنهما تعقيم دور النقود في النشاط الاقتصادي، وامتصاص الزيادة في الرصيد النقدي وتقييد الإنفاق بأنواعه الثلاثة (الحكومي، الخاص والاستثماري)، وحصر النشاط الحكومي ونشاط المشروعات وحكم الائتمان، ومن ثم يقل النشاط الإنتاجي وتتجمد معدلات النمو وتعود الأسعار إلى حالتها الأولى فتتخفف، وتزداد البطالة ويتحقق فائض في ميزان المدفوعات.

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

إن هذه الإجراءات الانكماشية لم تحقق أي نجاح في التاريخ الاقتصادي، فكل التدابير المتخذة من طرف الحكومة تقابلها ردود عنيفة ومعارضة من قبل القوى الاجتماعية العمالية ومن المشروعات حيث تتحول إلى زيادة في الإنفاق بدلا من تقييده مثلما حدث في أزمة 1929.

### • سياسة الدخل

بعد أن أثبتت السياسة الانكماشية ضعفها ومحدوديتها في معالجة التضخم، تظهر سياسة الدخل كوسيلة أكثر فعالية، وتكمن سياسة الدخل في اتخاذ إجراءات مسكنة ومثبتة تحاول أن تعرف معدل معقول من التضخم يسود الاقتصاد، ويمكن التحكم فيه ومعرفة مداه، ويكون عاملا في تحقيق النمو الاقتصادي، وتتبع في نفس الوقت بعض الإجراءات التي تساهم في المحافظة على قيمة النقود والقدرة الشرائية لحائزي النقود بطريقة نسبية ترضي مطالب القوى الاجتماعية المختلفة من عمال ومشروعات وردود فعلها اتجاه الارتفاع في الأسعار وإتباع هذا الارتفاع في الأسعار بارتفاع مواز في الأجور والأرباح والإنتاجية.

سياسة الدخل لا ترتبط فقط بالأساليب والإجراءات، وإنما بالأهداف التي تسعى لتحقيقها القوى الاجتماعية المشاركة والمتحملة لظاهرة التضخم، حيث يكون ضروريا أن نتساءل حول ما إذا كان لا بد على السياسة الحكومية أن تفضل القضاء على مشكلة البطالة حتى ولو أدى ذلك إلى تحقيق معدل تضخمي مقبول، كما يجب أن تقارن كمية النقود التي تتناسب مع حجم الزيادة في الإنتاج القومي بكمية النقود التي يمكن أن تساهم في نمو الناتج القومي، وبيان كيفية توزيع عناصر السيولة بين البنك المركزي من جهة والمؤسسات المصرفية من جهة أخرى.

سياسة الدخل تعني تدخلا مقصودا من جانب الدولة في عمليات تكوين الأسعار وخاصة أسعار عناصر الإنتاج (العمل والسلع الاستهلاكية) لكي تمنع أولا أية زيادات متفاوتة في الدخل بين العناصر المشاركة في الدخل، وثانيا أية زيادات متفاوتة في الدخل بين العناصر المشاركة في العملية الإنتاجية، وبصفة عامة فإن سياسة الدخل تتبلور في خطة لتثبيت الأجور والأسعار مع إجراء بعض التعديلات الاجتماعية لحماية لذوي الدخل المحدودة وتجنبيهم لآثار التضخم.

ويختلف استخدام هذه السياسات النقدية العلاجية لظاهرة التضخم حسب النظريات المفسرة له (صدمة الطلب، صدمة العرض، قوى نقدية).

### ← السياسات العلاجية للتضخم الناشئ عن صدمة الطلب:

التضخم الناشئ عن صدمة الطلب يعبر عن ارتفاع المستوى العام للأسعار نتيجة الزيادة التلقائية في الطلب الكلي، ويتوقف معدل الارتفاع في المستوى العام للأسعار على مدى استجابة الناتج الحقيقي للزيادة في الطلب الكلي، ويمكن أن يتوقف هذا التضخم بعد فترة زمنية معينة

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذهب الفكرية

بفعل قوى السوق التوازنية التي تعمل على استعادة التوازن الكلي بشرط عدم مصاحبة أي زيادة في كمية النقود المعروضة، ويتم علاج التضخم في هذه الحالة بسياسة انكماشية نقدية وأيضاً مالية لكي تحد من الزيادة في الطلب الكلي.

### ◀ السياسات العلاجية للتضخم الناشئ عن صدمة العرض

سبب التضخم هو صدمة العرض، أي حدوث ارتفاع تلقائي في تكاليف الوحدة المنتجة على المستوى الكلي، بحيث تؤدي تلك الزيادة إلى انخفاض الناتج القومي الحقيقي عن مستوى الناتج في حالة التوظيف الكامل، مع ارتفاع المستوى العام للأسعار وذلك في ظل افتراض ثبات الطلب الكلي ووجود الاقتصاد في وضع التوظيف الكامل.

يرى بعض الاقتصاديين أنه يمكن استرجاع التوازن الكلي عن طريق خفض معدلات الأجور مما يؤدي إلى خفض تكلفة الوحدة المنتجة، إلا أن استعادة التوازن وفقاً لهذا التحليل ستواجه عوامل معرّقة كمنقبات العمال المعارضة والمطالبة بزيادة معدلات الأجور، لذلك يرى اقتصاديون آخرون إتباع سياسة نقدية توسعية، بمعنى زيادة كمية النقود المعروضة بهدف زيادة الطلب الكلي والتخلص من حالة الركود، مما يؤدي إلى استعادة مستوى الناتج الحقيقي للتوظيف الكامل.

ويتوقف نجاح هذه السياسة على دقة وتقدير الآثار الناتجة عن الزيادة في كمية النقود على حالة النشاط الاقتصادي ومستوى الأسعار خوفاً من زيادة حدة التضخم.

### ◀ السياسات العلاجية للتضخم الناشئ عن القوى النقدية:

سبب التضخم وحسب النظرية المعاصرة لكمية النقود هو نمو العرض النقدي فقط، لذلك فإن علاج التضخم في هذه الحالة هو خفض معدلات نمو كمية النقود المعروضة، عن طريق السياسة النقدية، ويقترن هذا العلاج النقدي بارتفاع سعر الفائدة مع شرط بقاء العوامل الأخرى على حالها، فالحد من التوسع النقدي لا بد أن يؤدي في نهاية الأمر إلى توقف الارتفاع في معدلات أجور العمال، مما يعني السيطرة على أهم العوامل المغذية لتضخم في الأجل الطويل.

2- قنوات إبلاغ السياسة النقدية:

نعني بقناة الإبلاغ الآلية التي يتم من خلالها انتقال أثر قرارات السياسة النقدية إلى الأهداف النهائية المرجوة، وتوجد في الاقتصاد أربع قنوات وهي: قناة سعر الفائدة، قناة سعر الصرف، قناة الائتمان وقناة الأصول المالية الأخرى، وسنتطرق فيما يلي إلى عمل كل منها.

2-1- قناة سعر الفائدة:

تعتبر قناة سعر الفائدة الآلية التقليدية لانتقال السياسة النقدية إلى الأهداف النهائية لها، حيث تؤدي الزيادة في عرض النقود (السياسة النقدية التوسعية) (M) إلى انخفاض سعر الفائدة الإسمي، وفي ظل ثبات الطلب على النقود وجمود الأسعار في الأجل القصير حسب الفرضية الكينزية فإن سعر الفائدة الحقيقي ( $i_r$ ) ينخفض، وهذا ما يؤدي إلى زيادة الطلب على الاستثمار في قطاع الإنتاج (والعكس بالعكس)، كما يوضحه المخطط التالي:

$$M \uparrow \Rightarrow i_r \downarrow \Rightarrow I \uparrow \Rightarrow Y \uparrow \quad [\text{Mishkin, 1996, P92}]$$

أما وفقاً لتحليل فريدمان (المدرسة النقدية) فالعرض النقدي سيؤثر على سعر الفائدة الحقيقي حتى ولو كان سعر الفائدة الإسمي ثابتاً، فزيادة العرض النقدي (M) يؤدي إلى زيادة المستوى العام للأسعار (Pe) أي زيادة التضخم المتوقع  $\pi_e$ ، ونتيجة لذلك ينخفض سعر الفائدة مما يؤدي إلى ارتفاع في الاستثمار والدخل وفقاً للمخطط التالي:

$$M \uparrow \Rightarrow Pe \uparrow \Rightarrow \pi_e \uparrow \Rightarrow i_r \downarrow \Rightarrow I \uparrow \Rightarrow Y \uparrow \quad [\text{Mishkin, 1996, P93}]$$

كما يضيف الاقتصادي تايلور أن سعر الفائدة يمارس أثر كبير ومباشر على الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري أي على الطلب الكلي، مما يشجع الاعتماد على سعر الفائدة كألية لانتقال أثر السياسة النقدية.

هذا الرأي واجه العديد من الانتقادات من طرف الاقتصاديين<sup>1</sup> الذين صرحوا بأن الدراسات التجريبية اثبتت سقوط معنوية (Significative) لسعر الفائدة، مما أثبت فشلها كقناة لنقل أثر سياسة النقدية [Mishkin, 1996, P93] وبالتالي، ضرورة البحث على قنوات أخرى.

2-2- قناة سعر الصرف

تحتل قناة سعر الصرف مكانة كبيرة في اقتصاديات الدول وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية خاصة بعد التخلي عن نظام سعر الصرف الثابت<sup>2</sup> والتوجه إلى نظام سعر الصرف العائم أين أصبح سعر العملة مرناً، وأصبح يستخدم كألية لنقل أثر السياسة النقدية.

<sup>1</sup> مثل Bernake - Gelter (1995)

<sup>2</sup> بعد انهيار قاعدة الذهب.

## الفصل الثاني **السياسة النقدية وفعاليتها في المذهب الفكرية**

وتعمل قناة سعر الصرف من خلال سعر الفائدة حيث يؤدي ارتفاع العرض النقدي (M) إلى انخفاض سعر الفائدة الحقيقي ( $i_r$ ) في الاقتصاد المحلي بالنسبة للاقتصاد الخارجي مما يؤدي إلى خروج العملة المحلية وانخفاض الطلب عليها، فتتخفص بذلك قيمتها (E).  
إن هذا الانخفاض في قيمة العملة يؤدي إلى انخفاض أسعار السلع المحلية بالنسبة إلى السلع الأجنبية مما يؤدي إلى زيادة الصادرات الصافية (XN) أي زيادة الدخل الإجمالي، ويمكن توضيح ذلك بالمخطط التالي:

$$M\uparrow \Rightarrow i_r\downarrow \Rightarrow E\downarrow \Rightarrow NX\uparrow \Rightarrow Y\uparrow$$

تهدف هذه القناة أساسا إلى إعادة التوازن لميزان المدفوعات، حيث هناك اتجاه عام نحو تخفيض قيمة العملة الوطنية بالنسبة للعملة الأجنبية، وذلك لتشجيع الصادرات واستقطاب الاستثمار الأجنبي ورفع تكلفة الواردات، ومن جهة أخرى يقل استهلاكها لحساب الإنتاج المحلي [يونس، 1993، ص 206]، وكثيرا ما تستخدم من طرف الدول النامية في برامجها الإصلاحية.

### 2-3- قناة الائتمان

تنقسم هذه القناة إلى قسمين هما: قناة الائتمان المصرفي وقناة الميزانية.

#### 2-3-1- قناة الائتمان المصرفي

عند قيام السلطة النقدية بخفض العرض النقدي فإن ذلك يؤدي إلى انخفاض حجم الودائع المتاحة للإقراض لدى المصارف، وبالتالي فإن المؤسسات وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تعتمد على البنوك كمصدر للإقراض ستتأثر سلبا بهذا الانخفاض، مما يؤدي إلى انخفاض استثماراتها وبالتالي انخفاض في نمو الناتج.

#### 2-3-2- قناة الميزانية

تعمل هذه القناة من خلال ما يسمى "المخاطرة الأدبية"<sup>1</sup> أو ما يطلق عليها اسم "الانتقاء السلبي"<sup>2</sup>، وهي مخاطرة التفريط وسوء اختيار المقترضين عند انكماش السياسة النقدية، حيث أن الحالة المالية النسبية للمؤسسات تجعلهم يقبلون على الاقتراض رغم ارتفاع أسعار الفائدة، وفي المقابل عدم وجود الضمانات مما يزيد من الانتقاء السلبي وزيادة مخاطر الاستثمار، مما يدفع البنوك إلى الامتناع عن تقديم القروض بما يؤثر على النمو الاقتصادي.  
تؤثر السياسة النقدية على ميزانيات المؤسسات بعدة طرق أهمها:

<sup>1</sup> - aléa moralité

<sup>2</sup> - sélection adverse

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذهب الفكرية

- إتباع سياسة نقدية توسعية بزيادة العرض النقدي (M) يؤدي إلى زيادة قيمة المؤسسات والضمانات (Pe) مما يقلل من حدة الانتقاء السلبي، أي زيادة القروض الممنوحة للمؤسسات مما يؤدي إلى زيادة الاستثمار (I) وبالتالي نمو الناتج المحلي (Y) حسب المخطط التالي:

$$M \uparrow \Rightarrow Pe \uparrow \Rightarrow \downarrow \text{الانتقاء السلبي} \Rightarrow \uparrow \text{القروض} \Rightarrow I \uparrow \Rightarrow Y \uparrow$$

- إتباع سياسة نقدية توسعية تؤثر على سعر الفائدة بالانخفاض وهذا ما يرفع من مالية المؤسسات بسبب انخفاض تكلفة الإقراض، مما يقلل من حدة الانتقاء السلبي، مما يؤدي إلى ارتفاع القروض الممنوحة وزيادة الاستثمار وزيادة حدة النمو وفق المخطط التالي:

$$M \uparrow \Rightarrow i \downarrow \Rightarrow \uparrow \text{مالية المؤسسات} \Rightarrow \downarrow \text{الانتقاء السلبي} \Rightarrow \uparrow \text{القروض} \Rightarrow I \uparrow \Rightarrow Y \uparrow$$

وهناك آلية أخرى تشترك مع آلية تأثير الانتقاء السلبي لسعر الفائدة وتأثيره على الإنتاج

الكلي وهي التي أشار إليها Stiglitz Weiss<sup>1</sup> باسم ترشيد القروض، وهو مفهوم يشير إلى أن البنوك توزع قروضا في الحالة التي تكون المؤسسات لا ترغب في الحصول عليها.

- أما الحالة الثالثة لقناة الميزانية فتتمثل في تأثير السياسة النقدية التوسعية في المستوى العام للأسعار بالزيادة، هذا التضخم يساعد على التخفيف من مديونية المؤسسات حيث تتجه أصول ميزانيتهم نحو الارتفاع وتتجه الخصوم نحو الانخفاض مما يزيد من القدرة على التسديد فينخفض الانتقاء السلبي وترتفع القروض، ويزيد الاستثمار I والإنتاج Y وفق المخطط التالي:

$$M \uparrow \Rightarrow P \uparrow \Rightarrow \downarrow \text{الانتقاء السلبي} \Rightarrow \uparrow \text{القروض} \Rightarrow I \uparrow \Rightarrow Y \uparrow$$

### 2-4-4- قناة أسعار السندات المالية

تمثل هذه القناة وجهة نظر المدرسة النقدية في تحليل أثر السياسة النقدية والذي يتم عبر قناتين هما قناة توبين للاستثمار والتي يعتمد على ما يسمى بمؤشر توبين<sup>2</sup>، وقناة أثر الثروة.

### 2-4-4-1- قناة توبين للاستثمار

عند زيادة العرض النقدي (M) تزداد السيولة والأرصدة النقدية المتداولة، بين الجمهور فيزيد الإنفاق الخاص على الأوراق المالية أي زيادة الطلب ويزيد بذلك الاستثمار والدخل كمايلي:

$$M \uparrow \Rightarrow Pe \uparrow \Rightarrow q \uparrow \Rightarrow I \uparrow \Rightarrow Y \uparrow$$

<sup>1</sup> - Stiglitz Weiss: اقتصادي تحصل على جائزة نوبل 2001.

<sup>2</sup> - مؤشر توبين "q" (tobin 1968): عبارة عن علاقة تمثل النسبة بين القيمة البورصية للمؤسسات ورأس المال بتكلفة التعويض وحسب توبين هناك علاقة طردية بين الاستثمار والمؤشر (q).

2-4-2- قناة أثر الثروة على الاستهلاك:

وضعها الاقتصادي " Modigliani " الذي يرى بأن التوسع في الإنفاق الاستهلاكي يتوقف على موارد الإنفاق، أي بزيادة الموارد يزداد الإنفاق الاستهلاكي فزيادة العرض النقدي (M) ترتفع أسعار السندات أو الأصول المالية (Pe) فتزداد بذلك ثروة المجتمع مما يؤدي إلى التوسيع في الإنفاق وزيادة الدخل كمايلي:

$$M \uparrow \Rightarrow Pe \uparrow \Rightarrow \text{ثروة} \uparrow \Rightarrow Y \uparrow$$

IV- فعالية السياسة النقدية في الدول النامية في ظل الانفتاح الاقتصادي و مصداقيتها تلعب السياسة النقدية دورا هاما على المستوى الدولي والمحلي، ورغم أهميتها إلا أن تأثيرها على الدول النامية يختلف عنه في الدول المتقدمة، خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي العالمي الذي أصبحت الدول النامية فيه أكثر عرضة للأزمات المالية، وبالتالي سنحاول في هذا المبحث تبين دور السياسة النقدية في الدول النامية ومدى فعاليتها ومصادقيتها في ظل الانفتاح الاقتصادي.

1- دور السياسة النقدية في الدول النامية:

إن النظريات التي اهتمت بشرح فعالية السياسة النقدية لم توضع أصلا للدول النامية، إنما لتفسير أزمات النظم المتقدمة وتقديم العلاج المناسب لها، وذلك لتباين الظروف الاقتصادية بين العالمين واختلاف الأهداف.

تواجه السياسة النقدية ما يعوق فاعليتها في الدول النامية ودورها في تحقيق النمو الاقتصادي لاختلال بنيانها الاقتصادي ولطبيعة النشاط الاقتصادي المحلي والخارجي، حيث تتخصص البلدان النامية في إنتاج الموارد الأولية وخاصة الزراعية التي تتميز بالطبيعة الموسمية، ففي موسم النشاط تزداد كمية النقود المتداولة وسرعة تداولها وترتفع أسعار الفائدة وتنخفض احتياطات البنوك ويحدث العكس في موسم الركود، كما أن تركيز الدخل والعمالة على الإنتاج الأولي وارتباطها الكبير بالتجارة الخارجية يجعلها عرضة للتقلبات العنيفة في الطلب العالمي على المواد الأولية مما يفقدها السيطرة على النشاط الاقتصادي، فتصبح السياسة النقدية عاجزة عن تحقيق وتدعيم النمو الاقتصادي.

كما تتميز البلدان النامية بنقص وضيق الأسواق المالية والنقدية وضعف نشاطها، وقلة انتشار المؤسسات الصناعية وشركات المساهمة وإصدارها القليل للأوراق المالية وضعف حجم الإدخارات وشبكة المؤسسات المالية والمصرفية التي تعمل على جذب المدخرات وتوظيفها في الأسهم والسندات بالإضافة إلى عدم توفر الأسواق التي تضمن استمرار وانتظام تداول الأوراق

## الفصل الثاني ————— السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

المالية وتهيئ لها درجة عالية من السيولة [قاضي، 1973، ص140]، فتواجه اقتصاديات البلدان النامية ضيق نطاق الأصول المالية وأدوات الائتمان التي يتم من خلالها جمع المدخرات. ما يميز البلدان النامية أيضا اختلال هيكل الائتمان بها بسبب نقص الوعي المصرفي وانخفاض الدخل وارتفاع الميل للاكتناز وعدم انتشار البنوك في مختلف مناطق الدولة<sup>1</sup>، كما يقل استخدام الشيكات نتيجة إجماع الأفراد عن التعامل مع البنوك سواء بالنسبة للتسهيلات المصرفية أو للإيداعات الادخارية، ويترتب على ذلك قلة الودائع لدى البنوك التجارية بصورة تضعف من قدرتها على توليد الائتمان مما يقلل من أهمية رقابة البنك المركزي على عرض واستخدام النقود في الائتمان.

وشهدت البلدان النامية تزايدا في دور الحكومة في إدارة النشاط الاقتصادي وتحملت بذلك عبء تمويل التنمية، مما أدى إلى ظهور عجز مستمر في الميزانية بسبب تزايد عجز الإنفاق العام وتجاوزه حجم الإيرادات العامة، هذا العجز يتم تغطيته عن طريق السيولة النقدية التي لا يقابلها إنتاج، مما يقيد قدرة البنوك المركزية في إدارة مسائل النقود والائتمان وضبط التحكم في التضخم، كما لا يستطيع البنك المركزي رفع سعر الفائدة إذا أرادت الحكومة إبقاء أسعار الفائدة السوقية منخفضة لتجنب أثر رفعها على تكلفة القروض العامة وأسعار الأوراق الحكومية وهو ما يدل على الضغوطات الممارسة على البنوك المركزية في تنفيذ سياساتها النقدية وعدم امتلاكها حق التصرف والتنفيذ وحدها دون الرجوع إلى الحكومة في كل أمر، مما يستوجب إعطاء هذه البنوك القليل من الحرية للتمكن من إدارة شؤون النقد والائتمان.

ونتيجة لما سبق يمكن القول أن السياسة النقدية لا يمكن الاعتماد عليها بمفردها في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية بسبب ما تنسم به اقتصاديات الدول النامية من سمات تحول دون قيام السياسة النقدية بالدور المنوط بها في دفع معدلات التنمية لذلك فإن الأمر يستلزم قيام هذه الدول بإصلاحات هيكلية جذرية اقتصادية نقدية تشمل الإدارة النقدية، نظام المدفوعات وأدوات السياسة النقدية والسوق المالية مما يسمح لها بتفعيل السياسة النقدية.

<sup>1</sup> - تتركز البنوك في البلدان النامية بالمدن الرئيسية حيث تتواجد المراكز الكبرى للتجارة والأعمال وعدم وجود التسهيلات في كل مناطق الدولة.

2- فعالية السياسة النقدية في ظل الانفتاح الاقتصادي:

إن الانفتاح الاقتصادي على العالم يزيد من قدرة الاقتصاد الوطني على التأثير في الاقتصاديات الأخرى والتأثر بها، والسياسة النقدية كغيرها من السياسات الاقتصادية تواجه اليوم ما يسمى بالعملة المالية حيث يحدث انفجار في العمليات المالية في سوق الصرف وتطور مذهب لحركة رؤوس الأموال في ظل انفتاح الأسواق وتطوير التجديد والابتكار المالي، وفي هذه الظروف تنقص فعالية السياسة النقدية كلما زاد الانفتاح حيث تضعف العلاقة بين أدوات السياسة النقدية والأهداف، ويصعب إيجاد متغير اقتصادي كلي لا يخضع للتفاعل بين الاقتصاديين الوطني والخارجي.

لذلك نجد السلطات النقدية مضطرة إلى التعاون والعمل معا خاصة خلال الأزمات الاقتصادية، فتقوم عملة الأسواق المالية بتوحيد طرق سير وعمل ومعايير التوقعات وكذلك أشكال ردود أفعال مختلف الأنظمة المالية الوطنية تدريجيا، مما يؤدي إلى التنسيق بين أهداف ومعايير وأشكال السياسة النقدية الوطنية تحت تأثير ظاهرة توحيد أدوات السياسة النقدية والتعاون الدولي.

كما تدفع العولمة إلى التنسيق والتعاون بين البنوك المركزية الناشئ عن التعاون المتبادل بين الاقتصاديات، وإلى توسيع مجال عملها تحت تأثير أخطار عدم استمرارية الأنظمة البنكية والمالية وسرعة انكسارها [Add, 1998, p63].

3- مصداقية السياسة النقدية

يقصد بالمصداقية عموما " الإنسجام الملاحظ بين البرامج المعان عنه من طرف المسؤولين وتطبيقه " [FLouzat, 1991, p328].

تعتبر المصداقية عنصرا جوهريا لزيادة فعالية السياسة النقدية بشكل واضح وملمس، بمعنى قدرتها على تحديد الأهداف وتحقيق استقرار المستوى العام للأسعار والمحافظة عليها في المدى الطويل مع حد أدنى من التكاليف الاقتصادية الحقيقية، وهذا ما يتمشى مع مسألة "عدم الاستقرار الزمني" للسياسة النقدية.

وترتبط الحلول الممكنة لمشكلة عدم الاستقرار الزمني بالتدابير الضرورية لإقناع الجمهور -الشفافية والمساءلة- بأن مصمم السياسة النقدية سيبقى ملتزما بسياسة نقدية مستقرة غير تضخمية، من خلال سن تشريع يتضمن قواعد ثابتة للسياسة النقدية، إلا أن ذلك لا يتنافى مع وجود مساحة بين القواعد النقدية الملزمة كلية وحرية التقدير الكاملة للسياسة النقدية [كاستيلو وآخرون، 1992، ص19].

## الفصل الثاني = السياسة النقدية وفعاليتها في المذاهب الفكرية

وباعتبار البنك المركزي هو المسؤول عن إدارة السياسة النقدية، من تحديد توجهاتها وأهدافها واختيار الوسائل الملائمة، فإنه يعمل جاهدا على ضمان مصداقية السياسة النقدية، ومن أجل ذلك لا بد من توفر شروط من بينها:

أ- الشفافية: تلعب الشفافية دورا أساسيا في نقل فكرة إمكانية اعتماد المشاركين في الأسواق والجمهور على البنوك المركزية وذلك لما تحققه من نتائج تؤدي بدورها إلى زيادة انضباط في رسم السياسة وفي تطبيقها [خان و كروشي، 2000، ص50].

فبناء المصداقية يتم أساسا من خلال الشفافية، فيوضح البنك المركزي للجمهور والمؤسسات المالية أهدافه، ويبين العلاقة بين الأهداف وتصرفاته اليومية، ويضع سجلا للخطوات المتبعة مما يؤدي إلى وضوح الأدوار والمسؤوليات وتوفير المعلومات للجمهور، وعلاوية إعداد الميزانية وتنفيذها والإبلاغ بنتائجها من خلال التقارير الدورية المنتظمة والملتقيات والمؤتمرات الصحفية وغيرها، فتصبح السياسة النقدية أكثر فعالية مما يزيد من مصداقيتها.

ب- حزم السلطة النقدية في الوصول إلى أهدافها: حيث تحاول هذه الأخيرة التوصل إلى التحكم في قيمة العملة، ويتدخلها تحاول توجيه مستوى المعدلات في السوق النقدي، فهي توفر كمية نقود البنك المركزي المطلوبة بالمعدلات المحددة كهدف عملي، كما لا بد عليها أن لا تستبعد أي جزء من آجال الاستحقاق (القصير والمتوسط والطويل) في أسواق رؤوس الأموال رغم أن الأهم يحدث في الأجل القصير.

ج- وجود بنك مركزي مستقل: حيث تعمل استقلالية البنك على ضمان مصداقية السياسة النقدية لأن السلطة النقدية المستقلة أكثر كفاءة من السلطات السياسية في المحافظة على استقرار عملها ووظائفها لتحقيق الهدف المنشود بعيدا عن كل أشكال الضغوطات والصراعات السياسية والحزبية [قدي، 2003، ص94].

تعتبر السياسة النقدية أحد أهم مكونات السياسة الاقتصادية، و تتمثل في تلك الإجراءات التي تتخذها الدولة للتأثير على العرض النقدي في الحدود المناسبة بما يتماشى مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب فيه، وتقاديا للتضخم والانكماش، وتسعى في ذلك إلى تحقيق أهداف عديدة أهمها معدل النمو الاقتصادي الأمثل المصحوب بالتوظيف الكامل والعمل على تحقيق الاستقرار النقدي داخليا وخارجيا وهي الأهداف النهائية للسياسة النقدية. ولكن قد لا يستطيع البنك المركزي الوصول إلى تلك الأهداف بطريقة مباشرة فيحدد أهدافا وسيطة وأخرى أولية.

أما عن فعالية السياسة النقدية في النشاط الاقتصادي فتختلف باختلاف المذاهب الفكرية خاصة الحديثة منها، ففي التحليل الكنزي نجد أن نجاح السياسة النقدية على مدى مرونة الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة، ومرونة الاستثمار بالنسبة لسعر الفائدة، وفي حالة عدم توفر هذه الشروط يعتقد الكينزيون أن السياسة النقدية غير فعالة لذلك يفضلون السياسة المالية.

أما النقديون فقد أعادوا للنقود أهميتها، ويعتبرون أن السياسة النقدية فعالة في تحقيق الاستقرار النقدي، أما المدرسة الكلاسيكية الجديدة فتري أن السياسة النقدية لا تؤثر إلا على المستوى العام للأسعار دون التأثير على الدخل والتوظيف، وأن عقلانية توقعات الأعوان الاقتصاديين تجعل السياسة النقدية وحتى المالية غير فعاليتين.

وتكمن أهمية السياسة النقدية في تأثيرها على مختلف المتغيرات الاقتصادية الكلية الهامة خاصة الدخل والنشاط الاقتصادي والتضخم والمحافظة على استقرار الأسعار ومعالجة الاختلالات في موازين المدفوعات، أما القنوات التي ينتقل من خلالها أثر السياسة النقدية فهي تتمثل عموما في سعر الفائدة وسعر الصرف والسعر الجاري وكذلك قناة الائتمان، ويتم اختيار القناة وفقا للغرض الوسيط المختار وتماشيا مع ظروف الاقتصاد.

وفي ظل التحرر المالي والانفتاح الاقتصادي والعولمة فإن السياسة النقدية في الدول النامية تبقى غير كاملة الفعالية بسبب المشاكل غير النقدية والهيكلية التي تعاني منها وكان عليها أن تقوم بإصلاحات في هذا الميدان كضمان لمصادقية السياسة النقدية التي تحتاج إلى مجموعة من الشروط أهمها منح الاستقلالية للبنوك المركزية، وهذا ما سنتناوله بالتفصيل في الفصل الموالي.

# الفصل الثالث:

## استقلالية البنوك المركزية

### - مفاهيم وأساسيات -

## تمهيد

يعتبر موضوع استقلالية البنوك المركزية من أهم وأكثر الموضوعات المطروحة على الساحة المصرفية في الآونة الأخيرة بسبب التصورات الاقتصادية والنقدية الدولية والمحلية التي شهدتها معظم دول العالم، وكان من أهم الأسباب التي أدت إلى المناداة باستقلالية البنوك المركزية هي عدم فعالية وكفاءة السياسة النقدية في مواجهة ظاهرة التضخم بسبب تدخل الحكومة بدرجة كبيرة في رسمها مما قد يتعارض في كثير من الأحيان مع قرارات البنك المركزي، لهذا شهدت السنوات الأخيرة سعي العديد من الدول إلى تدعيم استقلالية البنوك المركزية من خلال تعديلات قانونية تحد وتحمي من التدخل السياسي في إقرار وتنفيذ السياسة النقدية وهذا ما سنتناوله بنوع من التفصيل في هذا الفصل حيث سنستعرض مفاهيم عامة حول استقلالية البنوك المركزية، ثم نتناول أنواع الاستقلالية ومعايير قياس درجتها، ثم نستعرض دراسات تجريبية لاستقلالية البنك المركزي وتأثيرها على مختلف المتغيرات الاقتصادية، لننتهي باستعراض مختلف الآراء المؤيدة والمعارضة للاستقلالية.

### I - مدخل إلى استقلالية البنوك المركزية

تسعى معظم الدول إلى تعزيز استقلالية بنوكها المركزية تحميها من التدخل السياسي للسلطة التنفيذية، وتوفر لها الظروف المناسبة والضرورية لوضع وتنفيذ السياسة التنفيذية باعتباره المسؤول عن إدارتها، وقد عرف هذا الاتجاه مراحل عديدة ومختلفة نتيجة لأسباب محددة، وعليه فإن هذا المبحث يتناول التطور التاريخي لاستقلالية البنوك المركزية، بالإضافة مفهوم الاستقلالية وأهميتها، وكذلك نظام المساءلة كأداة ضبط الاستقلالية.

#### 1- التطور التاريخي لاستقلالية البنوك المركزية

شهدت العلاقات بين البنوك المركزية والحكومات، منذ نشأة تلك البنوك وحتى الوقت المعاصر العديد من الأحداث والتطورات بسبب تطور وظائف البنوك المركزية وتطور النشاط الاقتصادي بصفة عامة، وقد ظهرت الدعوة إلى استقلالية البنك المركزي بعدما تجاوزت مهمة البنك المركزي وظيفة الإصدار النقدي، واتسعت لتشمل إطاراً أكثر تأثيراً في اقتصاديات الدول من حيث التناسق بين حجم المعروض النقدي من ناحية، وبين مصلحة الاقتصاد واستقرار قيمة العملة من ناحية أخرى.

فالبدايات الأولى للبنوك المركزية تمت من خلال تأسيسها برأس مال خاص أو من خلال تحويل بعضها إلى شركات تبعا للفكر الاقتصادي السائد آنذاك، والقائم على مبدأ الحرية الاقتصادية لآدم سميث "دعه يعمل أتركه يمر"<sup>1</sup>، الذي يؤمن بعدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وعدم تدخلها في وضع قيود على التجارة الخارجية واقتصار وظيفتها على توفير الأمن الداخلي والخارجي، وبالتالي فإن البنوك المركزية كانت تتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلالية<sup>2</sup>، أي عدم تدخل الحكومة في أعمال تلك البنوك وملكيتهما ولا تتحكم فيها ولا تضع لها قيود، واستمرت تلك الأفكار إلى غاية منتصف القرن التاسع عشر (19).

أخذت العلاقة بين البنوك المركزية والحكومات منحى مغاير على أعقاب الكساد العالمي الكبير بين سنتي 1929-1933، والذي تمثل في زيادة معدلات البطالة وانخفاض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي وانهيار العديد من البنوك وأسعار الأسهم في البورصات والتقلبات الحادة في أسعار الصرف، مما أدى إلى اتخاذ معظم الحكومات قرارات حاسمة بشأن البنوك المركزية فقامت بتحويل ملكيتها للدولة<sup>3</sup> في إطار قانون التأمين، ومن هذه البنوك التي تم تأمينها على سبيل المثال: "بنك كويتهاجن" (الدانمارك) 1936 وبنك الإحتياطي النيوزلندي وبنك كندا، وهذه الأخيرة حافظ بنكها المركزي على وضع شبه مستقل، حدثت بعدها تطورات هامة تمثلت في تدخل الحكومات في إدارة البنوك المركزية سواء بطريق مباشر أو بطريق غير مباشر وسيطرت بقوة على أعمالها وسياساتها.

فبنك إنجلترا الذي كان يعد من أكثر البنوك استقلالية من الناحية القانونية نجد أن محافظه يوافق سنة 1936 على تنفيذ تعليمات الحكومة، وأصبح بذلك أداة فنية لتنفيذ السياسة النقدية.

أدى تدخل الحكومات في أعمال البنوك المركزية إلى تزايد الضغط على هذه الأخيرة بسبب لجوء الحكومات إلى الافتراض من البنوك المركزية نظرا لموقفها المالي الضعيف الراجع لأزمة الكساد العالمي وإلى تخلي دول العالم عن العمل بقاعدة الذهب.

<sup>1</sup> - Laissez faire laissez passer

<sup>2</sup> - استقلالية البنوك كانت معها وظائف محدودة تقتصر على توفير النقد.

<sup>3</sup> - هناك بعض البنوك لم يتم تحويل ملكيتها لكنها تعرضت لتدخل الدولة في أعمالها.

استمر الضغط الحكومي على البنوك المركزية من ناحية زيادة الطلب على القروض الممنوحة لها أثناء الحرب العالمية الثانية و بعدها كتمويل الحرب إصلاح ما تم تدميره، لذلك تم تعديل قوانين بعض البنوك المركزية خاصة فيما يتعلق بإقراض الحكومات لأنها كانت تنص عند إنشائها على أن يكون هناك حد أقصى من القروض والذي لا يمكن للحكومة تجاوزه<sup>1</sup>.

لقد أدى فقدان الاستقلالية لمعظم البنوك المركزية في دول العالم خلال فترة الكساد العالمي وما تلاها وكذلك خلال الحرب العالمية الثانية وما بعدها إلى تطور وظائف البنك المركزي خاصة فيما يتعلق بالسياسة النقدية وتشابك العلاقات بين الحكومات والبنوك المركزية، فارتأت الحكومات في كثير من الدول إلى ضرورة تحديد طبيعة العلاقة في قوانين البنوك المركزية، ولقد كانت نيوزلندا من أوائل تلك الدول ثم تبعتها دول أخرى. وتختلف هذه العلاقة من دولة إلى أخرى بدرجات متفاوتة، فتتراوح هذه العلاقة بين درجات عالية الاستقلالية للبنك المركزي كما في ألمانيا وسويسرا، ومن تنفيذ البنك المركزي لسياسة النقدية كما تراها الحكومة كما في نيوزلندا قبل أن يحصل بنك الاحتياطي النيوزلندي على درجة أكبر من الاستقلالية [حشاد، 1994، ص194]، ودول أخرى يعمل فيها البنك المركزي كمستشار ومنفذ للسياسة النقدية [كاستيلو وآخرون، 1992، ص20]، وعموما فإن العلاقة بين الحكومات والبنوك المركزية تعتمد على التشاور والتنسيق بين الطرفين.

## 2- مفهوم الاستقلالية وأهميتها

تزداد أهمية قضية استقلالية البنوك المركزية يوما بعد يوم، وخاصة بعد التزايد المستمر في عدد الدول التي قامت مؤخرا بتغيير تشريعاتها على نحو يمنح قدرا كبيرا من الاستقلالية لبنوكها المركزية، لهذا سنقوم في هذا المطلب بتوضيح مفهوم الاستقلالية وإبراز أهميتها.

### 2-1- ضبط مفهوم الاستقلالية:

إن استقلالية البنك المركزي هي أن يتمتع بالحرية في اتخاذ قراراته خاصة فيما يتعلق بالسياسة النقدية التي يجب أن تكون متناسقة إلى حد كبير مع السياسة الاقتصادية العامة للدولة، بالإضافة إلى استقلالية المسؤولين والموظفين الأساسيين في البنك خاصة فيما يتعلق بتعيينهم وعدم فصلهم إلا بعد فترة محددة قانونا، فاستقلالية البنك المركزي لا تعني استقلاليته عن الحكومة بشكل تام وانفصاله عنها فهو مؤسسة حكومية، لكن يجب أن نحدد مفهوم استقلالية

1- مثلا فرنسا: كان القانون ينص على أن لا تتجاوز حجم التسهيلات الإئتمانية المقدمة من البنك المركزي قيمة 50000 مليون فرنك وذلك سنة 1940 وقد تم رفع هذه القيمة سنة 1944 إلى 426000 مليون فرنك.

البنك المركزي حتى نميزها عن أي التباس أو تداخل مع مفاهيم أخرى، ويمكن أن نميز بين مفهومين لاستقلالية البنك المركزي [الفولي و عوض الله، 2003، ص284]:

### 2-1-1- المفهوم الأول

يتمثل في عزل السياسة النقدية عن الضغط السياسي اليومي المستمر، وذلك من خلال وسيلة بسيطة نسبياً تتمثل في تعيين نوع من القواعد السياسية النقدية يتحتم إتباعها<sup>1</sup>، فالواقع أن وجود القواعد وإن كانت تحد من حرية البنك المركزي في التصرف عند إدارته للسياسة النقدية، إلا أنه يضمن عدم وجود أي تدخل أو ضغوط من قبل السلطة السياسية، فهي تضمن له نوعاً من الاستقلال عن السلطة السياسية.

### 2-1-2- المفهوم الثاني

يتمثل في منح البنك المركزي الاستقلال الكامل لإدارة السياسة النقدية، من خلال عزله عن أية ضغوط سياسية من قبل السلطة التنفيذية من ناحية، ومن خلال منحه حرية تصرف كاملة في وضع وتنفيذ السياسة النقدية من ناحية أخرى، ويعتبر هذا المفهوم الأكثر ارتباطاً بممارسة البنوك المركزية لوظائفها في الوقت الحالي [Cazals et autres, 1999, p150]

من المفهومين السابقين يتضح مساهمة الاقتصاديين ومحافظي البنوك المركزية في تحديد مفهوم يضم كافة العناصر والمتغيرات المتعلقة بالاستقلالية، ويعد تعريف "Schlesinger" رئيس البنك الألماني "Bands Bank" 1993 من أفضل الآراء التي تضم مختلف جوانب استقلالية البنك المركزي وتعني [منصوري، 2004، ص424-425]:

- استقلالية التعليمات والأوامر عن الحكومة والبرلمان "استقلالية مؤسسية"؛

- إتاحة أدوات السياسة النقدية بالكامل، والحرية السياسية والاقتصادية في استخدام الأدوات "استقلالية الأدوات"؛

- تكليف الأشخاص المكلفين بصناعة القرار من الأعضاء الذين يستقلون في آرائهم عن أي رأي خارج البنك المركزي "استقلالية شخصية".

فالاستقلالية تعني إذن حجم السلطة والحرية المخولة أو الممنوحة للبنك المركزي في رسم وتصور السياسة النقدية ومن ثم إمكانية مساعلته، وبالتالي نحن بحاجة إلى أشخاص آخرين لإدارة أعمال البنوك المركزية بخلاف المسؤولين عن الإنفاق العام، يتمتعون بوضع قانوني مستقل ويعملون من أجل تحقيق المصلحة العامة.

<sup>1</sup> - كانت قاعدة الذهب هي الممثل لهذا النوع من القواعد ولكن وبعد انهيار هذا النظام "بريتون وودز" ظهرت عدة اقتراحات لأنماط أخرى من القواعد مما أثارى الحوار الدائر من وقت طويل حول قضية "القواعد في مواجهة الحرية في التصرف".

2-2- أهمية الاستقلالية

أدت التطورات الاقتصادية والمالية منذ عقد السبعينات من القرن العشرين وحتى الوقت المعاصر إلى ظهور أهمية استقلالية البنوك المركزية في العديد من الدول المتقدمة والنامية وتزامنت هذه التطورات مع ظهور الأفكار التحررية الجديدة في الفكر الاقتصادي الحديث التي تدعو إلى التقليل من دور الحكومات في الحياة الاقتصادية، وترجع أهمية الاستقلالية إلى:

- الارتباط بين استقلالية البنك المركزي وبين استقرار الأسعار كهدف رئيسي للسياسة النقدية، حيث كان للبنك المركزي أهداف عديدة مجبر على تحقيقها، وهذه الأهداف معظمها أهداف خاصة بالسياسة الاقتصادية الكلية للدولة (كالتشغيل وعجز الميزانية...). ولتعدد الأهداف وتناقضها في بعض الأحيان (كالبطالة والتضخم) يجعل البنك المركزي عاجزا عن تحقيقها معا وبالتالي يفقد استقلاليته في إدارة السياسة النقدية لهذا وجب تحديد هدف رئيسي للبنك المركزي وهو استقرار الأسعار والمحافظة على قيمة العملة، وليلوغ هذا الهدف لابد من إعطاء البنك المركزي استقلالية كاملة في إدارة السياسة النقدية؛

- دور الاستقلالية في معالجة التضخم، حيث أوضحت العديد من الدراسات التطبيقية وجود علاقة عكسية قوية بين استقلالية البنك المركزي ومعدلات التضخم في الكثير من دول العالم وخاصة البلدان المتقدمة، ولقد أشارت بعض هذه الدراسات إلى أن التحكم في التضخم في الدول المتقدمة لن يؤدي إلى خفض معدل النمو أو الزيادة في معدل البطالة، كما أن زيادة الاستقلالية تؤدي إلى خفض نسبة عجز الموازنة التي يتم تمويلها عن طريق البنك المركزي، حيث تناولت عدد من الدراسات التي توضح ارتباط السياسة المالية بالنقدية مسألة أهمية استقلالية البنك المركزي في التأثير على السياسة النقدية وبالتالي امتداد هذا الأثر ليشمل السياسة المالية؛

- إذا كان التضخم ظاهرة نقدية في الدول المتقدمة، فإن الأمر يختلف جذريا في حال الدول النامية، إذ تضافرت مجموعة كبيرة من العوامل الهيكلية والمالية والنقدية فضلا عن الصدمات الخارجية لتحديد مسار معدل التضخم فيها، وبالرغم من ذلك لا يمكن إهمال تأثير السياسة النقدية على معدلات التضخم فيها، وهو أمر يؤكدته بعض الدراسات إلى وجود علاقة معنوية طردية بين معدلات نمو الأرصدة النقدية ومعدلات التضخم في الدول [شعبان محمد علي، 2006، ص305]؛ وهو ما يثبت مسؤولية البنك المركزي عن ارتفاع معدل التضخم في تلك الدول وبناء على ذلك يمكن التحقق من أن زيادة استقلالية البنك المركزي تكفل وجود سياسة نقدية فاعلة في مجال التحكم في التضخم خلال الفترة القصيرة والطويلة مما يؤدي بقوة إلى تحسين المناخ الاستثماري وبالتالي زيادة معدل النمو والتوظيف.

من هنا تتضح أهمية استقلالية البنك المركزي في البلدان النامية للإسهام في تحقيق عملية التنمية الاقتصادية من حيث، توجيه المصاريف العاملة إلى مشروعات التنمية والاستثمارات ذات الأثر في إحداث التغيير الهيكلي وتحقيق معدل النمو المرتفع، بحيث يتم اختيارها ودراستها ائتمانيا من خلال الجهاز المصرفي دون تدخل الأجهزة الحكومية، بالإضافة إلى ذلك يتم إعطاء البنك المركزي السلطات والصلاحيات التي تمكنه من إنشاء مؤسسات تمويل التنمية.

### 3- نظام المساءلة كأداة لضبط الاستقلالية

نظرا للسلطة الضخمة التي أصبح يتمتع بها البنك المركزي في وضع وتنفيذ السياسة النقدية بمقتضى أحكام الاستقلالية، يثور التساؤل عن كيفية محاسبة ومساءلة البنك المركزي عن تصرفاته ونتائج سياساته وخاصة أنه لم يعد تابعا لأي سلطة تنفيذية كانت أو تشريعية، فإمكانية المساءلة تمثل الضمان المقابل لمنح الاستقلالية ومؤشرا هاما لذلك.

والواقع أن منح البنك المركزي استقلالية لا تلغى الحاجة لضرورة أن يكون مسؤولا أمام جهة معينة سواء كانت هيئة تنفيذية أو تشريعية أو قضائية أو أي جهة مشتركة بينهم أو اتجاه الرأي العام.

### 3-1 مفهوم المساءلة

تقوم فكرة المساءلة في حدها الأدنى على ضرورة قيام البنك المركزي بشرح وتبرير تصرفاته وسياساته، وما ترتب عليها من نتائج سواء في مواجهة الرأي العام بصفة عامة أو من خلال التقارير المنشورة و الأحاديث الصحفية المنتظمة أو في مواجهة المؤسسات البرلمانية خلال مثول مسؤوليه أمام لجائها المختصة لعرض سياسته النقدية أو نتائجها لفترات سابقة أو لاحقة. [دويدار و الفولي، 2003، ص276]

فالاستقلالية في الحقيقة تلقي مزيدا من المسؤولية على عاتق البنك المركزي، وتجعل منه المؤسسة الوحيدة المسؤولة عن نتائج السياسة النقدية ومدى تحقيق أهدافها، ومما يزيد من عبء تلك المسؤولية الدور الرئيسي للسياسة النقدية في الوقت الحاضر في توجيه النشاط الاقتصادي الكلي في الدولة مما يتطلب نظام مساءلة وآليات مراقبة قوية لضبط استقلالية البنك المركزي دون الحد منها.

### 3-2- أنوع المساءلة:

يمكن التمييز بين حالتين هما:

- المساءلة أمام الرأي العام؛

- المساءلة أمام الجهات المختصة.

### 3-2-1- المساءلة أمام الرأي العام

في أغلب الأحيان تكون المساءلة أمام الرأي العام هي الأسلوب المباشر الوحيد المتاح لمساءلة البنك المركزي الذي يتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية، مما يساهم في قوته وفاعليته وإعطاء مصداقية حقيقية لمسار السياسة النقدية المنتهجة، ويعني ذلك أن عمليات البنك المركزي ينبغي أن تكون مفتوحة وشفافة حتى يدرك الجمهور كيف يعمل البنك والأسباب العامة لإجراءاته، ولا يعني هذا بالطبع إشراك الجمهور في اتخاذ القرارات اليومية أو إدراكه لكل الظروف التي تؤثر على قرارات البيع و/أو الشراء في أي فترة بعينها، غير أنه من الضروري أن يكون البنك المركزي قابل للمحاسبة من خلال بياناته العامة ومطبوعاته الدورية المنتظمة وشهاداته أمام الهيئات السياسية والملتقيات المختلفة [إيرب، 1989، ص12-13].

### 3-2-2- المساءلة أمام الجهات المختصة

بمقتضى استقلالية البنوك المركزية فإن المساءلة بشكل غير مباشر تكون أمام ممثلي الرأي العام في السلطة التشريعية من خلال لجنة متخصصة، وذلك بإرسال تقارير إليها وإعلان وشرح وتبرير وتوضيح سياساته المنتهجة أو التي ينوي انتهاجها [دويدار والفولي، 2003، ص277]؛ والبنوك المركزية الأقل استقلالية يمكن مساءلتها أمام السلطة التنفيذية من خلال إحدى المؤسسات التابعة لها.

### 3-3- النموذج الدولي للمساءلة:

يقوم ميثاق الممارسة السليمة في مجال الشفافية في السياسات النقدية والمالية المعتمدة من طرف اللجنة النقدية والمالية الدولية في المبدأ الثاني منه، أن نفس الإدارة يتطلب أن تخضع البنوك المركزية للمساءلة، وعلى الأخص إذا كانت تتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية ومن بين ما يتضمنه المبدأ الثاني مايلي [سمايلي، 2004، ص65]:

- الإطارات المسيرة للبنك المركزي تكون على استعداد للمساءلة أمام سلطة عامة مختصة حول مسار السياسة النقدية، موضحين الهدف الاستراتيجي والنتائج المحققة والتعديلات الضرورية إن وجدت؛

- يجب على البنك المركزي نشر الإفصاح على الوضعية المالية له من خلال نشرات دورية؛

## الفصل الثالث استقلالية البنوك المركزية - مفاهيم وأسسيات -

- الاعتماد على محافظ حسابات مستقل لفحص والتأكد من صحة الوضعية المالية والإجراءات المحاسبية وحسن التسيير الداخلي الذي يضمن تكامل المهام؛
- المعلومات المتعلقة بإيرادات ومصاريف الاستغلال للبنك المركزي يجب الإفصاح عنها للرأي العام سنويا.

### II- أنواع الاستقلالية ومعايير قياس درجتها:

تقوم العديد من البنوك المركزية بترتيبات قانونية ومؤسسة لمنع التدخل السياسي في توجيه السياسة النقدية، وهذا التطور في الحقيقة ما هو إلا مؤشرات تبين درجة استقلالية البنك المركزي، وسنقوم في هذا المبحث بدراسة أنواع الاستقلالية و معايير قياس درجتها بالإضافة إلى تبيين الارتباط القائم بين الاستقلالية و استقرار الأسعار كهدف رئيسي للسياسة النقدية.

#### 1- أنواع الاستقلالية

سننطلق في هذا المطلب إلى أهم أنواع استقلالية البنوك المركزية

##### 1-1-1- الاستقلالية في تحديد الأهداف وتحديد الأدوات:

يتعين التمييز بين الاستقلالية في تحديد الأهداف والاستقلالية في تحديد الأدوات:

##### 1-1-1-1- الاستقلالية في تحديد الأهداف

يتمتع البنك المركزي باستقلالية في تحديد الأهداف في حالة عدم تحديده الدقيق لأهدافه وأهداف السياسة النقدية، وتصل هذه الحرية إلى أقصاها في حالة ما إذا خول للبنك المركزي سلطة إدارة السياسة النقدية بشكل جيد دون أي تحديد آخر على الأقل نظريا، ومنه يصبح له سلطة مطلقة في تحديد أهدافه، وعلى عكس ذلك إذا حددت الأهداف بشكل دقيق وقاطع فإذا كانت مهمة البنك المركزي في تحقيق استقرار الأسعار غير مرتبطة بأهداف رقمية فإنه يتمتع بحرية أكبر في تحديد أهدافه. كما أنه إذا كانت الأهداف كثيرة ومتعددة فإن هذه الأهداف تتناقض وبالتالي تقل الاستقلالية في تحديدها [دويدار و الفولي، 2003، ص275].

##### 1-1-2- الاستقلالية في تحديد الأدوات

لتحقيق الهدف الرئيسي للبنوك المركزية وهو المحافظة على استقرار الأسعار والعملة، يجب استعمال عدة أدوات للسياسة النقدية سواء المباشرة أو غير المباشرة، فإن كانت هذه الأدوات مفروضة على البنك المركزي فلا تكون له الاستقلالية، أما إذا كانت لديه القدرة على اختيار الأدوات الناجحة لتحقيق أهدافه فيكون له مجال واسع من الاستقلالية [عزوز، 2008، ص3].

1-2- الاستقلالية السياسية والاستقلالية الاقتصادية

يمكن التمييز بين النوعين من خلال الخصائص التي تنتسب إلى كل منها:

1-2-1- الاستقلالية السياسية

البنك المركزي يكون مستقلا سياسيا إذا توفرت الشروط الآتية:

- ❖ تعيين وتنصيب محافظ البنك المركزي ليس من صلاحيات رئيس الحكومة؛
- ❖ عهدة محافظ البنك المركزي تتجاوز 05 سنوات؛
- ❖ نفس الشروط بالنسبة لأعضاء إدارة البنك؛
- ❖ رئيس الحكومة ليس عضو في مجلس إدارة البنك؛
- ❖ رسم السياسة النقدية ليس من صلاحية البنك المركزي؛
- ❖ تعمل كل الهيئات التابعة للبنك المركزي على ضمان الاستقرار النقدي؛
- ❖ تتخذ إجراءات قانونية صارمة لمنع التدخل بين الحكومة والبنك المركزي.

1-2-2- الاستقلالية الاقتصادية

ترتكز هذه الاستقلالية على مايلي:

- ❖ لا يحق للحكومة الاقتراض من البنك المركزي؛
- ❖ التسبيقات المباشرة للقروض المقدمة من البنك المركزي إلى الحكومة المتاحة بسعر الفائدة السوقي؛
- ❖ التسبيقات المباشرة للقروض قصيرة الأجل جدا؛
- ❖ التسبيقات المباشرة للقروض هي مبالغ محددة؛
- ❖ البنك المركزي لا يلعب أي دور في السوق الأولي وذلك لتمويل القروض العمومية؛
- ❖ البنك المركزي هو المحدد لمعدل الخصم؛
- ❖ مراقبة النشاط المصرفي ليس موجه فقط للبنك.

1-3- الاستقلالية القانونية والاستقلالية الفعلية

الاستقلالية القانونية تعني المدى الذي يعطي فيه قانون البنك المركزي هذا البنك الاستقلالية في إدارة السياسة النقدية (تصميما وتنفيذا)، فالاستقلالية القانونية تعبر عن الصلاحيات الممنوحة للبنك المركزي في إدارة السياسة النقدية بموجب قانونه وتتمثل في العناصر المذكورة في التشريع مثل إجراءات تعيين مسؤولي مجلس إدارة البنك أو المحافظ، مدة تعيينهم، الأهداف الواجب تحقيقها، هل يوجد أحد ممثلي الحكومة في مجلس إدارة البنك المركزي والمسؤولية الفردية عن السياسة النقدية، وتجمع هذه العناصر في:

[Elwardi,2006,p38]

❖ الاستقلالية الشخصية؛

❖ الاستقلالية المالية؛

❖ الاستقلالية السياسية.

ومن ناحية أخرى فإن الاستقلالية القانونية لا تعني بالضرورة الاستقلالية الفعلية، فحسب دراسات Cukierman (1996/1992) استنتج أن عملية الانتقال من الاستقلالية القانونية إلى الاستقلالية الفعلية في الدول النامية أمر صعب ولكنه في الدول المتقدمة سهل، كما أن الاستقلالية الفعلية مرتبط أساساً بمدى التأثير الحقيقي المطبق من طرف الحكومة على البنك المركزي وبشكل خاص الصفات الشخصية لمسؤولي البنك المركزي والعلاقة الرسمية بينهم وبين المسؤولين الحكوميين، وهذا التأثير يمر بعدة قنوات:

- تصريحات الصحافة؛

- اختيار شخص ضمن مجلس إدارة البنك المركزي مَحيز إلى الحكومة؛

- سيطرة السياسة الضريبية على السياسة النقدية.

وكخلاصة نقول أن الإطار القانوني ما هو إلا ضمان للاستقلالية الفعلية [Nosetti, 2003, p65]، فلا يمكن اعتبار درجة الاستقلالية القانونية لبنك مركزي ما في الدول النامية مقياس لمدى كفاءة هذا البنك في إدارة السياسة النقدية ومدى نجاحه في تحقيق استقرار الأسعار..

وترتكز استقلالية البنك المركزي من الناحية القانونية على جانبين رئيسيين هما جانب السلطة وجانب المسؤولية<sup>1</sup>. ويمكن استخلاص الإطار العام للاستقلالية للبنك المركزي وفقاً للجدول التالي:

<sup>1</sup> - يمثل جانب السلطة والمسؤولية وفقاً لمعايير الإدارة وجهتين لعملة واحدة حيث تعني الإدارة السليمة أن أي قدر من السلطة لا بد أن يقابله قدر مساو له من المسؤولية بما فيها البنك المركزي.

**الجدول (3-1): إطار عام للاستقلالية القانونية المرتبطة بجانب السلطة والمسؤولية المركزي**

عناصر ومتغيرات الاستقلالية القانونية المرتبطة بجانب السلطة والمسؤولية	أولا
	جانب السلطة: أ، ب، ج
- <u>الاستقلالية السياسية</u> : الاستقلالية في صياغة السياسة النقدية وتشمل متغيرين هما: 1- من المسؤول في صياغة السياسة النقدية؟ 2- من يكون صاحب الكلمة الأخيرة في حل التعارضات؟	-أ-
- <u>استقلالية شخصية</u> : استقلالية الأشخاص القائمين على صياغة السياسة النقدية، وتشمل متغيرين هما: 1- نسبة التمثيل الحكومي في مجلس إدارة البنك المركزي، 2- مدة البقاء أعضاء مجلس الإدارة في الوظيفة وإمكانية العزل منها.	-ب-
- <u>استقلالية المالية</u> : حدود التمويل من البنك المركزي للحكومة وتشمل متغيرين هما: 1- إمكانية شراء الأوراق المالية الحكومية (أسهم وسندات)، 2- إمكانية منح سلف أو قروض أو القيام بضمانها.	-ج-
توجيه الموارد المصرفية نحو قطاعات وأنشطة خطط التنمية الاقتصادية المستهدفة وتشمل متغير واحد وهو: - إمكانية توجيه الموارد المصرفية وفقا لأسس ائتمانية واعتبارات السياسة النقدية.	-ج2-
	جانب المسؤولية: د.ه، و
- مدى أولوية تحقيق استقرار الأسعار كهدف أساسي للسياسة النقدية .	-د-
-مدى وجود آليات قوية للمساعدة عن تحقيق هدف استقرار الأسعار .	-ه-
- مدى فعالية البنك المركزي فيما يتعلق بتوجه الموارد المصرفية في تحقيق خطط التنمية الاقتصادية المستهدفة	-و-

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: شعبان محمد علي، 2006، ص56

## 2- معايير قياس درجة الاستقلالية

يتم قياس درجة استقلالية بنك مركزي ما على دراسة معمقة لقوانينها أولاً، ثم على التقاليد التاريخية، حيث تعتبر درجة الحرية التي يتمتع بها البنك المركزي في تغيير معدلات الفائدة معياراً أساسياً لقياس مدى استقلاله عن السلطات العمومية [شملول، 2001، ص98].

ولقد قامت بعض الدراسات بتصميم استبيان للتعرف على درجة استقلالية البنوك المركزية عن حكوماتها، يضمن عناصر الاستقلالية المكونة من أربع مجموعات، استخدمت في كل منها مجموعة من المعايير تتباين في الترتيب والوزن النسبي لكل منها، وستقوم بتقديم كل مجموعة مع مختلف المعايير فيما يلي:

### 2-1- المحافظ [ أنظر الملحق رقم (02) جدول(01) ]

حيث تعتمد درجة الاستقلالية على تعيين محافظ البنك المركزي، خدمته والصلاحيات القانونية للسلطة التنفيذية، وحسب الجدول فإن البنك المركزي تكون له أكبر درجة من الاستقلالية (1.00)، و حسب هذا المعيار إذا كان:

- ❖ مدة خدمات المحافظ أطول من 08 سنوات؛
- ❖ تعيين المحافظ يكون من قبل مجلس الوزراء؛
- ❖ رفض وطرده المحافظ غير منصوص عليه؛
- ❖ عدم تقلد المحافظ لوظائف أخرى.

### 2-2- صياغة السياسة النقدية [أنظر الملحق رقم (02) جدول(02)]

تعتمد درجة الاستقلالية على وضع السياسة النقدية وصياغتها، وتضم كيفية حل التضارب بين السلطة التنفيذية (الحكومة) والسلطة النقدية (البنك المركزي) في توجهات السياسة النقدية، ومشاركة البنك المركزي للحكومة في إعداد ميزانيها، وحتى يكون البنك المركزي أكبر درجة استقلالية في هذا المعيار يجب أن يكون:

- البنك المركزي هو المسؤول الوحيد عن صياغة السياسة النقدية؛
- أن يكون المصرف صاحب الكلمة الأخيرة في حل التعارض بينه وبين السلطة التنفيذية فيما يخص توجيه السياسة النقدية؛
- أن يكون للبنك المركزي دور نشيط في عملية إعداد الموازنة.

### 2-3- أهداف البنك المركزي [أنظر الملحق رقم (02) جدول(02)]

يضم أهداف البنك المركزي والأهمية النسبية لاستقرار الأسعار بينها، حيث يعتبر البنك المركزي أكثر استقلالاً إذا كان هدفه وحيد وهو المحافظة على الأسعار واستقرار العملة ونقل استقلاليته كلما تعددت الأهداف.

2-4- مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الإنفاق الحكومي  
[أنظر الملحق رقم (02) جدول (03) ]

وتتضمن هذه المجموعة الحدود الموضوعية على إقراض البنك المركزي للحكومة، وذلك من حيث الحجم والمدة وسعر الفائدة وكذا شروط تقديم السلف، وتشمل على ثمانية بنود يتكون كل منها عدد من الصفات، ويكون البنك المركزي أكثر استقلالية حسب هذا المعيار إذا كان:

❖ فرض قيود شديدة على عملية الإقراض للحكومة؛

❖ يكون التسليف غير مسموح به؛

❖ شروط الاقتراض تكون من طرف البنك؛

❖ يجب أن يكون المقرض هو الحكومة المركزية فقط.

3- الارتباط بين الإستقلالية واستقرار الأسعار كهدف رئيسي للسياسة النقدية:

يعتبر البنك المركزي المستقل الذي يتمتع بالحرية والسلطة الكاملة في إدارة السياسة النقدية بعيدا عن أي تدخل أو ضغط من قبل الحكومة، بهدف الحفاظ على استقرار الأسعار كهدف رئيسي، وذلك لأسباب عدة منها [عوض الله والفولي، 2001، ص302]:

- إن السياسة النقدية ما هي إلا إحدى أدوات السياسة الاقتصادية، ومن ثم فمن غير المناسب أن يعهد إليها تحقيق أهداف متعددة في نفس الوقت، خاصة لو كان هناك تعارض بين هذه الأهداف في الزمن القصير؛

- إن السياسة النقدية تتمتع بميزة نسبية فيما يتعلق بقدرتها على إنجاز هدف الحفاظ على استقرار الأسعار مقارنة بمدى قدرتها على تحقيق أهداف اقتصادية أخرى؛

- يفقد استقلال البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية معناه إذا ما حددنا للبنك المركزي، وللسياسة النقدية التي يقودها أهدافا متعددة تتعلق بالنمو والتشغيل وبميزان المدفوعات...، ففي هذه الحالة فإن التنسيق الفعال وإمكانية المساعدة عن الأداء والنتائج سيكون تحت الإشراف الدقيق للحكومة؛

- يقلل تعدد الأهداف من درجة شفافية السياسة النقدية، ويضعف من إمكانية محاسبة ومساءلة كل من البنك المركزي والقيادة السياسية فعند تعدد الأهداف المطلوب تحقيقها فإن الفشل في تحقيق أحدها سيتم تبريره بإلقاء المسؤولية على الأهداف الأخرى؛

- إذا كان الهدف غير محدد بشكل واضح وقاطع ودقيق فإنه يصعب مساءلة المسؤولين عن السياسة النقدية بشكل فعال؛

### الفصل الثالث = استقلالية البنوك المركزية - مفاهيم وأساسيات -

- إن تعدد الأهداف وعدم تحديدها لا يتوافق مع الرغبة والحرص على تأكيد مصداقية السياسة النقدية، فإدراك الجمهور للمخاطر الناتجة عن التحولات في السياسة النقدية بسبب التغيير في الأهداف المتعددة يضعف من درجة المصداقية التي تمثل أحد الأسس الرئيسية لفكرة استقلالية البنوك المركزية.

### III- دراسات تجريبية لقياس استقلالية البنك المركزي وتأثيرها على مختلف المتغيرات الاقتصادية

لقد قام العديد من الاقتصاديين بإجراء دراسات تطبيقية لتحديد طبيعة العلاقة بين البنوك المركزية والسلطة السياسية وقياس درجة استقلالية البنوك المركزية ومدى تأثيرها على مختلف المؤشرات الاقتصادية، وسنتناول في هذا المبحث نتائج بعض الدراسات، كما سنقوم بتبيين تأثير الاستقلالية على مختلف المتغيرات الاقتصادية

#### 1- نتائج الدراسات التطبيقية لقياس الاستقلالية

لقد قامت بعض الدراسات بقياس استقلالية البنك المركزي بالاعتماد على عدة مقاييس ومؤشرات ونذكر من بين هذه الدراسات:

##### 1-1- دراسة Bade-Parkin (1985)

هي من أولى الدراسات التي قامت بمحاولة قياس استقلالية البنك المركزي، وتعتمد هذه الدراسة على مقياسين رئيسيين:

- مدى تأثير الحكومة على مالية البنك المركزي، والذي يتحدد بمدى سلطة وتدخل الحكومة في تحديد أجور أعضاء مجلس البنك المركزي وعلى التحكم في ميزانية البنك المركزي وتوزيع أرباحه؛

- مدى تأثير الحكومة على سياسات البنك المركزي، من حيث سلطة الحكومة في تعيين أعضاء مجلس إدارة البنك المركزي ومدى تمثيل الحكومة في هذا المجلس وعلى ما إذا كانت الحكومة أو المجلس هو صاحب السلطة النهائية في تقرير هذه السياسة.

##### 1-2- دراسة Alesina (1988)

لها نفس مؤشرات Bade-Parkin.

1-3- دراسة G. Tabellini - V. Grilli - D. Maxianara (1991)

اعتمدت هذه الدراسة على مؤشرين آخرين لقياس الاستقلالية وهما:

- مؤشر سياسي على نفس خط دراسة Bade-Parkin؛
- مؤشر اقتصادي يقيس استقلالية البنك المركزي بمدى سلطة الحكومة في تحديد الشروط التي يمكن للحكومة أن تقترض من البنك المركزي وفقا لها من جهة، ومدى سلطة الحكومة على الأدوات النقدية الموجودة تحت تصرف البنك المركزي من جهة أخرى.

1-4- دراسة A. Cukierman (1992)

استخدمت ثلاث مقاييس رئيسية:

- الأول مقياس قانوني لقياس مدى استقلالية البنوك المركزية في تشريعاتها؛
- الثاني مقياس تطبيقي قائم على نتائج الاستبيان الذي أجراه على مسؤولين في الإدارة العليا للبنوك المركزية؛
- الثالث تطبيقي قائم على قياس معدل تغيير محافظي البنوك المركزية.

2- استقلالية البنوك المركزية والمؤشرات الاقتصادية

أجريت العديد من الدراسات الاقتصادية فيما يخص العلاقة بين استقلالية البنوك المركزية وبعض المؤشرات الاقتصادية مثل التضخم والناجح الإجمالي وعجز الموازنة العامة<sup>1</sup>، ولكن معظم الدراسات ركزت على العلاقة بين درجة استقلالية البنوك المركزية ومعدلات التضخم.

2-1- الاستقلالية ومعدل التضخم:

يعتقد أنصار الرأي المناادي باستقلالية البنوك المركزية بأن البنك المركزي المستقل البعيد عن الضغوط السياسية سواء من جانب الحكومة أو البرلمان، فإن السياسة النقدية التي سوف يتبعها سوف تؤدي إلى انخفاض معدلات التضخم واستقرار مستويات الأسعار.

ولقد أجريت بعض الدراسات التي تبحث في العلاقة بين درجة استقلالية البنوك ومعدل التضخم ومن هذه الدراسات، دراسة (Bade-Parkin) بعنوان "قوانين البنك المركزي والسياسة النقدية"، استخدم المؤلفان بيانات 12 دولة هي: الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، كندا، سويسرا، استراليا، السويد، بلجيكا، هولندا، اليابان لبحث العلاقة بين درجة استقلالية البنوك المركزية لتلك الدول ومعدلات التضخم بها خلال فترة ما بعد بريتون وونز

<sup>1</sup> - انظر الملحق رقم (03)

## الفصل الثالث = استقلالية البنوك المركزية - مفاهيم وأساسيات -

1944، وباستخدام المقياسين أثبتت نتائج الدراسة أن الاستقلالية المالية للبنوك والمحسوبة عن طريق درجة التأثير المالي لم تؤثر في معدلات التضخم بمعنى آخر لم يكن هناك علاقة واضحة بين درجة الاستقلالية المالية للبنوك ومعدلات التضخم، أما بالنسبة للعلاقة بين درجة استقلالية سياسة البنوك المركزية والناجئة عن تأثير الحكومة على سياسة البنك ومعدلات التضخم فقد أثبتت نتائج الدراسة أن هناك علاقة وثيقة بين الاثنين وهي علاقة عكسية فارتفاع درجة استقلالية البنك تكون مصحوبة بمعدلات تضخم منخفضة، ولقد أظهرت نتائج الدراسة أن معدلات التضخم في كل من ألمانيا وسويسرا والتي تتمتع بنوكها المركزية بدرجة أعلى من الاستقلالية أقل معدلات المجموعة التي تم دراستها.

- إضافة إلى الدراسة التي أعدها (Maxiandra-Tabellini) لبحث العلاقة بين درجة الاستقلالية ومعدلات التضخم، ولقد أثبتت نتائج الدراسة أن هناك علاقة سالبة بينهما.

- كما توصل (Eijffinger-Han) 1996 إلى أن العلاقة بين التضخم والاستقلالية مزدوجة، فمن جهة البنك المستقل يضمن معدل تضخم منخفض في المدى المتوسط والبعيد، ومن جهة أخرى ارتفاع معدل التضخم لفترة طويلة يؤدي إلى استحداث بنك مركزي مستقل لإدارة السياسة النقدية والتخفيض من معدل التضخم، وفي الحالتين تؤدي إلى معدل تضخم منخفض عنه في حالة ما إذا قامت الحكومة بمعالجة التضخم.

### 2-2- الاستقلالية والنتائج المحلي الإجمالي

هناك عدد قليل من الدراسات التي اهتمت بالعلاقة بين درجة استقلالية البنوك المركزية والنتائج المحلي الإجمالي، واختلفت نتائج الدراسات من حيث طبيعة العلاقة حيث أثبت البعض منها وجود علاقة بين استقلالية البنوك المركزية ومعدل نمو الناتج المحلي بينما أثبتت بعض الدراسات الأخرى أن هناك علاقة موجبة بينهما،

بالنسبة للدراسة التي قام بها كل من (Tabellini - Maxiandaro- Grilli) فقد بحث المؤلفون في العلاقة بين معدل نمو الناتج المحلي ودرجة استقلالية البنوك المركزية بالمقياسين السياسي والاقتصادي ولم تظهر نتائج دراستها أن هناك علاقة بين درجة استقلالية البنوك المركزية ومعدل الناتج الإجمالي.

بينما أظهرت نتائج الدراسة التي قام بها (Delong- Summers) 1993 أن هناك علاقة موجبة بين درجة استقلالية البنوك المركزية ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي باستخدام معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي لكل عامل خلال فترة 1955-1990، مع اعتبار 1955 سنة الأساس. فأظهرت النتائج أن هناك علاقة موجبة بين العاملين وأكثر تحديدا أنه إذا ارتفع مستوى

الاستقلالية بدرجة واحدة ارتفع معدل النتائج المحلي الإجمالي لكل عامل نسبة 0,4 سنويا [حشاد، 1994، ص116].

أما حسب دراسة Eijffinger 1997 فإن العلاقة بين استقلالية البنك المركزي ومعدل النمو الاقتصادي الذي يفسر بمعدل نمو الناتج المحلي قد تكون موجبة أو سالبة، فمن جهة فإن في استقرار الأسعار الناتج عن استقلالية البنك المركزي يؤدي إلى زيادة معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بسبب الزيادة في معدل الفائدة وهذا ما يفسر العلاقة الموجبة بين الاستقلالية والنمو الاقتصادي، ومن جهة أخرى فإن معالجة الفجوة التضخمية يؤدي إلى الارتفاع الكبير في معدل النمو الاقتصادي وهذا يعني وجود علاقة سلبية بين معدل الاستقلالية ومعدل النمو الاقتصادي [Nosetti, 2003, p 63].

### 2-3- الاستقلالية وعجز الموازنة

هناك بعض الدراسات التي بحثت في العلاقة بين درجة استقلالية البنوك المركزية وعجز الموازنة العامة، وذلك من منطلق أن البنوك المركزية ذات الدرجة الكبيرة من الاستقلالية تستطيع أن تقاوم طلبات الحكومة لتمويل عجز الموازنة بإصدار المزيد من النقد أو بيع المزيد من السندات الحكومية وأذونات الخزينة، بينما لا تستطيع البنوك المركزية ذات الدرجة المنخفضة من الاستقلالية أن تفعل ذلك.

من أهم الدراسات التي اهتمت بالعلاقة بين درجة الاستقلالية وعجز الموازنة العامة، نجد دراسة (Bade- Parkin) في اثنتا عشر (12) دولة صناعية، وبينت نتائجها أن العلاقة عكسية بين درجة الاستقلالية وعجز نسبة الموازنة إلى الناتج المحلي الإجمالي، بمعنى أنه كلما زادت درجة الاستقلالية كلما انخفضت نسبة عجز الموازنة إلى الناتج المحلي الإجمالي؛ وعلى سبيل المثال أظهرت نتائج الدراسة أن متوسط نسبة عجز الموازنة العامة إلى الناتج المحلي في كل من ألمانيا وسويسرا خلال الفترة (1955-1983) بلغ تقريبا صفر، أما في الدول التي تتمتع بنوكها المركزية بدرجة أقل من الاستقلالية كانت سالبة [حشاد، 1994، ص117].

#### IV- الاستقلالية بين التأييد والمعارضة

لقد تزايد الاهتمام في العشرية الأخيرة بإعطاء استقلالية أكبر للبنوك المركزية في صيانة السياسة النقدية، وأدت التطورات في هذا المجال إلى إثارة مسائل هامة حول العلاقة بين البنوك المركزية وحكومتها، ورغم أن فكرة الاستقلالية لاقت تأييدا كبيرا خاصة من قبل السلطات المسؤولة في البنوك المركزية، إلا أن هناك بعض الآراء المعارضة لاستقلالية البنوك المركزية، وسنستعرض في هذا المبحث بعض الآراء المعارضة وبعض الآراء المؤيدة.

##### 1- الآراء المعارضة

يستند أصحاب هذا الاتجاه إلى الأسباب التالية:

##### 1-1- صعوبة قياس درجة الاستقلالية:

إن المؤشرات التي تم استخدامها في معظم الدراسات السابقة تعطي أوزانا واحدة ومماثلة لكل عنصر من العناصر التي تعكس هذه الاستقلالية، والتي على ضوءها تم تحليل التشريعات الخاصة بالبنوك المركزية، فمثلا دراسة Tabellini-Maxiandara-Gill تستند إلى مقاييس سياسية تعطي للبلد نقطة واحدة إذا لم يكن هناك في مجلس إدارة البنك المركزي عضو تم تعيينه من طرف الحكومة، ونقطة واحدة أيضا للبلد الذي ينفرد فيه البنك المركزي بتوجيه السياسة النقدية دون اشتراط الحصول على موافقة الحكومة رغم أن المقياس الثاني أهم من المقياس الأول في تحديد مدى استقلالية البنك المركزي.

كما أن قياس الاستقلالية وفقا لما هو وارد في النصوص التشريعية يختلف عن درجة الاستقلالية في الواقع العملي، الأمر الذي يؤدي إلى إمكانية كون الدراسات التي تقوم بقياس الاستقلالية تؤدي إلى نتائج خادعة، لذلك وجد Cukierman أن علاقة الارتباط بين المؤشر التشريعي والمؤشر العملي لاستقلالية لا يزيد عن 0,33% في الدول المتقدمة، ويتدنّى إلى 0,06% في الدول المختلفة، مما يؤدي إلى استخلاص أن المؤشر التشريعي لا يفيد إطلاقا في دراسة استقلالية البنوك المركزية في الدول المختلفة.

##### 1-2- التعارض مع مبادئ الديمقراطية

يرى المعارضون لفكرة استقلالية البنك المركزي عن الحكومة أن فكرة قيام مسيري البنك المركزي غير المنتخبين بتحديد عنصر أساسي في السياسة النقدية هو أمر يتناقى مع مبادئ الديمقراطية، متجاهلين في ذلك أن أي بنك لا يكون مستقلا تماما عن الحكومة، إذ أن لهذه الأخيرة العديد من القنوات الرسمية وغير الرسمية التي تستطيع من خلالها التأثير على السياسة النقدية، كما أنها تستطيع في الحالات القصوى تغيير النظم الأساسية للبنك المركزي.

فيرى أصحاب هذا الاتجاه أنه من غير المنطقي وغير الديمقراطي أن لا يحضى الأعضاء المنتخبون بالثقة ليحكموا السياسة النقدية، والأكثر من ذلك فإن الشعب يعتقد أن الرئيس المنتخب مسؤولا عن كل المشاكل الاقتصادية التي تنتج من كل السياسات التي اتبعتها خلال فترة إدارته، ولذلك وجب على الرئيس -السلطة التنفيذية- أن يكون لديه سيطرة كاملة على السياسة التنفيذية، ويركزون في ذلك على مجموعة من الإقتراحات المتعلقة بالتخفيض في استقلالية البنك المركزي عن طريق جعل عهدة رئاسة محافظ البنك المركزي تتوافق مع رئاسة رئيس الجمهورية، وهكذا فإن كل رئيس جمهورية يقوم بتعيين محافظ للبنك المركزي عندما يتولى السلطة التنفيذية.

### 3-1- التعارض مع أهداف السياسة النقدية:

إن قيام البنك المركزي بتنفيذ سياسة نقدية تتسجم مع السياسة المالية يتطلب إشراف الحكومة على السياسة المالية والنقدية ، فاستقلالية البنوك المركزية قد لا تؤدي إلى تحسين الأداء في مجال مكافحة التضخم في المدى الطويل، لأنه يمكن لأهدافها الداخلية الخاصة أن تتعارض مع إتباع سياسة نقدية غير تضخمية، فرغم أن بعض الدراسات خلال الفترة (1983-1988) أثبتت أن معدلات التضخم الدنيا تتواجد في البنوك المركزية الأكثر استقلالية كما هو الشأن في ألمانيا وسويسرا، بالمقابل ارتفاع معدلات التضخم في البنوك المركزية الأقل استقلالية كما هو الحال في إسبانيا وأستراليا وإيطاليا، إلا أن ذلك صاحبه ارتفاع في معدل البطالة وحدث ركود في مستوى النشاط الاقتصادي بدرجة أكبر في الدول ذات درجة أعلى من الاستقلالية في بنوكها المركزية، وذلك مقارنة بالأقل استقلالية منها [الشناوي و مبارك، بدون سنة نشر، ص352-353]، أي أن هناك علاقة طردية بين درجة الاستقلالية ومعدل البطالة.

فضلا على ذلك فإن قدرة استقلالية البنك المركزي على تحسين الأداء ومكافحة التضخم ليست قاطعة، إذ توجد دول كاليابان وفرنسا لا تتمتع بنوكها باستقلال تشريعي كبير إلا أنها أظهرت أداء رائعا في مجال التحكم في التضخم، إذ أن سياسة النقدية في اليابان كانت عمليا أكثر استقلالا من الناحية السياسية بينما فرنسا فشلت الإجراءات المتعلقة بنظام النقد الأوروبي مصدرا خارجيا هاما للانضباط ودليلا جزئيا على الالتزام بالانضباط المالي.

#### 1-4- نتائج الدراسات التجريبية المعارضة

نوضح فيما يلي أهم النتائج لدراسات معارضة :

##### 1-4-1- نقد Céline- Barre 2003

يعرض في دراسته نقدين هما:

- السياسة النقدية ليست الأداة والوسيلة الوحيدة لمكافحة التضخم والبطالة بل يمكن الاعتماد على سياسات أخرى؛

- يمثل تدخل الحكومة من أهم السياسات التي تدعم النشاط الاقتصادي.

وكبديل لاستقلالية البنك المركزي يرى Barre ضرورة الاعتماد على السياسة النقدية

التضخمية التي يتم تحويلها إلى تمويل البرامج السياسية التي تهتم بمكافحة البطالة، بمعنى لا يمكن الفصل بين السلطة السياسية والسلطة النقدية.

##### 1-4-2- نقد Hallett 2003

حسب دراسة Hallett فإن عدم الارتباط والتناسق بين السلطة النقدية والسياسة

الضريبية يجعل أهداف السياسة النقدية صارمة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن السلطة

النقدية المستقلة عن السياسة الضريبية التي تكون في كل الأحوال بيد السلطة السياسية تؤدي إلى

اشتداد النزاع والتفاوت بين السلطتين بسبب سعي كل واحدة منها إلى تحقيق أهدافها بصورة

مستقلة، فالبنك المركزي غير المستقل يعمل على تضيق هذا التفاوت.

##### 1-4-3- نقد Blinder 1998

يرى Blinder بأن مشكلة عدم الاستقرار الزمني ليست واضحة، فالاستقلالية الفعلية

تضع حلولاً للمشاكل الاستثنائية، حيث يرى بأن المصادقية هي شرط لنجاح السياسة النقدية

وهذه المصادقية تتم تحت رعاية السلطة السياسية، أي لا يمكن الفصل بين السلطة السياسية

والسلطة النقدية.

#### 2- الآراء المؤيدة

يستند أصحاب هذا الرأي أيضاً إلى حججهم والتي تتمثل فيما يلي:

##### 1-2- مصادقية السياسة النقدية

تؤدي استقلالية البنك المركزي إلى التحسين في مصادقية السياسة النقدية، وقدرتها على

تحقيق الاستقرار في الأسعار والمحافظة عليه في المدى الطويل مع حد أدنى من التكاليف

الاقتصادية الحقيقية، ويتحقق ذلك إذا كانت السياسة النقدية بين أيدي مسؤولين بعيدين عن

المجال السياسي ويكون بإمكانهم النظر والتفكير للمدى البعيد.

## الفصل الثالث = استقلالية البنوك المركزية - مفاهيم وأساسيات -

إن هذا الرأي مرتبط أساساً بمسألة "عدم الاستقرار الزمني" للسياسة النقدية، حيث أن آجال تأثير السياسة النقدية طويلة ومتغيرة، ويمكن الإثبات بسهولة أنه إذا كان لصناعات السياسة المنتخبين أن يختاروا بين أهداف مرتبطة بالتضخم أو العمالة أو الإنتاج فسوف يكون لديهم حافز لتحقيق مكاسب في الإنتاج على مدى القصير من خلال نقص السياسة النقدية غير التضخمية التي سبق إعلانها، ويظهر نفس المشكل إذا كان الحافز يتعلق بتوزيع الدخل أو بقضايا الإيرادات، ففي هذه الحالة فإن أسعار الفائدة الاسمية سوف ترتفع مع توقع انخفاض التضخم ببطء نسبي مع المقارنة بالحالة التي يكون فيها مصمم السياسة النقدية أمامه هدف وحيد وهو استقرار الأسعار.

وترتبط الحلول الممكنة لمشكلة عدم الاستقرار الزمني بالقيام بالتدابير الضرورية لإقناع الجمهور - الشفافية والمساءلة - بأن مصمم السياسة النقدية سيبقى ملتزماً بسياسة نقدية غير تضخمية ومستقرة، من خلال سن تشريع يضمن قواعد ثابتة للسياسة النقدية [كاستيلو، 1992، ص19]. إلا أن هذا قد يكون أمراً غير مرغوب فيه لأنه لا يمكن الاستغناء عن حرية التقدير للسماح للسياسة النقدية بالتفاعل مع أوجه الاضطراب غير المتوقعة كصدمات العرض والتغيرات في الطلب على النقود.

### 2-2- المؤشرات الاقتصادية الدولية

تعتبر استقلالية البنوك المركزية الاتجاه الذي يدعمه صندوق النقد الدولي وأصبح يوصي به صراحة ضمن برامج الإصلاح المالي المصرفي التي يفرضها على الدول النامية، ويأتي في إطار الاتجاه العالمي لفرض آليات السوق وفق متطلبات الاقتصاد الحر، سواء على المستوى الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي وهي تشهد بذلك حلقة جديدة من حلقات انسحاب الدولة من مجال التحكم في الأدوات الرئيسية الموجهة للنشاط الاقتصادي على مستوى الكلي، وضرورة تفرغ البنك المركزي لإدارتها بأعلى مستوى كفاءة ممكن بإعطائه صلاحيات أكثر وأهداف محددة من خلال الاستقلالية. [دويدار و الفولي، 2003، ص283-287].

### 2-3- نتائج الدراسات العلمية المؤيدة

#### 2-3-1- نظرة الإختيار العام "Public choice":

حسب نظرة الإختيار العام فإن السلطات النقدية مجبرة على منح أولويات للحكومة بالنظر لقلة الإيرادات من الرسوم والضرائب وبطء النشاط الاقتصادي والتضخم وارتفاع سعر الفائدة في المدى القصير بسبب ارتفاع عبء المديونية، فكل هذه العوامل تجعل من البنك المركزي المستقل له تأثير على السياسة مما يزيد من أهمية عدم تدخل السلطة السياسية.

## 2-3-2- تحليلات Sargent-Wallace 1981:

تناولت هذه الدراسة التداخل بين السياسة النقدية والسياسة الضريبية، فالدولة تلجأ إلى معالجة العجز في الميزانية العامة بالإعتماد على السياسة الضريبية، فإذا لم يستطع القطاع العام تغطية العجز يتم اللجوء إلى السياسة النقدية (الإصدار النقدي). وبما أن العجز لا يجب أن يتم معالجته عن طريق الإصدار فإن مسؤولية السياسة الضريبية أكبر من مسؤولية السلطات النقدية في معالجة المديونية، مما يدعم استقلالية البنك المركزي والسلطات النقدية.

## 2-3-3- آراء Posen 1995

يرى Posen بأن استقلالية البنوك المركزية ضرورية في القطاع المالي لتحقيق استقرار الأسعار خاصة في ظل التحرير المالي الذي يستلزم وجود مؤسسات مالية قوية ومستقلة لكي يضمن تنظيم القطاع المالي، وتاريخيا فإن التحرير المالي تحقق في غياب التضخم؛ ومع تزايد حركات تحرير الأسواق المالية ظهرت الحاجة إلى سلطات نقدية مستقلة وقوية.

## 3- الاستقلالية في الواقع العملي وحال الدول النامية

رغم الجهود المبذولة من طرف الدول لتعزيز استقلالية البنوك المركزية في العالم، إلا أن الواقع العملي في معظم الأحيان يثبت عكس ذلك بسبب الظروف والضغوط السياسية خاصة في الدول النامية، أين تفقد البنوك المركزية استقلاليتها في الواقع العملي.

## 3-1-1- الاستقلالية في الواقع العملي

يتبين من متابعة استقلالية البنوك المركزية، أن هناك فرق بين الاستقلالية التشريعية والاستقلالية الفعلية الحقيقية، إذ أنه لا توجد استقلالية مطلقة عن الحكومة حتى الدولة التي تدعي بأنها توفر أعلى درجات الاستقلالية لبنوكها المركزية، وهذا ما يبين وجود حد معين بحيث يمكن للحكومة فرض سيطرتها بأساليب مباشرة أو غير مباشرة في الواقع العملي، ويمكن توضيح بعض الأحداث التي عرقلت استقلالية البنك المركزي.

## 3-1-1-1- القضايا القومية

في معظم الأحيان لا يمكن التمسك بالاستقلالية لمواجهة القضايا القومية الخطيرة، ويتضح ذلك جليا في ألمانيا، عندما شب الخلاف بين المستشار الألماني "هلموت كول" ومحافظ البنك المركزي "Bundes Bank" حول كيفية تمويل عملية التوحيد بين شطري ألمانيا، اضطر المحافظ للاستقالة عندما شعر بأن "Bundes Bank" قد أريق ماء وجهه لاضطراره للاستجابة لرغبة الحكومة [عوض الله و الفولي، 2000، ص 306]، فبعدما إنهار سور برلين سنة 1989 وأعيد توحيد ألمانيا وجد نفسه مجبرا من طرف الحكومة على تقديم المساعدة للألمان الشرقيين

### الفصل الثالث استقلالية البنوك المركزية - مفاهيم وأساسيات -

برفع أجورهم وتحويل عملتهم لعملة ألمانيا الغربية "المارك الألماني" بسعر صرف ذي أفضلية كبيرة نتج عن ذلك عجز في الميزانية و معدل تضخم أعلى رغم أن ميثاقه يلزمه بأن يركز على هدف استقرار الأسعار، وهو ما أخرج المحافظ وجعله يشعر بأن "البندزبنك" مقيدا، وهذا ما يؤكد أن الاستقلالية المطلقة غير موجودة في الواقع العملي حتى في البنوك الأكثر استقلالية في العالم.

#### 3-3-2- التعايش والمهادنة

يبلغ حرص البنك المركزي على استقلالية إلى الحد الذي يدفعه إلى مهادنة السلطتين التشريعية والتنفيذية والتماشي مع رغباتهما تجنباً لمعادتهما ومحاولتهما الإضعاف من درجة الاستقلالية، ويتضح ذلك بالنسبة للاحتياطي الفيدرالي المعروف باستقلاليته؛ حيث بينت الدراسات أنه يستجيب للضغوط السياسية لحماية استقلالية الرسمية، ومن خلال تجنب عدااء الكونغرس أو مؤسسة الرئاسة بإتباع السياسات النقدية لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية.

#### 3-3-1- التهرب من المسؤولية

الواقع أثبت وجود تأثير سياسي حكومي جوهري على السياسة النقدية من باب خلفي رغم وجود استقلال رسمي شكلي للبنك المركزي، وهو يعتبر أشد خطراً وضرراً من عدم وجود الاستقلالية أصلاً، وذلك لأنه يمكن القيادة السياسية من التهرب من المسؤولية والمحاسبة عن نتائج السياسة النقدية بسبب عدم وضوح وشفافية حقيقة العلاقات الفعلية التي تسير السياسة النقدية، فيؤدي المظهر المستقل للبنك المركزي إلى تحويل الرأي العام عن متابعة الأداء بحيث لا يحصل على حقه من التحليل والمراجعة المفروضين، ومن ثم يأخذ أدائه طابع ارتجالي هوائي ليتجاوب مع تغير الرياح السياسية ويتسم بعدم الشفافية لعدم فضح حقيقة تبعيته، ومن ثم يمكن أن تستغل القيادات السياسية المظهر المستقل للبنك المركزي لتضع هذا الأخير في مواجهة الرأي العام وتحمله مسؤولية فشل السياسة النقدية المتبعة أو مسؤولية ارتفاع التكاليف الاجتماعية لتلك السياسة.

#### 3-3-1-4- التضخم في الواقع

يؤدي التضخم ومعدلاته المرتفعة في الواقع العملي إلى تراجع استقلالية البنك المركزي مهما كانت درجة استقلالية من الناحية القانونية، وذلك بسبب تراجع قدرته على مقاومة ضغط القطاع الحكومي في رفع حجم الائتمان. فمع وجود نظام الربط بين الأجور و معدلات التضخم يضطر البنك المركزي حتى وإن كان مستقل قانونياً إلى أن يتأقلم مع معدلات التضخم وإلى أن يرفع حجم الائتمان، وفي نفس الوقت فإن هذا الربط بين ارتفاع معدل التضخم وبين الزيادة في

الأجور يقلل من تكلفة التضخم ووطأته ويقلل من ثم الحاجة لوجود بنك مركزي مستقل [عوض الله و الفولي، 2003، ص307].

من الملاحظ في الواقع العملي أن هناك دولا لا تميل إلى منح الاستقلالية لبنوكها المركزية وتتمسك بتبعيتها للحكومة، وهي بصفة عامة الدول التي يتضخم فيها حجم المديونية العامة، ومثل هذه الظروف تحد من الاتجاه لمنح الاستقلالية للبنوك المركزية.

### 3-2- استقلالية البنوك المركزية في الدول النامية

لقد تزايد الاتجاه نحو استقلالية البنوك المركزية في الدول النامية وخاصة في الثمانينات من القرن العشرين، على اعتبار أن اقتصار البنك المركزي على إدارة السياسة النقدية بهدف الحفاظ على استقرار الأسعار وقيمة العملة يعتبر أفضل للعملية التنموية في المدى الطويل، من الدور الذي يلعبه من خلال التمويل بالعجز والتوسع في الإئتمان لتمويل التوسع المتزايد في الإنفاق الحكومي.

هذا الاتجاه الذي يدعمه صندوق النقد الدولي أصبح يوصي به ضمن برامج الإصلاح المالي والمصرفي التي يفرضها على الدول النامية، ويأتي ذلك في إطار الاتجاه العالمي لفرض آليات السوق في تسيير عملية التنمية والانسحاب المستمر لدور الدولة وتحكمها فيها.

إلا أن الإسقاط المباشر لتجارب استقلالية البنوك المركزية في الدول الصناعية المتقدمة على الدول النامية يستلزم مجموعة من التحفظات أهمها:

- التضخم الذي يعتبر من أولويات السياسة النقدية، يعتبر في الدول النامية لأسباب هيكلية اقتصادية واجتماعية وسياسية، فيصعب اعتباره ظاهرة نقدية مرتبطة بعرض النقود كما هو الحال في الدول المتقدمة على رأي المدرسة النقدية، ومن ثم فإن لجوء البنوك المركزية في الدول النامية للحصول على الاستقلالية خاصة، إذا كان ذلك من توصيات صندوق النقد الدولي ضمن الإصلاحات المالية والمعرفية وتطبيقها لسياسات نقدية انكماشية لمحاربة التضخم، فإن ذلك سيؤدي إلى نتائج سلبية على الإنتاج والعمالة ومعدلات التضخم ذاتها؛

- إن استقلالية البنك المركزي تختلف باختلاف الظروف الخاصة بكل دولة وتتوقف على العديد من العوامل مثل: طبيعة التضخم وأسبابه، مستوى الثقافة والمعرفة، مدى تطور قوى وآليات السوق وفعاليتها، طبيعة نظام المحاسبة والمراجعة التبادلية في النظام السياسي للدولة ومؤسساتها المختلفة.

فهشاشة الاقتصاد في الدول النامية جعلت التزام البنك المركزي بتحقيق أهداف سياسته النقدية لا يتمتع بالمصدقية حتى مع تمتعه بالاستقلالية القانونية، وبالتالي فمن الأرجح أن تركز الدول النامية على الإصلاحات الهيكلية العميقة بدلا من إدخال بعض التعديلات على قوانين

## الفصل الثالث استقلالية البنوك المركزية - مفاهيم وأساسيات -

بنوكها المركزية، حتى تتمكن البنوك المركزية في هذه الدول من ترجمة الاستقلال القانوني إلى استقلالي فعلي.

وتتمثل أهم هذه الإصلاحات فيما يلي: [شعبان محمد علي، 2006، ص ص 321-323]  
- إعادة هيكلة شاملة للجهاز المصرفي بإدخال تعديلات جذرية على الإطار التشريعي، فضعف الجهاز المصرفي يؤثر سلباً على كفاءة استخدام الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية نظراً لعدم استجابة البنوك للتغيرات في هذه الأدوات، وبالتالي يؤثر على استقلالية السلطة النقدية ومدى نجاحها في تحقيق أهدافها؛

- توفير إطار تشريعي وإداري مستقر تعمل في إطاره المؤسسات المالية، حيث أن اكتمال الإطار التشريعي واستقراره يعد ضرورياً لرفع أداء البنك المركزي في إدارة السياسة النقدية بغض النظر عن استقلاليته التشريعية؛

- تحقيق قدر ملائم من الانضباط المالي والإصلاح الضريبي، حيث أن استقلالية البنك المركزي قد تؤدي في البداية إلى تراجع مؤقت في مستوى النشاط الاقتصادي أي تفاقم العجز في الموازنة العامة للدولة، ومع انخفاض كفاءة النظام الضريبي تلجأ حكومات الدول النامية إلى الإصدار كملجأ لتمويل العجز، وبناء على ذلك فإن إصلاح النظام الضريبي يعد شرطاً أساسياً لنجاح البنك المركزي في تحقيق أهدافه؛

- إجراء إصلاحات جذرية في القطاع الحقيقي للاقتصاد؛

- توافر قدر ملائم من الاستقرار السياسي، حيث تؤدي كثرة تغيير نظم الحكم في الدول النامية بسبب حالة عدم الاستقرار السياسي إلى تفاقم اعتماد الحكومة على ريع الإصدار كمصدر للإيراد؛

- من جهة أخرى فإن سياسة حالة الجمود في بعض الدول النامية يقلل من حافز تدعيم استقلالية البنك المركزي بسبب ضمان الحكومة لاستمرارها.

فالبينة الاقتصادية والسياسة والتشريعية والإدارية التي يعمل في ظلها البنك المركزي تعد المحدد الأساسي لمدى استقلاليته القانونية.

وخلاصة القول أن منح البنوك المركزية في الدول النامية درجة كبيرة من الاستقلالية القانونية لا يمثل إلا خطوة أولى لتوفير المناخ المؤسسي اللازم لتمتع هذه البنوك بالاستقلالية الفعلية، فبدون القيام بمجموعة من الإصلاحات المؤسسية الهيكلية والجذرية في اقتصاديات الدول النامية فإن الاستفادة من استقلالية البنك المركزي في هذه الدول سيكون أقل منه في حالة الدول المتقدمة.

### خلاصة:

يعتبر موضوع استقلالية البنوك المركزية من أهم المواضيع المطروحة في السنوات الأخيرة، ويحمل في طياته العديد من التناقضات والصراعات، ويتعين بصفة عامة منح البنك المركزي حرية التصرف في وضع وتنفيذ السياسة النقدية واختيار الأدوات الضرورية لتحقيق هدفها، والذي ينحصر أساسا في تحسين الأداء في مجال الحد من التضخم على المدى الطويل مما يعمل على المحافظة على الأسعار وبالتالي حماية قيمة العملة ويتم ذلك بعيدا عن الضغوط السياسية للحكومة أو البرلمان .

استقلالية البنوك المركزية مفهوم شاسع يتم تحديد درجته عن طريق مجموعة من

المعايير، منها:

- مدى سلطة الحكومة في تعيين وعزل محافظ البنك المركزي وأعضاء مجلس الإدارة، ومدة ولايتهم ومعدل استقرارهم في وظائفهم؛

- المكانة الخاصة لهدف المحافظة على استقرار الأسعار كهدف نهائي أساسي للسياسة النقدية؛

- مدى سلطة وحرية البنك المركزي في وضع وتنفيذ السياسة النقدية؛

- مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الإنفاق الحكومي، وذلك بالتمويل النقدي لتغطية

هذا العجز الحكومي،

- مدى خضوع البنك المركزي للمحاسبة والمساءلة.

واكتسب الاتجاه نحو استقلالية البنوك المركزية العديد من الأنصار حسب الدراسات التي

أجريت وهذا لما لها من آثار إيجابية، فحاز على تأييد العديد من الدول التي عدلت من

تشريعاتها وقوانينها المصرفية، إلا أنه لا ينبغي وجود العديد من التحفظات والانتقادات

والاعتراضات، وهذا الاختلاف في الآراء بين مؤيد ومعارض جعل درجات الاستقلالية تختلف

من بلد لآخر، فظهرت العديد من التجارب والنماذج التي تستحق الدراسة والبحث، وهذا ما

سنتناوله في الفصل الموالي.

# الفصل الرابع:

تجارب عالية في مجال استقلالية البنوك المركزية

- نماذج واتجاهات -

تمهيد:

إن وجود بنك مركزي مستقل يتوقف على العديد من العوامل التي تختلف باختلاف الظروف الخاصة بكل دولة، إلا أنها تتفق جميعها في بعض العناصر التي لا يمكن المساس بها. وتعتبر أرقى النماذج تلك المتواجدة في الدول المتقدمة خاصة ألمانيا والاحتياطي الفيدرالي، أما الدول النامية فهي استوردت هذا المبدأ من الفكر الاقتصادي للدول المتقدمة وحاولت تعديله حسب ظروفها ومقاييسها الخاصة فنجح البعض منها وفشل البعض الآخر، ولقد ارتأينا إلى أن نتطرق إلى تجارب بعض الدول في مجال الاستقلالية واخترنا من أجل ذلك دول عربية وأخرى عربية حيث نستعرض تجربة استقلالية في البنوك المركزية في الدول المتقدمة، ثم ننقل إلى الحديث عن الاستقلالية في ظل التكتلات الاقتصادية -الاتحاد النقدي الأوروبي-، وبعدها نتناول واقع الاستقلالية في الدول النامية، لننتهي بإلقاء الضوء على واقع استقلالية البنوك المركزية العربية.

#### I- تجربة البنوك المركزية في الدول المتقدمة

إن استقلالية البنك المركزي في الدول المتقدمة تتم في إطار إعادة تقسيم العمل بين مؤسسات الدولة العامة والخاصة لرفع درجة كفاءة البنك المركزي في أداء الوظيفة التي يتخصص فيها.

فالاستقلالية في الدول المتقدمة ما هي إلا حلقة من برنامج متكامل لإعادة هيكلة التنظيم المؤسسي للبنك المركزي من جهة، ولعلاقة البنك المركزي ببقية عناصر الجهاز البنكي من جهة أخرى، ويعتبر النموذج الألماني والنموذج الأمريكي أهم اتجاهات الاستقلالية في العالم، وعلى الرغم من النتائج المحققة فيما يتعلق بالنمو والعمالة والتضخم في البنوك المركزية العالية الاستقلالية، إلا أن هناك العديد من الدول التي لا تزال متمسكة بسيطرة الحكومة على بنوكها المركزية و تمكنت من الحصول على نتائج متقاربة.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

### 1- البنك المركزي الألماني

يعتبر البنديزبنك أكثر البنوك المركزية استقلالية في العالم قبل إنشاء وحدة النقد الأوروبي.

#### 1-1- لمحة تاريخية

أنشئ النظام المصرفي الألماني الوطني عام 1876 عند إنشاء العملة الموحدة و"بنك الرايخ" ولقد شهد تطورات تميزت بمشاكل وصعوبات عديدة، حيث تم اللجوء إلى البنك المركزي الألماني لتحمل دور أساسي في تمويل الحرب العالمية الأولى ومتطلبات الحكومة المالية لفترة ما بعد الحرب، خاصة مع خسارة ألمانيا في هذه الحرب فقد كانت ملزمة بدفع تعويضات الحرب من خلال خصم أدونات الخزينة والطرق الأخرى لخلق الائتمان من طرف البنك المركزي، فوصلت معدلات التضخم بها إلى حدود خيالية خاصة في سنة 1923، مما أدى إلى انهيار عملتها ونظامها النقدي كله، فقامت السلطات النقدية بتعديلين على القانون المصرفي وذلك في عامي 1922-1924. وأعيد تشكيل بنك الرايخ في سنة 1924 بمساعدة قرض داويز (Dawes) وجعل مستقلا عن الحكومة وأصبح منح الائتمان لها يتم بشكل ضيق، إلا أن الندرة المالية في ألمانيا الناتجة عن السحوبات الكثيرة للأرصدة الأجنبية في سنة 1931 والصعوبة في الحصول أو في تحديد الإئتمانات الأجنبية بالإضافة إلى منهج الحكومة المكثف لإعادة التعمير بعد سنة 1933، تم اللجوء ثانية إلى بنك الرايخ ليضع إئتمانه تحت تصرف الاقتصاد الألماني، ولكن بشكل إعادة خصم للبنوك والمؤسسات المالية بدلا عن تقديم إئتمان مباشر للحكومة [دي كوك، 1987، ص53].

ولكن مع وصول هتلر إلى الحكم 1937 أصبح البنك المركزي تحت إشرافه بموجب قانون عام 1939 بمنحه عدة صلاحيات يستعملها بكل حرية وذلك لإعادة التهيئة للحرب العالمية الثانية.

بعد الحرب العالمية الثانية تم الإصلاح النقدي 1948 الذي ألغى نهائيا كافة ديون الحكومة، ولكن حدث إختلاف في وجهات النظر بين الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا بخصوص البنك المركزي الذي يجب تأسيسه لإدارة الشؤون النقدية الألمانية، واتفقا في النهاية على عدة نقاط من بينها تسمية البنك المركزي المكلف بإدارة الشؤون النقدية بـ: "The Bank Deutscher Lander" تحت سيطرة الهيئة المشتركة للحلفاء في الرقابة على أعماله وتم اختيار النموذج الأمريكي ليتبع بالنسبة لمليته، كما تم تحديد وظائفه وتأييد استقلاليته عن المؤسسات المالية والمصرفية لمنعه من لعب أي دور في تمويل مشروعات مركزية قد تكون عسكرية.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

أما أهم الإصلاحات على الإطلاق فيتمثل في القانون المصرفي عام 1957، حيث تم إنهاء صلاحية الهيئة المشتركة للحلفاء للرقابة على أعمال البنك المركزي، وتم إنشاء البنك المركزي الألماني (The Deutsh Bundes Bank) باعتباره مؤسسة فيدرالية يتكون من إحدى عشرة بنكا للمقاطعات تخضع للقانون العام، وصارت العلاقة مباشرة بين البنك المركزي ولجنة النقد والاقتصاد بالبرلمان، وأهم ما احتواه هذا القانون هو نقل ملكية البنز بنك إلى الدولة الاتحادية ومنح الحكومة المركزية حق تعيين رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.

### 1-2- استقلالية البنزبنك

كما سبق أن ذكرنا، يعتبر البنزبنك من أعلى البنوك المركزية درجة من حيث الاستقلالية قبل إنشاء وحدة النقد الأوروبي، حيث تم تصنيف البنزبنك في المرتبة الأولى بينما يعتقد البعض أن البنك السويسري في المرتبة الأولى، ولكن على أي حال من الأحوال يعتبر البنزبنك حتى لو احتل المرتبة الثانية من حيث درجة الاستقلالية في مقدمة البنوك المركزية في العالم [حشاد، 1996، ص 201]، وهو يستمد استقلاله من إدارة أعماله خاصة في مجال تصميم وتنفيذ السياسة النقدية بموجب القانون التأسيسي، حيث ينص هذا الأخير على أن البنزبنك بنك مستقل في إدارة أعماله، حيث لا يجب أن يخضع لتدخل الحكومة أو البرلمان أو أية مؤسسة حكومية أخرى عند اتخاذ القرارات الخاصة بإدارة النظام المصرفي في ألمانيا.

### 1-2-1- الاستقلالية المؤسسية للبنزبنك:

ولقد أعطى القانون للبنزبنك الحق في استخدام أدوات السياسة النقدية التقليدية (الاحتياطي الإجباري، عمليات السوق المفتوحة، سعر إعادة الخصم) بمفرده دون تدخل أي جهة أخرى، لكن رغم أن القانون أعطى للبنزبنك حق إقرار السياسة النقدية إلا أنه أعطى للحكومة الفيدرالية الحق في تحديد أسعار الصرف واختيار سعر الصرف المركزي للمارك، وهذا خلال اتباع النظام النقدي الدولي لأسعار الصرف الثابتة التي تم التخلي عنها عام 1971، ولقد أدى التقسيم في المهام بين المسؤول عن السياسة النقدية (البنزبنك) والمسؤول عن سعر الصرف (الحكومة الفيدرالية) إلى حدوث بعض الاضطرابات في النظام النقدي الألماني بسبب وجود بعض الأهداف المتضاربة وبعض التعارضات في وجهات النظر بين البنزبنك والحكومة الفيدرالية مما سمح للبنك المركزي بالتدخل في السوق النقدية الدولية للتأثير على سعر الصرف إذا كان ذلك من مصلحة الاقتصاد الألماني، ففي سنة 1993 تدخل البنزبنك للمحافظة على قيمة سعر صرف الفرنك الفرنسي بسبب موقف فرنسا المؤيد لمعاهدة ماستريخت<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - معاهدة ماستريخت: أنظر ص 105

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

لكن إذا ما رجعنا إلى استقلالية التنفيذ فإنها تعتبر مقيدة إلى حد ما، لأن القانون نص على أن يحضر اجتماعات مجلس البنك المركزي أعضاء من الحكومة من حقهم تقديم الاقتراحات وطلب تأجيل القرارات لمدة أسبوعين على الأكثر، فالقانون يستعمل لتأجيل بعض القرارات وليس لإلغائها.

### 1-2-2- الاستقلالية الشخصية للبندزبنك

أما فيما يتعلق بتعيين أعضاء مجلس البنك المركزي، فتتكون سلطة الهيكل التنظيمي للبندزبنك من ثلاثة مجالس، مجلس البنك المركزي، مجلس المديرين الذين يمثلان السلطة العليا للبندزبنك، ومجلس إدارات البنوك المركزية للمقاطعات الألمانية<sup>1</sup>، ومن خلال هذا الهيكل التنظيمي المعقد يتضح أن تعيين الأعضاء يتم بطريقة متنوعة ومتداخلة مما يزيد في الحقيقة من درجة استقلالية ومصادقية أعضائه.

فأعضاء مجلس المديرين هم المدير ونائب المدير بالإضافة إلى عدد آخر من المديرين لا يتجاوز عددهم (07) سبعة، يتم تعيينهم من طرف رئيس الجمهورية باقتراح من الحكومة الفيدرالية بعد استشارة مجلس البنك المركزي، أما رؤساء مجالس الإدارات يتم تعيينهم من طرف رئيس الجمهورية بعد ترشيدهم من قبل برلمان كل مقاطعة (Bundestrat) من المقاطعات الإحدى عشر، وباقي أعضاء مجلس الإدارة يتم تعيينهم من طرف مجلس البنك المركزي مع ضرورة موافقة رئيس البندزبنك على ترشيحهم لإتمام تعيينهم، وبذلك يتم تشكيل أعضاء مجلس البنك المركزي الذين يتمتعون بالاستقلالية ويتخذون قراراتهم طبقاً لقانون البندزبنك.

يقوم مديروا البندزبنك بوظائفهم في ظروف تضمن استقلالية المجلس من جهة مدة تعيين أعضاء المجلس و المحددة بثمانية (08) سنوات قابلة للتجديد وهي مدة تتجاوز الدورات السياسية والفترات الانتخابية، ومن جهة أخرى عدم إمكانية إعفائهم من مناصبهم قبل الفترة المحددة ضاعفت من الحصانة القانونية للأعضاء، وكذلك طريقة عمل مجلس البنك المركزي التي تقوم على مبدأ المساواة لضمان تعدد القرارات من خلال التصويت العادي دون إعطاء فترة معينة لتصويت رئيس البنك أو نائبه.

كما يتمتع البندزبنك باستقلالية في تحديد الهدف وهو هدف وحيد يتمثل في ضمان استقرار مستوى الأسعار، وهو ما تنص عليه المادة 03 من القانون العام لسنة 1957 "أن للبنك

1- انظر الملحق رقم (04) الجدول (01)، (02).

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

المركزي دوره الأساسي في حماية قيمة العملة، وذلك باستخدام الوسائل الضرورية لتحقيق هدفه بكل حرية..."

بالمقابل يتمتع باستخدام مختلف أدوات السياسة النقدية الداخلية (السوق المفتوحة الاحتياطي الإلزامي، سعر إعادة الخصم) دون تدخل أي جهة بالإضافة إلى حرية تحديد الأهداف الوسيطة<sup>1</sup>.

ولقد ظهرت استقلالية البنديزبنك بوضوح منذ السبعينات وتأكدت أكثر في التسعينات ففي عام 1991 إثر الموجات التضخمية المتزايدة، كان بإمكان البنديزبنك التقليل من الكتلة النقدية ويزيد من أسعار الفائدة قصيرة الأجل حتى يتمكن من إيقاف التضخم الأمر الذي سيكون على حساب الإنتاج والعمالة، ولكنه رغم ذلك اختار مواجهة التضخم بشكل تدريجي بهدف الحفاظ على مستويات الإنتاج والعمالة [دويدار و الفولي، 2003، ص277].

أما في عام 1992 فقد تأكدت استقلالية البنديزبنك عندما اضطرت آلية سعر الصرف وطالبت دول المجموعة الأوروبية البنك المركزي الألماني بتخفيض أسعار الفائدة لارتفاعها مقارنة بأسعار الفائدة على عملات معظم دول المجموعة، إلا أن البنديزبنك لم يستجب لطلبهم فعجزت هذه الدول عن المحافظة على قيمة عملاتها و اضطرت إنجلترا إلى الخروج من آلية سعر الصرف الأوروبي في أوت 1992، وأقيمت سلطاتها النقدية اللوم على البنديزبنك بعدم تخفيضه لأسعار الفائدة، واستمر المارك الألماني في قوته مقابل العملات الرئيسية الأخرى، ولم تستطع دول المجموعة المحافظة على الهامش المسموح بالنقلب في حدوده (2,25%) في ظل آلية سعر الصرف الأوروبي [حمدي ، 1996، ص218].

كما تكررت نفس الحادثة خلال شهري جويلية وأوت من سنة 1993، فقررت السلطات النقدية لدول المجموعة زيادة الهامش المسموح إلى 15% بدل من 2,25% وذلك لعدم استجابة البنديزبنك لطلب تخفيض أسعار الفائدة، ورغبة الحكومة الألمانية بالتخفيض للمحافظة على الوحدة الاقتصادية والنقدية الأوروبية، إلا انه لم يستجب لطلب الحكومة لأنه يتعارض مع هدفه النهائي الرئيسي المتمثل في محاربة التضخم للحفاظ على استقرار مستويات الأسعار، وهذا ما أكد على الدرجة العالية لاستقلالية البنك الفيدرالي الألماني [حشاد ، 1994، ص98].

بالإضافة إلى كل هذه العوامل هناك عامل جغرافي زاد من درجة استقلالية البنديزبنك يتمثل في مقر البنك في فرانكفورت بينما يقع مقر الحكومة في بون، وهذا ما يعيق العلاقة غير

<sup>1</sup> - الملحق (04) الجدول (03)

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

الرسمية بينهما، كما أصدر البرلمان الألماني قرار بعدم تغيير مقر البنزينك حتى لو انتقلت الحكومة الألماني إلى برلين.

ومن الملاحظ أن البنزينك يستمد قوته من خلال التأييد الجماهيري الكبير وذلك لحرصه الشديد على فهم الجمهور من خلال شفافية إجراءاته التي زادت من مصداقية السياسة النقدية [إرب، 1989، ص12].

### 2- الاحتياطي الفيدرالي

#### 1-2- نشأته

تم إنشاء الاحتياطي الفيدرالي بموجب قانون الكونغرس عام 1913 لتفادي موجة انهيارات البنوك والأزمات المالية التي كانت تحدث بالاققتصاد الأمريكي، ففي عام 1907 حدثت أزمة مالية خانقة مما أعطى دفعة قوية أخيرة لإنشاء البنك المركزي، ولقد مضت 06 سنوات قبل أن يوقع الرئيس "ولسن" قانون البنك الاحتياطي الفيدرالي عام 1913 الذي كان حلا وسطا، تمت صياغته بعناية بهدف التخفيف من حدة مخاوف مجلس المحافظين والعامّة وذلك بوضع نظام قوي للفحص والتدقيق [ماير وآخرون، 2000، ص 251].

ولقد تحول الاحتياطي الفيدرالي إلى بنك مركزي بالمعنى الواسع عام 1933 و1935 بموجب التعديلات التي طرأت على قانونه الأساسي، حيث وضع القانون القوة الأساسية في مجلس المحافظين الذي خلق المجلس الاحتياطي الفيدرالي من خلال خفض سلطة البنوك الفيدرالية وجعل البنك الفيدرالي أكثر استقلالية عند الرئيس، كما أن تشريع 1980 ألغى الفرق بين البنوك الأعضاء والبنوك غير الأعضاء، حيث طلب من البنوك التي لديها حسابات أن تكون لها نفس احتياطي الصرف بغض النظر عن عضويتها في البنك الفيدرالي، وعليه أصبحت أهداف الاحتياطي الفيدرالي تهتم أكثر بالأهداف الاقتصادية والمالية للدولة.

وتجدر الإشارة إلى أن الاحتياطي الاقتصادي الفيدرالي يمثل أساس الجهاز المصرفي في الدول الأخرى (باستثناء بنوك الولايات المتحدة الأمريكية والتي تعمل بموجب قوانين الولايات ولا تخضع لإشراف الاحتياطي الفيدرالي)، وهو يتكون من مجلس محافظي نظام الاحتياطي الفيدرالي ولجنة عمليات السوق المفتوحة وبنوك الاحتياطي الفيدرالي التي عددها 12.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

### 2-2- استقلالية الاحتياطي الفيدرالي

إن الاحتياطي الفيدرالي هو في الواقع جهاز أو مؤسسة مستقلة، وكثيرا ما يطلق عليه التنظيم السياسي الاحتياطي الفيدرالي، وهو يمثل الحكومة المسؤولة عن إدارة السياسة النقدية. فمجلس المحافظين هو صاحب القرار فيما يتعلق بالسياسة النقدية والسياسة الائتمانية والمصرفية منذ نشأته إلى يومنا هذا، و هو يتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلالية مقارنة بالبنوك المركزية في الكثير من بلدان العالم وتظهر هذه الاستقلالية في النقاط التالية:

#### 2-2-1- الاستقلالية المؤسسية

تمت استقلالية الاحتياطي الفيدرالي اتجاه الحكومة بفضل الإطار التشريعي لسنة 1935 حيث تمت ترقية ممثل الخزينة العمومية ومراقب النقد من مجلس المحافظين والذين تم تعيينهم من طرف رئيس الجمهورية رغم القوانين ومحاولات توسيع السيطرة. وفي الوقت الحالي لا توجد إلا وسيلة وحيدة مباشرة في يد السلطة التنفيذية اتجاه الاحتياطي الفيدرالي تتمثل في تعيين رئيس الولايات المتحدة الأمريكية محافظي المجلس وخاصة فيما يتعلق برئيس مجلس المحافظين -رئيس البنك المركزي- مع ضرورة موافقة الكونغرس على الترشيح.

#### 2-2-2- الاستقلالية الشخصية

يتمتع نظام الاحتياطي الفيدرالي بدرجة عالية من الاستقلالية الشخصية ومن مظاهرها طريقة تعيين أعضاء المجالس ومدة عضويتهم.

أ- طريقة تعيين أعضاء المجالس: يعتبر الهيكل التنظيمي لنظام الاحتياطي الفيدرالي من أعقد التنظيمات على الإطلاق، ويتكون من مجلس المحافظين ولجنة عمليات السوق المفتوحة الفيدرالية وبنوك الاحتياطي الفيدرالي الإثنا عشر موزعة حسب المقاطعات:

يتكون مجلس المحافظين -السلطة العليا للنظام- من سبعة أعضاء يتم تعيينهم من طرف الرئيس الأمريكي مع ضرورة موافقة الكونغرس على ترشيح الرئيس لهم، أما رئيس المجلس ونائبه فيتم تعيينهما من طرف الرئيس من ضمن مجموع أعضاء المجلس.

أما لجنة عمليات السوق المفتوحة فتتكون من إثني عشر (12) عضوا وهم أعضاء المجلس السبعة، أما باقي الأعضاء فهم من رؤساء بنوك الاحتياطي الفيدرالي، حيث يتعين رئيس بنك نيويورك بصفة دائمة أما بالنسبة للأعضاء الأربعة الآخرين فإن مدة عضويتهم سنة واحدة ويتم تغييرهم بأربعة آخرين رؤساء لبنوك الاحتياطي الفيدرالي على أساس دوري، ولقد سمح القانون لأعضاء اللجنة أن يحددوا كيفية تنظيمها وخاصة فيما يتعلق بترشيح رئيس اللجنة ونائبه، وقد جرت العادة أن يتم تعيين رئيس مجلس المحافظين رئيسا للجنة، ورئيس بنك نيويورك نائبا له.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

يتضح من طريقة تعيين أعضاء المجالس مدى التداخل الكبير في عملية تعيين كبار المسؤولين في البنك المركزي بين السلطة التنفيذية والتشريعية، وذلك لمنع أي نوع من أنواع السيطرة والاحتكار في عملية تنصيب هؤلاء المسؤولين.

ب- مدة تعيين أعضاء المجالس: لقد حدد القانون مدة عضوية أعضاء مجلس المحافظين بـ 14 سنة غير قابلة للتجديد، وهي الأطول على الإطلاق على المستوى العالمي، أما مدة عضوية رئيس المجلس ونائبه فحددها القانون بـ 4 سنوات قابلة للتجديد في حدود فترة عضويتهم في المجلس، ولا يمكن للرئيس والكونغرس إلغاء عضوية أي عضو من الأعضاء وعليه يمكن اتخاذ القرارات من قبل المجلس مبنية على أسس مالية واقتصادية مدروسة وعن طريق التصويت بين الأعضاء بغض النظر عن موافقة الحكومة أو الكونغرس عليها أم لا.

### 2-2-3- الاستقلالية المالية

تساهم البنوك التجارية الأعضاء في رأس مال نظام الاحتياطي الفيدرالي، وتقوم بإدارة الأموال المتوفرة بما يحقق لها دخلا مناسباً، وهذا ما يجعل الاحتياطي الفيدرالي مستقلاً مالياً عن المؤسسات الحكومية الأخرى والتي تعتمد في مصادر أموالها على الموازنة العامة للدولة وموافقة الكونغرس على طلباتها، مما يجعل هذه المؤسسات تحاول أن تتخذ قراراتها بما يتناسب إلى حد بعيد مع متطلبات الكونغرس [حشاد، 1994، ص 101].

فيما يتعلق بالسياسة النقدية للاحتياطي الفيدرالي، فيملك مجلس المحافظين المسؤولية عن وضع السياسة النقدية بما يتفق والأهداف النهائية للسياسة الاقتصادية، حيث يسعى إلى تحقيق مستويات مرتفعة من التوظيف واستقرار نسبي للمستوى العام للأسعار وبالتالي تحقيق نمو اقتصادي متوازن. ويتمتع المجلس بالحرية الكاملة في استخدام مختلف أدوات السياسة النقدية (السوق المفتوحة، الاحتياطي الفيدرالي، سعر إعادة الخصم).

مما سبق يتضح أن نظام الاحتياطي الفيدرالي يتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلالية وذلك بسبب الاستقلال المالي الذي يتمتع به، بالإضافة إلى التنوع الكبير للجهات المتدخلة في تعيين كبار المسؤولين في البنك المركزي إلى جانب حرية استخدام أدوات السياسة النقدية<sup>1</sup>.

إلا أن هذه الاستقلالية يمكن اعتبارها قصيرة المدى، حيث يمكن للرئيس أو الكونغرس أن يقلص درجتها من خلال إصدار التشريعات، ويتمثل المشروع الذي قدمه بيل كلينتون (Bill Clinton) إلى الكونغرس سنة 1994 بغرض إنشاء هيئة أو مؤسسة واحدة للإشراف على البنوك خير دليل على إمكانية تقليص سلطات وصلاحيات البنك المركزي، مما

1- انظر الملحق (04) الجدول (01)، (02)، (03) I

**الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -**  
يعرض استقلاليته إلى الخطر على المدى الطويل [ماير وآخرون، 2000، ص262]،  
فالاحتياطي القيدالي يتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية في المدى القصير يمكنها أن تنخفض  
في المدى الطويل.

### 3- بنك نيوزلندا المركزي

#### 3-1- نشأته

تعود نشأة البنك المركزي النيوزلندي (أو الاحتياطي النيوزلندي) لعام 1934، ولقد خضع  
قانون البنك منذ نشأته لبعض التعديلات وهذا في ضوء التطورات الاقتصادية والمالية وتغير  
أهدافها وأولوياتها، ومن أهم التعديلات قانون 1964 الذي أشار إلى أن السياسة النقدية التي  
تطبقها الحكومة يجب أن تعمل على تحسين رفاهية المجتمع في نيوزلندا وذلك من خلال تحقيق  
معدلات إنتاج وتوظيف مرتفعة بالإضافة إلى تحقيق استقرار في مستوى الأسعار المحلية،  
وطبقا لقانون 1964 يتمثل الهدف الأساسي للسياسة النقدية في التأثير على قرارات الإنفاق  
(كمية النقود المتاحة لدى القطاعات الاقتصادية للإنفاق الاستهلاكي والاستثماري)، وعلية وجب  
إقرار سياسة نقدية تؤثر على القرارات المتعلقة بالاحتفاظ بالنقود، الودائع والأصول السائلة إلى  
جانب التأثير على السياسة الائتمانية والتوقعات المستقبلية بالودائع والأصول السائلة والتأكد من  
أن النظام النقدي يلبي احتياجات كل من المدخرين والمقترضين بشكل فعال، وفي ظل هذا  
القانون لم تكن درجة استقلالية الاحتياطي النيوزلندي كبيرة لأن وزارة المالية التي تمثل  
الحكومة كانت هي التي تقوم برسم السياسة النقدية واتخاذ أهم القرارات بشأنها.

#### 3-2- استقلالية البنك الاحتياطي النيوزلندي

يعد استقلال بنك الاحتياطي النيوزلندي أحد أهم نماذج استقلالية البنوك المركزية على  
المستوى العالمي نظرا لحدثة تجربتها في مجال استقلالية البنوك المركزية، وترجع أهمية  
نموذج استقلال بنك الاحتياطي النيوزلندي للظروف والمشكلات التي أحاطت بالتجربة  
النيوزلندية والتي تشابهت مع الظروف العديد من البلدان النامية، بالإضافة إلى حجم المسؤولية  
الملقاة على بنك الاحتياطي النيوزلندي لتحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار والنتائج  
الجيدة في هذا المجال والإبقاء عليها لفترة طويلة في ظل توقعات بتزايد معدلات النمو  
ومستويات التوظيف.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

وتعود أصول التجربة النيوزلندية إلى 1982-1984 أين كانت السياسة النقدية غير فعالة للقضاء على المشاكل التي عان منها الاقتصاد النيوزلندي خاصة منها العجز في الموازنة العامة وانخفاض معدل النمو وارتفاع معدلات البطالة والتضخم، ورغم أن الاحتياطي النيوزلندي قدم نصائح واقتراحات إلا أنها لم تؤخذ بعين الاعتبار مادام القرار النهائي من صلاحيات الحكومة. في جويلية 1984 تم انتخاب حكومة جديدة من حزب العمل في وقت الأزمة المالية أخذت بمقترحات الاحتياطي النيوزلندي وكان هناك اتفاق بين صانعي السياسة المتخصصين بأن هذه المشاكل الاقتصادية والنقدية تتطلب حلا جذريا وإصلاحا هيكليا في القطاعين العام والخاص.

ونظرا للتطورات الاقتصادية والمالية التي شهدتها نيوزلندا في عقد الثمانينات تم تعديل قانون الاحتياطي النيوزلندي في عام 1989 والذي استند إلى أربعة مبادئ أساسية وهي [شعبان محمد علي، 2006، ص310]:

- تستطيع السياسة النقدية التأثير على مستوى الأسعار فقط في الفترة المتوسطة والطويلة؛
  - يعد استقرار الأسعار أكثر الأهداف ملائمة للسياسة النقدية كأحد أهداف الاقتصاد الكلي؛
  - توفير قدر مناسب من الشفافية لأهداف السياسة النقدية في الأسواق المالية ولعمامة الشعب؛
  - تقنين عملية استقلال بنك الاحتياطي النيوزلندي (كإطار قانوني لتحقيق المبادئ الأخرى).
- وبعد أن ركز هذا التعديل على تحقيق الاستقرار في مستويات الأسعار كأهم أهداف السياسة النقدية التي يرسمها بنك الاحتياطي النيوزلندي وتحديد وظائفه إلى جانب إعطائه صلاحيات أكبر في إدارة سياساته النقدية والائتمانية والمصرفية فقد نجح فعلا في تخفيض معدلات التضخم بعد معاناة حادة لفترة طويلة، وانعكس ذلك على تحقيق أسعار فائدة حقيقية مشجعة على الإدخار والاستثمار بما يساهم في زيادة معدل نمو القطاع الحقيقي، وهذا ما أكد مصداقية بنك الاحتياطي النيوزلندي.

### 4- استقلالية بنك اليابان

أنشئ بنك اليابان سنة 1882 ليقوم بدور البنك المركزي في إعادة النظام النقدي إلى حالة الاستقرار وذلك بعد الاضطرابات التي شهدتها الاقتصاد الياباني وزعزعة ثقة الأفراد به. ويعتبر بنك اليابان من أكثر البنوك المركزية في الدول المتقدمة التصاقا بالحكومة وبالتالي فإن درجة استقلاليته تعتبر منخفضة مقارنة بالدول الأخرى، فبالرغم من أنه المسؤول عن إدارة السياسة النقدية و تنفيذها إلا أن ذلك يعني أن تكون السياسات الاقتصادية الكلية متناسقة لتحقيق الأهداف العامة، هذا ما يفسر وجود ممثلين للحكومة في مجلس السياسة

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

(السلطة العليا لبنك اليابان) مما يسهل عملية الإتصال والتنسيق بين الحكومة والبنك، كما نجد كذلك اتصالات على شكل تبادل معلومات تتم بواسطة قنوات غير رسمية بين بنك اليابان والوزارات الحكومية المسؤولة عن السياسات الاقتصادية مثل وزارة المالية، أو وزارة التجارة الدولية والصناعية، ورغم أن الدولة لا تملك كل رأس مال بنك اليابان [Banque d'Algérie, 1996, p11].

كما أن الاستقلالية الشخصية لبنك اليابان محدودة جدا، حيث يتكون مجلس السياسة بموجب قانون بنك اليابان لسنة 1947 من سبعة أعضاء ومحافظ البنك ونائبه يتم تعيينهم من طرف مجلس الوزراء بموافقة البرلمان، إضافة إلى الأعضاء الآخرين لمدة متوسطة تتراوح ما بين 4 و 5 سنوات لا يمكن عزلهم خلالها وهي فترة قابلة للتجديد<sup>1</sup>.

أما فيما يتعلق بتمويل بنك اليابان للحكومة أو إقراضها، فقد تحصل على استقلالية في هذا المجال منذ سنة 1947، بموجب قانون التمويل الذي منع بنك اليابان من ضمان السندات الحكومية أو تقديم قروض للحكومة إلا في حدود تمويل الفائض من أدون الخزينة والتي تعتبر فترة استحقاقها قصيرة [الدوري و السمرائي، 2006، ص234].

مما يدعم استقلالية بنك اليابان هو الدور الأساسي للبنك الذي يشمل هدفين أساسيين هما المحافظة على استقرار قيمة العملة من خلال استخدام أدوات السياسة النقدية عن طريق التحكم في عرض النقود وأسعار الفائدة بغرض مكافحة التضخم، والعمل على استقرار مستويات الأسعار، بالإضافة إلى الهدف الثاني المتمثل في المحافظة على استقرار الجهاز المصرفي. ورغم ما يتمتع به بنك اليابان من استقلالية، إلا أن توزيع سلطة السياسة النقدية واستخدام أدواتها بين بنك اليابان ووزارة المالية بالإضافة إلى عدم تمتعه بالاستقلال الموازني أدى إلى ضعف البنك المركزي والحد بدرجة كبيرة من استقلاليته.

ولقد أدت التغيرات الجوهرية في الظروف الاقتصادية والمالية سواء المحلية أو الدولية، إلى أحداث تغيرات في تنظيم مصرف اليابان وأهمها على الإطلاق تلك التي تم تثبيتها عام 1991، والتي شملت اختصاصات جميع أدوات المصرف ولقد كان الهدف الرئيسي منها هو زيادة كفاءة فعالية البنك في إدارة أعماله خاصة في مجال تنفيذ السياسة النقدية ومكافحة التضخم، حيث بلغ التضخم خلال الفترة الممتدة 2000-2002 المعدلات التالية: -0,6%، -0,7%، -1,1%.

<sup>1</sup> - انظر الملحق (04) الجدول (01)

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

### II - استقلالية البنوك المركزية في ظل التكتلات الاقتصادية - الاتحاد النقدي الأوروبي -

في ظل الاتجاه العالمي نحو تكوين التكتلات الاقتصادية العملاقة، تسعى بعض الدول التي تملك عدد من المقومات المتجانسة إلى تشكيل اتحادات اقتصادية و نقدية، قد تكون جزئية تتمثل في اتحاد مدفوعات أو تنسيق أسعار صرف عملات دول الإتحاد فلا تستلزم وجود بنك مركزي موحد، وقد تكون في شكل اتحاد نقدي كامل بإنشاء عملة موحدة تحمل عملات كل دول الإتحاد فتستلزم وجود سلطة نقدية موحدة كبنك مركزي موحد يقوم بإدارة السياسة النقدية للإتحاد، ولكن يتعين على أعضاء الوحدة النقدية أن يتخلوا عن أداتين مهمتين من أدوات التصدي للصدمات الاقتصادية هما: إتباع سياسة نقدية مستقلة وإمكانية تخفيض قيمة العملة، وفي حالة غياب هاتين الأداةين فإن الصدمات المتباينة تشكل خطرا وضغط شديدا على بعض دول الإتحاد النقدي دون البعض الآخر، مما يستوجب إحداث تقارب فعال بين هذه الدول لإحداث تجانس مناسب بها واستقرار الاقتصاد الكلي.

ويسمح التكامل النقدي من جهة أخرى بتجنب أخطار تدهور القيمة التنافسية للعملة وارتفاعها، فهو يسمح بتقليص عدم اليقين الذي نجده في أسواق الصرف واحتمال تغييرها بين لحظة وأخرى، بالإضافة إلى انخفاض تكاليف التبادل الأجنبي بسبب الانفتاح الاقتصادي مما يحفز التجارة والاستثمار والنمو والعمل، وبذلك يعتبر التكامل النقدي أهم الترتيبات التنظيمية التي تؤدي إلى خلق فعاليات جديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية، ويتطلب ذلك وجود سلطة نقدية تتولى مسؤولية إدارة العملة المشتركة الجديدة وقد تأخذ شكل بنك مركزي يتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية والحرية.

ويوجد في العالم حاليا ثلاثة بنوك تعمل في ظل التكامل النقدي وهي: البنك المركزي للإتحاد النقدي لغرب إفريقيا، البنك المركزي لوسط إفريقيا والاتحاد الأوروبي الذي يعتبر أفضل نموذج للتكامل النقدي حيث استطاعت دوله تحقيق وحدة اقتصادية ونقدية ناجحة، وكان ذلك نتاج عمل طويل ودراسة معمقة لأكثر من نصف قرن من خلال تنسيق الجهود وتقليل الانحرافات بين مختلف الدول الأعضاء، وقد لعب البنك الأوروبي الذي يتمتع بكامل استقلاليته حسب القانون الخاص بالبنوك المركزية الأوروبية دورا هاما في تحقيق أهداف الوحدة النقدية باعتباره أعلى سلطة نقدية و باستخدام مختلف أدوات السياسة النقدية، لذلك سنتطرق إليه في هذا المبحث بنوع من التفصيل.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

### 1- النظام النقدي الأوروبي

#### 1-1- نشأته

بدأت فكرة تكوين النظام النقدي الأوروبي عام 1969 بعد المشاكل التي واجهها النظام النقدي الدولي، حيث تشكلت لجنة وضعت تقريرا نص على وجوب إقامة اتحاد نقدي أروبي على مراحل كل منها تستغرق من 07 إلى 10 سنوات، ومن أجل ذلك تم تحديد هامشان لتحرك أسعار صرف عملات دول المجموعة الأوروبية أحدهما مقابل الدولار عام 1971 والآخر بين العملات الأوروبية بعضها لبعض، وكان الهامش الأول أكبر من الثاني، ولقد أطلق على نظام الصرف في هذه الحالة نظام الثعبان داخل النفق [ الدوري والسمرائي، 2006، ص172].

لم يستمر العمل بنظام الثعبان طويلا لإضطراب الأسواق الدولية بالإضافة إلى اختلاف الظروف والخصائص الاقتصادية لدول المجموعة مثل الاختلافات في ميزان المدفوعات واختلاف معدلات التضخم ونسبة العجز في الموازنة العامة إلى الناتج المحلي، مما أدى إلى صعوبة تحقيق أي تقدم على صعيد الاتحاد أو التكامل النقدي بين دول المجموعة، إلا أن ذلك لم يلغي فكرة إنشائه، وبعد سلسلة من الاجتماعات والدراسات اتخذ المجلس الأوروبي في بروكسل سنة 1978 قرار بالعمل على إعادة عملية الإتحاد النقدي والاقتصادي لدول المجموعة، وتنسيق السياسات النقدية والاقتصادية فيما بينها.

ولقد شرع في العمل بنظام النقدي الأروبي عام 1979 وهو يتكون من العناصر التالية:

[حشاد، 1994، ص199].

أ- آلية سعر الصرف: وتعتمد على ركيزتين تتمثل أولاهما في أنه يجب على كل دولة من دول المجموعة أن تحافظ على سعر صرف عملتها مقابل عملات باقي دول المجموعة، حيث لا تتعدى هامش تغير مقداره  $\pm 2,25\%$ ، وثانيهما أن لا يتم تعديل الأسعار المركزية إلا باتفاق دول المجموعة.

ب- آلية الائتمان: نظرا لاختلاف العوامل المؤثرة على سعر صرف العملة من دولة إلى أخرى اتفقت المجموعة الأوروبية على ضرورة توفير تسهيلات ائتمانية قصيرة ومتوسطة الأجل، بالإضافة إلى تقديم دعم نقدي قصير الأجل.

ج- العملة الموحدة: في سنة 1978 اتفق زعماء دول المجموعة الأوروبية على إنشاء وحدة النقد الأوروبية التي تحل محل الدولار الأمريكي في التسويات والمعاملات الخارجية، وفي عام 1979 تم استحداثها فعلا، وتتكون من أوزان نسبية من عملات دول المجموعة تختلف باختلاف الوضع الاقتصادي وقوته واستقرار العملة بالنسبة لكل دولة، على أن يتم مراجعة تلك الأوزان كل خمسة (05) سنوات، ثم نصت اتفاقية ماستريخت 1992 على وضع وحدة نقدية موحدة

**الفصل الرابع** — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -  
وجعلت تاريخ 01-01-1999، التاريخ الذي يبدأ فيه تسيير عمليات السياسة النقدية بالأورو  
"EURO".

ولقد تمت عملية الانتقال إلى العملة الأوروبية الموحدة وإلغاء العملات الوطنية للبلدان  
الأعضاء في الإتحاد الأوروبي بثلاث مراحل هي: [الدوري و السمرائي، 2006، ص181]  
المرحلة الأولى (1999-2001) : أصبح الأورو من الناحية القانونية العملة الرسمية الوحيدة،  
وتم تحديد سعر صرف نهائي للعملات الوطنية مقابل العملة الجديدة، وفي هذه المرحلة ظلت  
العملات الوطنية سارية المفعول والأورو عملة حسابية فقط لعدم توفر الفئات النقدية للعملة  
الموحدة.

المرحلة الثانية (من بداية 2002 حتى 30-06-2002) : في هذه المرحلة تم سحب العملات  
الوطنية بالكامل في موعد لا يتجاوز 30-06-2002 وأصبح الأورو العملة المتداولة في شكل  
أوراق نقدية وقطع معدنية.

المرحلة الثالثة: بعد انتهاء السحب أصبح الأورو العملة الوحيدة في الإتحاد الاقتصادي النقدي أما  
العملات الوطنية التي لم يتم سحبها فلا يمكن استبدالها إلا في البنوك المركزية وتسقط بعد  
مرور 10 سنوات بالنسبة للفئات النقدية وسنة واحدة بالنسبة للقطع المعدنية.

#### 1-2- معايير التقارب

##### 1-2-1- تقرير ديبلور

لقد أصبح الإتحاد النقدي الاقتصادي<sup>1</sup> موضوعا بارزا في الاجتماعات المنتظمة للمجلس  
الأوروبي الذي يضم رؤساء دول وحكومات بلدان الإتحاد الأوروبي، وفي هذا السياق كلف  
المجلس الأوروبي في 1988 لجنة مكونة من خبراء تضم محافظي البنوك المركزية للدول  
الأعضاء وبرئاسة جاك ديبلور بإعداد تقرير بهدف دراسة واقتراح المراحل الواقعية التي تؤدي  
إلى تحقيق الإتحاد الاقتصادي والنقدي، ومما جاء فيه مجموعة من الاقتراحات تهدف إلى تحقيق  
الوحدة النقدية على ثلاث مراحل [رميدي، 2007، ص58]:

<sup>1</sup>- يصف التقرير:

- الإتحاد النقدي: قابلية العملات بصورة كاملة والحرية التامة لانتقال رؤوس الأموال داخل السوق المالية موحدة ووجود أسعار  
صرف موحدة بصورة قطعية بدون وجود هامش لتثبيت أسعار عملات الدول الأعضاء.  
- أما الإتحاد الاقتصادي فهو سوق واحدة يمكن أن ينتقل في الأشخاص والسلع والخدمات ورؤوس الأموال بحرية وقيام منافسة  
هيكلية وإقليمية مشتركة وإيجاد تنسيق كاف بين السياسات الاقتصادية الكلية.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

المرحلة الأولى: تهدف إلى تحقيق تقارب الأداء الاقتصادي عن طريق التنسيق بين السياسات داخل الإطار المؤسسي الحالي، وإدخال جميع عملات الاتحاد الأوروبي التي ما زلت معومة بحرية ضمن آلية سعر الصرف لنظام النقد الأوروبي.

المرحلة الثانية: تتركز على إجراء الإصلاحات المؤسسية في مقدمتها إنشاء الشبكة الأوروبية للبنوك المركزية، التي تكون مهمتها الأساسية الانتقال من التنسيق بين سياسات نقدية مستقلة إلى تطبيق سياسة نقدية مشتركة.

المرحلة الثالثة: يتم فيها الانتقال إلى أسعار الصرف الثابتة وغير القابلة للتغيير، وخلالها يتم تعزيز السياسة الهيكلية والإقليمية المشتركة، وتصبح القواعد الموضوعية في مجال الميزانية والاقتصاد الكلي ملزمة، ويتم في هذه المرحلة أيضا الانتقال إلى سياسة نقدية موحدة وتتحمل فيها الشبكة الأوروبية للبنوك المركزية كافة مسؤولياتها، وتصبح القرارات المتعلقة بالتدخل في سوق أسعار الصرف بالنسبة لعملات بلدان أخرى مسؤولية مجلس الشبكة دون سواه.

### 1-2-2- معاهدة ماستريخت 1992

وضعت معاهدة ماستريخت خمسة معايير للتقارب التي يجب أن توفرها كل دولة عضو تريد المشاركة في "نظام الأورو" وهي كمايلي [قحارية، 2006-2007، ص189]:

- ❖ أن لا يتجاوز العجز الحكومي في هذا البلد نسبة 3% من ناتجه الداخلي الخام؛
- ❖ أن لا يتجاوز قيمة الديون العمومية للبلد 60% من ناتجه الداخلي الخام؛
- ❖ أن لا يتجاوز معدل التضخم 1,5% من متوسط معدلات التضخم للدول الثلاث الأقل تضخما في الإتحاد الأوروبي؛
- ❖ أن لا تتجاوز معدلات الفائدة طويلة الأجل للدولة العضو 2% من متوسط معدلات الفائدة في دول الأعضاء الثلاث الأفضل تحكماً في معدل التضخم؛
- ❖ يجب أن تكون الدولة عضو في آلية الصرف التابعة للنظام النقدي الأوروبي والحفاظ على هامش التغيير المنصوص عليه، وعدم خضوعها لأي تخفيض خلال السنتين الأخيرتين على الأقل.

ولقد استطاعت العديد من الدول أن تحقق المعايير المطلوبة في معاهدة ماستريخت للانضمام إلى الأورو سواء في مجال تخفيض العجز إلى أقل من 03% أو بالنسبة لمعدلات التضخم وأسعار الفائدة، لكن الدول التي حققت المعيار المطلوب في نسبة الدين العام إلى الناتج الكلي قليلة وهي فرنسا، فلندا ولوكسمبروغ. ولقد بلغت في ألمانيا 61,33% البرتغال 62% وفي النمسا 66,1% وزادت كثيرا في دول مثل إيطاليا وبلجيكا.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

في شهر ماي 1998 عقد مجلس قمة المجموعة اجتماعا تقرر بموجبه أن يتم استخدام "الأورو" وأن يدخل في هذه المرحلة إحدى عشرة دولة هي ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، هولندا، بلجيكا، النمسا، قلنداه، اسبانيا، البرتغال، أيرلندا ولوكسمبورغ، ولم ينضم الإتحاد النقدي والاقتصادي منذ الولادة الأولى المملكة المتحدة، الدانمارك والسويد رغم أنهم حققوا جميعا معايير التقارب إلا أنهم فضلوا أن لا يكونوا من الأوائل خاصة وأن التأييد الشعبي كان ضعيفا خلال تلك الفترة، أما اليونان التي لم تحقق أي معيار تقارب إلا أنها استطاعت خلال سنتين تحقيق تقدم بارز نحو تقارب الاقتصاد الكلي مع الدول الأعضاء، وكانت بذلك الدولة الإثنا عشر في منطقة الأورو وذلك منذ جانفي 2001.

### 1-2-3- معايير كوبنهاجن 1993

توصل المجلس الأوروبي في قمته المنعقدة في كوبنهاجن سنة 1993، إلى الاتفاق على إمكانية انضمام كافة بلدان وسط وشرقي أوروبا إلى الإتحاد الأوروبي مثل إستونيا، المجر، بلغاريا، بولندا، رومانيا... وذلك حال وفائها باشتراطات معينة من بينها الالتزام بأهداف الإتحاد الاقتصادية والنقدية، ووضع المجلس مجموعة معايير قياسية لتقييم تقدم الدول باتجاه التوافق الاقتصادي والسياسي مع الإتحاد الأوروبي وتتمثل فيما يلي:

- وجود مؤسسات مستقرة تضمن الحكم الديمقراطي، وسيادة القانون، حقوق الإنسان وحماية الأقليات و وجود اقتصاد سوق نشط والقدرة على مواجهة الضغوط التنافسية وقوى السوق داخل الإتحاد الأوروبي؛

- القدرة على تحمل التزامات العضوية بما فيها التمسك بالأهداف السياسية والاقتصادية والنقدية للإتحاد.

وتشير مختلف الدراسات والإحصائيات بأن الانضمام للدول المرشحة لعضوية الإتحاد الأوروبي من وسط وشرقي أوروبا سيكون له أثر إيجابي عليها، إلا أن التكامل مع الإتحاد الأوروبي سوف يحد من اختياراتهم للسياسة المستقلة نظرا لضرورة تقارب السياسات.

### 1-2-4- اتفاقية أئينا 2003

دخلت عملية توسيع الإتحاد الأوروبي في مرحلتها النهائية بإمضاء اتفاقية الاندماج في 16 أبريل 2003 بأئينا، وتقرر أن يتم إنجاز مرحلة المعاهدة في 01 ماي 2004 التاريخ تكون تكون فيه الدول الجديدة منتمية بشكل تام إلى الإتحاد، حيث يمكنها أن تشارك في إنتخابات المجلس الأوروبي المقررة في جوان 2004، وتتمتع الدول المندمجة بمرتبة مراقبين في الاجتماعات الأوروبية والمجلس الأوروبي، ويمثل الشكل (4-1) مراحل توسيع الإتحاد الأوروبي منذ 1957.



## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

### 2- البنك المركزي الأوروبي

#### 2-1- نشأته

لقد تقرر في أكتوبر 1993 بعد اجتماع طارئ للمجموعة الأوروبية تنفيذ المرحلة الثانية لاتفاقية ماستريخت حيث تم اتخاذ قرار إنشاء مؤسسة النقد الأوروبية في "قرانكفورت" التي تضمنت مسؤوليتها تطوير إطار العمل الخاص بالسياسة النقدية وسياسة سعر الصرف، والقواعد والإجراءات والتدابير الخاصة بالنظام الأوروبي للبنوك المركزية، إلا أنه في المرحلة الثالثة التي بدأت منذ 1998 تم إلغاء مؤسسة النقد الأوروبية ليحل محلها البنك المركزي الأوروبي الذي يتكون من البنوك المركزية لدول المجموعة الخمسة عشر "النظام الأوروبي المركزي" أو "النظام الأوروبي"، ويتمتع البنك بشخصية قانونية مستقلة توفر له السلطة الكاملة لممارسة مهامه في الإطار المؤسسي الموضوع، ويعمل إلى جانب مجموع البنوك المركزية الوطنية التي تعتبر مساهمة في رأس مال البنك المركزي الأوروبي وفق مفتاح توزيع نسبي يتشكل من شطرين، الأول يمثل الناتج الداخلي الخام (PIB) والثاني يمثل عدد السكان، ومن دون شك فإن ألمانيا تحتل المرتبة الأولى، كما هو موضح في الجدول (4-1)

الجدول (4-1): مفتاح توزيع المساهمة في رأس مال البنك المركزي الأوروبي 1999

الدولة	السكان		الناتج الداخلي الخام (BIB)		النسبة من القاعدة النقدية
	بالملايين	النسبة %	ملايين الأورو	النسبة %	
ألمانيا	82,060	28,3	1854	33,4	37,4
النمسا	08,084	2,8	182	3,3	3,7
بلجيكا	10,182	3,5	214	3,9	2,8
إسبانيا	39,323	13,5	469	8,5	13,4
فلنداه	05,140	1,8	105	1,9	1,4
فرنسا	58,607	20,2	1229	22,1	11,00
ايرلندا	03,661	1,3	67	1,2	0,4
إيطاليا	57,506	19,8	1012	18,2	22,7
لوكسمبورغ	00,042	0,1	14	0,3	0,1
هولندا	15,603	5,4	318	5,7	5,6
البرتغال	09,876	3,4	85	1,5	1,5
	290,463	100,00	5548	100	100,00

المصدر: سمايلي، 2004، ص 126.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

أما الدول التي خارج نظام الأورو لا تسدد حصتها من رأس مال البنك المركزي، إلا أنها تدفع قيمة دنيا من رأس مال للمشاركة في تغطية تكاليف تشغيل البنك المركزي.

### 2-2- الهيكل التنظيمي

لقد تم اقتراح الهيكل القانوني للبنك المركزي الأوروبي من طرف لجنة محافظي البنوك المركزية في الدول الأعضاء في الإتحاد ويتكون من هيئات اتخاذ القرار التي تدير البنك والنظام الأوروبي للبنوك المركزية وهي:

- المجلس التنفيذي: يتكون من رئيس ونائب رئيس البنك المركزي الأوروبي وأربع أعضاء آخرين ممن لديهم خبرة ودراية كافية بالشؤون النقدية، ويتم تعيينهم من طرف المجلس الأوروبي لرؤساء لمدة عضوية تساوي 08 سنوات غير قابلة للتجديد، وتقتصر العضوية على ممثلي الدول الأعضاء في نظام الأورو فقط، وتتمثل المهمة الرئيسية للمجلس التنفيذي في تنفيذ السياسة النقدية وفقا للتوجيهات والقرارات التي يتخذها مجلس المحافظين، وذلك عن طريق إعطاء التعليمات للبنوك المركزية الوطنية، بالإضافة إلى ذلك فهو المسؤول عن الأعمال الجارية للبنك المركزي الأوروبي؛

- مجلس المحافظين: يأتي في قمة هرم البنك المركزي الأوروبي ويضم أعضاء المجلس التنفيذي ومحافظي البنوك المركزية الوطنية للدول الإثناعشر المشاركة في الإتحاد النقدي، ويعتبر المسؤول عن التنظيم الداخلي للبنك المركزي وهيئات اتخاذ القرارات بالإضافة إلى دوره الاستشاري في مجال اختصاصه إلى جانب توقيع العقوبات على مخالفة قواعده والقرارات التي يمكن أن تنشر في الجريدة الرسمية للمجموعة الأوروبية، ويتبع مجلس المحافظين في ذلك التصويت المرجح حيث لا تكون أصوات الدول متساوية فيما بينها، بل تكون هناك نسب مختلفة تبعا لمعايير أهمها مساهمة الدولة في رأس مال البنك المركزي الأوروبي، وعليه يكون لألمانيا النصيب الأكبر؛

- المجلس العام: لا يتمتع بأي سلطة في مجال السياسة النقدية فهو يساهم فقط في التحضيرات اللازمة لتحديد أسعار صرف عملات الدول الثلاث غير المشاركة في نظام الأورو، وخلق علاقات تعاون وتنسيق بين الفئتين، بالإضافة إلى الإسهام في الوظائف الاستشارية للبنك المركزي الأوروبي، كما يشارك في جميع الإحصائيات النقدية والائتمانية وتحضير التقارير إلى جانب باقي الهيئات.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات —

### 3- السياسة النقدية:

إن الهدف الأساسي من إنشاء البنك المركزي الأوروبي يتمثل في وضع إستراتيجية للسياسة النقدية وتحديد كفاءات وأدوات تنفيذها، ولنجاح ذلك يقتضي أن يكون تطبيق السياسة النقدية موحدًا في كافة أنحاء الإتحاد النقدي في ظل السياسة النقدية المركزية مع التوفيق بين الأدوات والتقنيات خاصة مع اختفاء السياسة النقدية الوطنية وسياسة أسعار الصرف، ليتسع بذلك التوجه الجغرافي فيشمل كل منطقة الأورو.

وفي ضوء هذه التطورات وضع البنك المركزي الأوروبي إستراتيجية للسياسات النقدية تقوم على عناصر أساسية ثلاثة وهي:

- تحقيق استقرار الأسعار لتدعيم مصداقية وشفافية السياسة النقدية، حيث قدم مجلس محافظي البنك المركزي الأوروبي تعريفًا كمياً واضحاً لاستقرار الأسعار وهو تحقيق زيادة سنوية في الرقم القياسي المنسق لأسعار المستهلك بالنسبة لمنطقة الأورو وتقل عن نسبة 2% (أي أنه تم تحديد الحد الأقصى للتضخم بـ 2%). كما أعلن مجلس المحافظين أيضاً أنه يجب الحفاظ على استقرار الأسعار خلال الأجل القصير والمتوسط [كنوت وآخرون، 1998، ص 05]؛

- منح النقود دوراً بارزاً ومهماً بناءً على وجهة النظر التي لها ما يبررها عملياً، والقائلة بأن التضخم ظاهرة نقدية على الأقل في المدى الطويل [يسرى، 2000، ص 59]. وذلك عن طريق وضع إجمالي نقدي لنمو الكتلة النقدية  $M_3$  يعكس كقيمة مرجعية تم تحديدها من طرف مجلس المحافظين بنسبة 4,5% (في بنك المركزي الأوروبي).

إلا أن البنك المركزي الأوروبي لم يأخذ ذلك في عين الاعتبار، حيث بلغت الكتلة النقدية  $M_3$  في 01-01-2000 قيمة 4702 مليار أورو، وتجاوزت قيمة 7782 مليار أورو في 01-01-2007، أي زيادة سنوية تقدر بـ 9,4% .

- استخدام مجموعة من المؤشرات الاقتصادية والمالية، حيث يقوم مجلس المحافظين بتقييم مبني على قاعدة موسعة وعريضة للمخاطر التي تعيق مسار استقرار الأسعار، فيستخدم مجموعة كبيرة من المؤشرات المالية والاقتصادية كمعدلات الفائدة طويلة الأجل، منحى العائد، مؤشرات ثقة المستهلكين، دوائر العمل تدابير نمو الإنتاج، الأجور وتكلفة وحدة العمل، أسعار استيراد السلع، القيمة الخارجية للأورو بقدر ما تؤثر الأسعار في الأورو. يتم إجراء التقييم بكل عناية نظراً لأن إحصائيات منطقة الأورو حديثة التنظيم ومتعددة المصادر مما يجعلها غير منسجمة تماماً بصورة دائمة [إيسنج، 1999، ص 20].

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات —

وحتى ينجح نظام الأورو في المحافظة على استقرار الأسعار بصياغة السياسة النقدية، فيجب على هذه الأخيرة أن تكون مدعومة بالسياسات المالية الوطنية السليمة والمناسبة بما يضمن نمو الناتج والتوظيف في المدى الطويل، وهو ما يعزز مصداقية السياسة النقدية عن طريق منع حدوث ضغوط تضخمية، ويوفر إطار الانضباط المالي "ميثاق الاستقرار والنمو" الذي التزمت به دول الاتحاد، وتقليل الاختلالات بينها بحيث تتناسب السياسة النقدية وتتسق مع الأوضاع الاقتصادية في منطقة الأورو ككل.

ويستخدم نظام الأورو مجموعة متنوعة من الأدوات لتنفيذ السياسة النقدية ولتوجيه وإدارة معدلات الفائدة القصيرة الأجل، وتعتبر عمليات السوق المفتوحة الأداة الرئيسية التي يتم من خلالها توفير السيولة للنظام المصرفي مقابل ضمانات ملائمة، بالإضافة إلى ذلك يستخدم تسهيلات الائتمان، واشتراطات الاحتياطي، ويوضح الجدول الموالي مختلف إجراءات تشغيل النظام الأوروبي للبنوك المركزية.

### الجدول (4-2): إجراءات تشغيل النظام الأوروبي للبنوك المركزية

العناصر	عمليات السوق المفتوحة
- التمويل الأساسي	- تكرار أسبوعي، أجل الاستحقاق يبلغ أسبوعين، ينفذ من خلال عطاءات نمطية لإعادة الشراء ويوفر إشارات مهمة لسعر الفائدة
- التمويل طويل الأجل	- تكرار شهري أجل استحقاق يبلغ في أشهر ينفذ من خلال عطاءات نمطية لإعادة الشراء ويوفر تمويل طويل الأجل
- التعديل الطفيف	- تكرار وأجل استحقاق متغيرات، ينفذ من خلال عطاءات سريعة أو إجراءات ثنائية، يستخدم لجعل أسعار الفائدة متساوية أو متقاربة
عمليات هيكلية	- تكرار وأجل استحقاق متغيرات ينفذ من خلال عطاءات نمطية أو إجراءات ثنائية ليستخدم لتوجيه الوضع الهيكلي للقطاع المصرفي.
العناصر	التسهيلات
- تسهيل الإيداع الجدي	- أجل الاستحقاق ليلة واحدة، سعر الفائدة في العادة أعلى من معدل العطاءات، يوفر سقف لأسعار الفائدة في السوق
تسهيل الإيداعات	- أجل الاستحقاق ليلة واحدة، معدل قاعدة في العادة أقل من معدل العطاءات - يوفر الحد الأدنى لأسعار الفائدة في السوق
العناصر	اشتراطات الاحتياطي
الملاحق الأساسية	- فترة الاحتفاظ به شهر واحد، متباين يسمح بالمتوسط، لا يرخل، أصول مستوفية الاشتراطات له حساب رصيد مقابل في البنوك المركزية الوطنية تستخدم بيانات ميزانية آخر الشهر حول الائتمانات لتحديد قاعدة الاحتياطي، يغطي مؤسسات الائتمان

المصدر: أينو و كونتين، 1996، ص 35 .

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

### 4- استقلالية البنك المركزي الأوروبي

تعتبر استقلالية البنك المركزي الأوروبي شرط أساسي لقيام واستمرار الاتحاد النقدي، فحرية البنك في تحديد معدل الفائدة عند المستوى المطلوب بعيداً عن ضغوطات الحكومة يضمن قوة العملة الموحدة وتحقيق معدل تضخم منخفض في منطقة الأورو، كما أن خضوع البنك للأراء السياسية يجعل منه مكاناً للصراع وتضارب مصالح الدول الأعضاء كل حسب رغبته.

ولقد تضمنت معاهدة ماستريخت أكبر قدر من الاستقلالية للبنك المركزي الأوروبي من ناحية، واشترطت الحدود الدنيا من الاستقلالية في البنوك المركزية الوطنية للدول المنظمة للوحدة الأوروبية كمعيار للتقارب بين الدول الأعضاء من ناحية أخرى.

و تشمل استقلالية البنك المركزي الأوروبي ثلاث محاور أساسية هي:

- استقلالية البنك المركزي سياسياً بحيث لا يتلقى أية تعليمات من أي جهة حكومية من الدول الأعضاء، أو أي مؤسسة من مؤسسات الاتحاد الأوروبي، ويتضح ذلك جلياً في المادة 108 من معاهدة ماستريخت والمادة 07 من لائحة النظام الأوروبي للبنوك المركزية، حيث تنص على أن: "استقلال البنك المركزي الأوروبي و البنوك المركزية الوطنية وأعضاء هيئات اتخاذ القرار فيها في ممارسة وتنفيذ وواجباتها، وليس مسموحاً لها أن تطلب أو تتلقى التعليمات من حكومة أي دولة عضو أو أي منظمة في الجماعة الأوروبية أو هيئة أخرى، بالإضافة إلى هذا فإن الحكومات والمؤسسات والهيئات في أداء مهامها، والعلاقات بين هذه السلطات سواء كانت رسمية أو غير رسمية من أجل التنسيق والتعاون ويقوم على أساس الاحترام المتبادل لاستقلالية كل سلطة" [إيسنج، 1999، ص19].

- استقلالية البنك الوظيفية بحيث يكون لديه كل الأدوات الضرورية لرسم سياسة نقدية فعالة، وفي هذا المجال نجد الإطار القانوني المتمثل في المادة 105 الفقرة 02 من "معاهدة ماستريخت" التي تحدد من بين المسؤوليات الأساسية للنظام الأوروبي للبنوك المركزية يملك حرية التصرف في الأدوات اللازمة لرسم وتنفيذ السياسة النقدية بصورة فعالة.

كما يلعب الاستقلال المالي دوراً أساسياً لتفعيل الاستقلال الوظيفي بالاعتماد على مبدأ عدم السماح بالتمويل النقدي للعجز الحكومي، ولقد ورد ذلك بالتفصيل في المادة 104 من معاهدة ماستريخت: "لا يمكن للبنك المركزي الأوروبي والبنوك المركزية الوطنية منح تحت أي شكل قروض لمؤسسات عامة إقليمية أو وطنية، ويمنع كذلك حيازة سندات هذه المؤسسة عند إصدارها..." ، فنجد بذلك حصن منيع يفصل البنك المركزي عن الدولة. ويمنع هذه الأخيرة من

استغلال الإصدار النقدي لتمويل العجز الموازني [Papadia et Santini, 1999, p38].

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات —

وفي هذا المجال يعزز "ميثاق النمو والاستقرار 1997" من مصداقية السياسة النقدية عن طريق ارسائه بوضوح أكثر ماورد في معاهدة ماستريخت للمبدأ القائل بأن البلدان التي لا تصح عجزها الذي يعتبر مفرطاً (أكثر من 3% من الناتج المحلي الإجمالي) تكون عرضة لعقوبات مالية [كنوت وآخرون، 1998، ص 05].

— الاستقلالية الشخصية لأعضاء مجلس المحافظين وأعضاء المجلس الاستشاري باعتبارهما هيئتا اتخاذ القرار في البنك المركزي الأوروبي، وهذه الاستقلالية تتضح جلياً في:

• طول مدة التعيين (اقترح أن تكون 08 سنوات ولا تقل عن 05 سنوات) التي ستمتع بها أعضاء المجالس وخلال هذه المدة لا يمكن عزلهم عن مناصبهم، كما أن هذه المدة غير قابلة للتجديد وذلك لعزلهم عن ضغوطات تجديد العضوية أو تهديدات عزلهم، وتضمن هذه الطريقة عملية التجديد الجزئي لأعضاء المجالس والاستمرارية والاستقلالية في اتخاذ القرارات [حشاد، 1994، ص 209].

• طريقة تعيين أعضاء المجلس التنفيذي تعتبر أكثر ديمقراطية من خلال توزيع سلطة التعيين بين أعلى سلطة و المتمثلة في المجلس الأوروبي ورؤساء الدول والحكومات. ويتمتع هؤلاء الأعضاء بخبرة عالية في مجال السياسة النقدية وذو شخصيات قوية متفانية في المحافظة على استقرار الأسعار [غرين وسواجيل، 1998، ص 09].

إن الاستقلالية التي يتمتع بها البنك المركزي الأوروبي لا تتفي مسؤوليته أمام الجمهور من أجل تحقيق درجة عالية من المصداقية والشفافية، ويضمن الإطار القانوني للبنك المركزي الأوروبي أحكاماً عديدة تؤمن هذه المسؤولية [حشاد، 1994، ص 208]. فهو ملزم بأن ينشر كل أسبوع بياناً مالياً موحداً للنظام الأوروبي ويصدر تقريراً فصلياً حول أنشطة نظام الأورو، وأن يعد تقريراً سنوياً عن السياسة النقدية والأنشطة الأخرى كنظام الأورو ليعرضه رئيس البنك المركزي الأوروبي على البرلمان الأوروبي ومجلس الوزراء والمجلس الأوروبي والمفوضة الأوروبية.

كما يلتزم البنك المركزي الأوروبي أيضاً بإعلام الجمهور بقراراته بالأسس الاقتصادية التي بنيت، كما ينشر تقييماً فصلياً للتطورات الاقتصادية في المنطقة وتقدير الموقف من السياسة النقدية في نشرته الشهرية مع إحصائيات المنطقة، بالإضافة إلى هذا يدعى رئيس البنك المركزي الأوروبي إلى اجتماعات مجلس وزراء الشؤون الاقتصادية والمالية للإتحاد الأوروبي عند مناقشة أمور تتعلق بالنظام الأوروبي للبنوك المركزية وكذلك نظام الأورو.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

ورغم درجة الاستقلالية القانونية العالية التي يتمتع بها البنك المركزي الأوروبي إلا أن ذلك لم يمنع وجود ثغرات قللت من مصداقية السياسة النقدية لهذه المؤسسة غير العادية، خاصة البداية المتعثرة من خلال تعيين رئيسه لمدة نصف عضوية إلى جانب سوء تصميم هيكله التنظيمي الذي يعاني من سوء في تصميم اللامركزية وعدم احترام التوازن الدولي لأعضاء مجلس اتخاذ القرار وتبقى سرية عمل أعضائه وضعف استقلاله التنظيمي أهم نقاط ضعفه.

### III - استقلالية البنوك المركزية في الدول النامية

لقد تزايد الاتجاه نحو منح استقلالية البنوك المركزية في الدول النامية على غرار الدول المتقدمة، ويستند هذا الاتجاه إلى الحجة القائلة بأن اقتصار البنك المركزي على إدارة السياسة النقدية من أجل المحافظة على استقرار مستويات الأسعار يعد أفضل للعملية التنموية على المدى الطويل من الدور الذي اعتاد أن يلعبه من خلال التمويل بالعجز والتوسع في الإئتمان بقصد تمويل العجز في الميزانية والتوسع المتزايد في حجم الإنفاق الحكومي إضافة إلى ما تشكله معدلات التضخم من مخاطر على الإنتاج والعمالة في المدى الطويل.

و تقوم أغلبية الحكومات في الدول النامية بالتأثير على الجهاز المصرفي بصفة عامة وعلى السياسات النقدية وأسعار الفائدة بصفة خاصة، وفي أغلب الفترات كانت تحدد سعر صرف عملتها مقابل العملات الأجنبية، هذا التدخل أدى إلى فقدان البنوك المركزية لاستقلاليتها، وقد أدت النتائج السلبية التي حققتها الأجهزة المصرفية في هذه البلدان إلى المطالبة بإصلاح المنظومة البنكية ومنح البنوك المركزية درجة أعلى من الاستقلالية لكي تتمكن من إدارة السياسة النقدية بفعالية أعلى.

### 1- استقلالية البنوك المركزية في أوروبا

عرفت الاقتصاديات التي كانت مخططة مركزيا في وسط وشرق أوروبا خاصة التي تريد الانضمام إلى الوحدة الاقتصادية والنقدية إصلاحات جوهرية، وتعتبر تلك التي مست مجال البنوك المركزية الأهم على الإطلاق بتعزيز استقلاليتها كشرط أساسي.

ويعتمد إصلاح البنوك المركزية على منحها حرية أكبر في إقرار وإدارة السياسة النقدية والائتمانية وتعديل التشريعات بما يؤمن درجات عالية من الفعالية، ففي مجال الاستقلال التنظيمي والإداري فإن هذه الدول شددت على قواعد منح التراخيص بضرورة توضيح اشتراطات رأس المال ومجال النشاط والإدارة وتصنيف القروض ووزن المخاطر... [يوريش وآخرون، 1995، ص 25-26].

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

وهناك عدة جهود مبذولة في السنوات الأخيرة لتعزيز استقلال البنوك المركزية في كل من المجر، بولندا، جمهورية التشيك و سلوفاكيا، حيث قامت المجر بوضع قانون البنوك يهدف إلى تقوية من يعينون في عضوية مجلس إدارة البنك المركزي بإطالة مدة بقائهم في وظائفهم ووضع حدود الإقراض التي يقدمها البنك المركزي للحكومة، وفي بولندا وعقب التطورات السياسية التي حدثت في منتصف سنة 1989 قامت بإجراء إصلاحات قانونية للحد من إقراض البنك المركزي للحكومة وتطبيق مجال الإئتمان وتغيير الأغراض القانونية لبنك بولندا الوطني، وتقوية سلطات البنك المركزي في مراقبة السياسة النقدية، كما يتضمن هذا الاستقلال أيضا ترتيبات وإجراءات واضحة من أجل مساعلة البنك المركزي بشأن الأهداف القانونية المقررة. وقد اتسعت هذه الإصلاحات خاصة الإصلاحات النقدية في مختلف دول المنطقة من خلال مجموعة من المراحل المتناسقة والمنظمة [راجان، مارس 1992، ص ص 10-11].

### 2- استقلالية البنوك المركزية في آسيا:

لقد عرفت دول جنوب شرق آسيا (أندونيسيا، الفلبين، تايلندا، ماليزيا...) معجزة اقتصادية حقيقة في الفترة الممتدة بين 1980-1985 حسب ما تؤكد مختلف المؤشرات الاقتصادية والمالية، لكن الأزمة التي عرفتها الأسواق المالية يوم الثلاثاء الأسود في 02 جويلية 1997 أكدت مدى خطورة الانفتاح على الاقتصاد العالمي في إطار ما يسمى بالعولمة المالية، فانخفضت عملات تلك الدولة إلى مستويات منخفضة جدا في ظل هجمات المضاربة الشرسة عليها فكان من المستحيل حماية النظم المتعلقة بسعر الصرف، ومن أجل الدفاع عن قيمة العملة أرغمت البنوك المركزية على بيع مقادير كبيرة من احتياطياتها أو برفع سعر الفائدة بنسبة كبيرة وهذا ما يؤكد خضوع البنوك المركزية للحكومات، وقبل الأزمة كانت المؤسسات المالية والنقدية تخضع لسلطة وزارة المالية والاقتصاد في أغلب دول المنطقة، وكان معروفا بشكل عام أن إشراف الوزارة على هذه المؤسسات ضعيفا وكان التدخل السياسي في الإشراف على القطاع المالي يتمثل في القرارات الحكومية بالتدخل في بنوك معينة أو بتقديم الأموال الحكومية للبنوك لإعادة رسملتها.

وكمثال عن البنوك المركزية في هذه المنطقة تم اختيار بنك كوريا الجنوبية الذي تأسس عام 1950 بموجب قانون كوريا، الذي حدد الأهداف الرئيسية المتعددة لبنك المركزي من المحافظة على مستويات الأسعار وتحسين أداء التشغيل للنظام البنكي والائتماني وتحقيق التقدم الوطني.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

تقوم هيئة النقد بإعتبارها السلطة العليا المسؤولة عن رسم سياسة البنك بوضع السياسة النقدية الائتمانية وتكون مسؤولة عن الاتجاه العام والإشراف على البنك، كما أن لها سلطة تنظيمية وإشرافية على الأنشطة التي تقوم بها المؤسسات البنكية، ومن خلال تكوين هذه الهيئة التي تضم تسعة أعضاء تبين بعض معالم خضوع البنك المركزي للحكومة.

يقوم وزير المالية برئاسة اجتماعات هيئة النقد أما القرارات والمسؤوليات النهائية للسياسة النقدية كانت من اختصاص هيئة النقد نظرا لضرورة وجود هيئة مالية مستقلة وحيادية، إلا أن نفوذ الحكومة على السياسة النقدية أصبح له دور أكبر إثر تعديل قانون بنك كوريا سنة 1962، من خلال منح وزير المالية السلطة بالطلب من هيئة النقد أن تعيد النظر في القرارات التي اتخذتها، وفي حالة رفضها لطلب وزير المالية فإن القرار النهائي يكون بيد رئيس الجمهورية، كما أن المحافظ يعين من طرف رئيس الجمهورية وذلك بناء على توصية من وزير المالية لمدة قصيرة نوعا ما تقدر ب 04 أربع سنوات. [حشاد، 1996، ص322-324].

### 3- استقلالية البنوك المركزية في أمريكا اللاتينية:

عرفت دول هذه المنطقة أزمات عديدة فكانت أزمة المكسيك سنة 1994 نتيجة الإختلالات الخارجية، والبرازيل سنة 1998 لضعف المركز المالي والأرجنتين سنة 2001 لمشاكل السيولة، إلا أن أهمها كانت أزمة الديون الخارجية التي بدأت سنة 1982 عندما عجزت المكسيك عن تسديد ديونها مما شجع وقوع أزمة عملة مهدت الطريق إلى مختلف الأزمات السابقة [كاناليس وآخرون، سبتمبر 2003، ص28]؛ وكانت من أكبر نتائجها انخفاض حجم القروض الأجنبية اتجاه الدول النامية والتشديد في شروطها، فلجأت بذلك هذه الدول إلى بنوكها المركزية من خلال الإصدار النقدي لتمويل عجز ميزانيتها فأدى التوسع في الإصدار النقدي إلى ارتفاع معدلات التضخم بصورة كبيرة ورهيبية فنجد سجل نسبة ارتفاع 100% في كل من الأرجنتين والبرازيل بوليفيا والبيرو [نبيل حشاد، 1994، صص120-121]؛ وهو ما أدى إلى إحداث إصلاحات جوهرية على النظام المالي والنقدي أعادت العملة قابليتها للتحويل وأعطت للبنوك المركزية استقلالية عالية لإدارة السياسة النقدية.

فقد قامت الأرجنتين من خلال ميثاق البنك المركزي لسنة 1992، بتثبيت سعر صرف البيرو الأرجنتيني مقابل الدولار الأمريكي وحدد هدفه الأساسي المتمثل في الحفاظ على قيمة العملة الوطنية واستبعد أي إمكانية تمويل العجز التضخمي الذي تواجه الحكومة، كما أكد ميثاق البنك المركزي على أن يتولى رئيس الجمهورية تعيين الرئيس الدائم للبنك المركزي ومديره و

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

عمد إلى جعل استبعادهم أمرا صعبا، وبذلك ضمن الميثاق استقلالية البنك المركزي عن كل من السلطة التنفيذية والتشريعية.

أما البرازيل وعلى خلفية الأزمة المالية لسنة 1999، التي أظهرت نقاط ضعف ميزان المدفوعات فقد قامت بتعويم سعر الصرف وإنشاء نظام نقدي جديد قائم على استهداف التضخم الذي شهد معدلات مرتفعة جدا في السنوات الأخيرة وكان وراء العديد من المشاكل على المستوى الاقتصادي الكلي، وذلك يتطلب دون شك درجة مقبولة من الاستقلال التشريعي ودرجة أعلى من الاستقلال الأدوات في تطبيق أدوات السياسة النقدية.

كما تم إصلاح الجوانب التنظيمية في سوق النقد وفي سوق الدين الحكومي المحلي والحد من أشكال الكبح المالي بالتقليل من حجم الائتمان الموجه لتحسين كفاءة الاقتصاد على المستوى الوحدوي وتعزيز آلية إبلاغ السياسة النقدية، إلى جانب تحسين قواعد الشفافية لتتماثل مع قواعد الإفصاح في الدول المتقدمة.

### IV - الاستقلالية البنوك المركزية في الدول العربية

#### 1- الملامح العامة لاستقلالية البنوك المركزية العربية

تعتبر استقلالية البنوك المركزية في الدول العربية انطلاقة حقيقة للنمو مع إعطاء الأولوية للإصلاح الهيكلي للنظام المالي والمصرفي، لذلك قامت العديد من الدول العربية كـ لبنان، الأردن، تونس ودول مجلس التعاون الخليجي بتقوية الإشراف والتنظيم المصرفي وتحديث الإجراءات، واتخاذ إجراءات هامة للالتزام بالمعايير الدولية التي وضعتها لجنة بازل مما يعزز الاستقلال التشريعي والتنظيمي للبنوك المركزية كما بذلت الدول العربية جهودا كبيرة لتحسين الأوضاع القانونية والتنظيمية لمؤسساتها المالية والبنكية، فقد تمت مراجعة التشريعات المالية التي تحكم القطاع البنكي وإعادة صياغتها لتتوافق مع المتطلبات البنكية الحديثة ولتعكس التوجه الجديد نحو آليات وعوامل السوق، وفي هذا المجال كانت الأولوية لقوانين البنوك المركزية فتم إدخال تغييرات جوهرية خاصة فيما يتعلق بمسؤولية البنوك المركزية في تصميم وتنفيذ سياسة نقدية قادرة على تحقيق هدفها الرئيسي المتمثل في استقرار الأسعار، كما شملت هذه التغييرات متطلبات التراخيص للبنوك وتنفيذ القواعد التنظيمية والإشرافية والرقابية مما يعزز من استقلالية البنوك المركزية العربية.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات —

وتختلف قوانين البنوك المركزية العربية بشكل عام من حيث التركيز والمدى والتفاصيل فتحدد وترتيب درجة الاستقلالية فيها ليس بالأمر السهل، ورغم ذلك فقد استطاع بعض الاقتصاديين تصميم نماذج للتعرف على درجة الاستقلال التشريعي في بعض الدول العربية وهذا ما يتضح في الجدول الموالي.

الجدول (3-4): مؤشر الاستقلال التشريعي لبعض البنوك المركزية العربية

درجة الاستقلالية	حدود الأقرض		الأهداف		صياغة السياسة النقدية		المحافظ		الدول
	الوزن	الدرجة	الوزن	الدرجة	الوزن	الدرجة	الوزن	الدرجة	
0,426	0,50	0,330	0,15	0,600	0,15	0,500	0,20	0,480	الأردن
0,393	0,50	0,320	0,15	0,600	0,15	0,400	0,20	0,481	الإمارات
0,430	0,50	0,280	0,15	0,400	0,15	0,643	0,20	0,668	تونس
0,497	0,50	0,320	0,15	0,800	0,15	0,500	0,20	0,708	الجزائر
0,502	0,50	0,500	0,15	0,600	0,15	0,443	0,20	0,480	السعودية
0,364	0,50	0,350	0,15	0,400	0,15	0,223	0,20	0,480	سوريا
0,603	0,50	0,357	0,15	1,000	0,15	0,889	0,20	0,708	لبنان
0,452	0,50	0,246	0,15	0,600	0,15	0,771	0,20	0,625	ليبيا
0,500	0,50	0,470	0,15	0,400	0,15	0,533	0,20	0,625	مصر
0,375	0,50	0,320	0,15	0,600	0,15	0,165	0,20	0,500	المغرب
0,339	0,50	0,330	0,15	0,200	0,15	0,400	0,20	0,418	موريطانيا

المصدر: علي توفيق الصادق وآخرون ، 1996، ص95.

ويعتبر البنك المركزي لكل من لبنان ومصر من أهم النماذج التي تستحق التحليل والدراسة باعتبار البنك المصري أقدم البنوك المركزية إنشاء وعلى درجة كبيرة من الاستقلالية ومصرف لبنان أكبر البنوك المركزية استقلالا على الإطلاق، وحسب ما يوضحه الجدول (3-4) فهما يحتلان الريادة من جهة، إضافة إلى اشتغالهما على مجموعة من الخصائص المشتركة مع بنك الجزائر.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

### 2- البنك المركزي المصري:

#### 1-2- نشأته والتطورات القانونية:

تعود نشأة البنك المركزي في مصر إلى سنة 1898 تحت اسم البنك الأهلي المصري برأس مال مقدر بالجنيه الإسترليني ومملوك للمقيمين في مصر ويقوم بالأعمال المصرفية التجارية، ومنذ نشأته منحه القانون حق إصدار النقود، كما كان بنكا للحكومة تحتفظ فيه بحساباتها وكذلك الهيئات العامة، وظل كذلك إلى أن صدر القانون رقم 57 عام 1951 الذي يقضي بمواصلة تمصير البنك وتوسيع مجال إشرافه على البنك التجارية وكذلك زيادة سلطة الحكومة وإشرافها على البنك [ الببلاوي، بدون تاريخ، ص130].

وفي فيفري 1960 صدر القانون رقم 40 الذي يعتبر البنك مؤسسة عمومية تملكها الدولة، وفي جويلية من نفس العام صدر القانون 250 في 1960، الذي يقضي بتقسيم البنك الأهلي المصري إلى بنكين ذوي شخصيتين مستقلتين، يحتفظ أحدهما باسم "البنك الأهلي المصري" ويصبح بنكا تجاريا عاديا يقوم بالأعمال المصرفية والبنك الآخر يعرف باسم "البنك المركزي المصري" يمارس اختصاصات البنك المركزي ويمارس وظائفه كإصدار النقود وبنك الحكومة وبنك البنوك ومراقبتها والإشراف على الائتمان [ فؤاد هاشم، 1976، ص181]، ابتداء من 01 جانفي 1961.

وتجدر الإشارة إلى أن الجهاز البنكي في مصر قد عرف مرحلتين من مراحل الإصلاح، أولهما كانت في السبعينات<sup>1</sup> عند ما تبنت مصر سياسة الانفتاح الاقتصادي والثانية في مطلع التسعينات استجابة للتغيرات والتطورات الجديدة، وقد تخللتها العديد من القوانين والقرارات المتفرقة وصولا إلى آخر القوانين المتمثل في القانون رقم 88 لعام 2003 "قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد" الذي يمثل قانون البنك الموحد الذي حل محل كل القوانين الخاصة بالبنك والجهاز المصرفي.

#### 2-2- استقلالية البنك المركزي المصري

يعتبر القانون رقم 2003/88 المتعلق بقانون البنك المركزي والجهاز المصرفي من أهم التشريعات المصرفية المصرية على الإطلاق، حيث تختصر الإطار القانوني للبنك المركزي المصري في قانون واحد، وسنقوم فيما يلي وعلى ضوء هذا القانون بدراسة أهم الجوانب والمواد المرتبطة مباشرة باستقلالية البنك المركزي المصري.

<sup>1</sup> - منها القانون 120 في 1975، متبوع بقرار 488 سنة 1976.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

### 2-2-1- الاستقلالية المؤسسية

المادة 01: "البنك المركزي شخص اعتباري عام يتبع رئيس الجمهورية"  
المادة 05: "يعمل البنك المركزي على تحقيق الاستقرار في الأسعار وسلامة النظام المصرفي في إطار السياسة الاقتصادية العامة".

يتضح جليا من المادة رقم 01 أن البنك المركزي أصبح مرتبط مباشرة بالحكومة متمثلة في شخص رئيس الجمهورية بعد أن نصت المادة الأولى من القانون (120) سنة 1975 على أن البنك المركزي "شخصية اعتبارية عامة مستقلة" فتم حذف كلمة مستقلة نهائيا، كما يمنع هذا القانون وحسب المادة 05 البنك المركزي من إتباع سياسات مستقلة حيث يضع أهداف السياسة النقدية بالاتفاق مع الحكومة مما يعطيها الأولوية، فوفقا لهذا القانون فإن الأهداف تتحدد في إطار السياسة الاقتصادية العامة بواسطة مجلس تنسيق مشترك يتشكل بقرار من رئيس الجمهورية، تشكل الحكومة فيه ما يقرب من نصف أعضائه، وهذا يعني أن صياغة السياسة النقدية بيد الحكومة وأن واضح هذا القانون يرفض تماما استقلالية البنك المركزي المصرفي عنها.

### 2-2-2- الاستقلالية الشخصية

المادة 10: يكون للبنك المركزي محافظ يصدر تعيينه بقرار رئيس الجمهورية بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويتضمن القرار معاملته المالية حيث يعامل كوزير ويكون قبول استقالة المحافظ من رئيس الجمهورية.

من خلال هذه المادة نلمح بوضوح غياب الركائز الأساسية للاستقلالية الشخصية، فإلى جانب المدة القصيرة للمحافظ لا يوجد شرط قانوني يمنع عزله خلال فترة عمله عكس المعمول به في العديد من المناصب الأخرى للدولة، كما لم يشر القانون إلى إقالة الأعضاء المعنيين في المجلس سواء في فترة تعيينهم الأصلية أو المجدد.

وحسب المادة 12: يكون للبنك المركزي مجلس إدارة برئاسة المحافظ وعضوية كل من نائب المحافظ، رئيس الهيئة العامة لسوق المال، وثلاثة أعضاء يمثلون وزارات المالية والتخطيط والتجارة الخارجية يختارهم رئيس مجلس الوزراء بناء على ترشيح الوزراء المختصين، وثمانية من ذوي الخبرة في المسائل النقدية والمالية والمصرفية والقانونية والاقتصادية يختارهم رئيس الجمهورية لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد... ، فيتضح الهيمنة التامة للحكومة فيما يخص تعيين أعضاء مجلس إدارة البنك سواء كان رئيس الجمهورية أو أعضاء مجلس الوزراء، كما أن نسبة الأعضاء الممثلين للحكومة يشكلون النسبة العظمى من أعضاء مجلس البنك، وكل هذا يؤدي إلى انخفاض الاستقلالية.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

### 2-2-3- الاستقلال الأمواتي و المالي

لقد أعطى القانون الجديد الحرية المطلقة في استخدام أدوات السياسة النقدية التي يراها مناسبة لتحقيق أهدافه، بتنفيذ المهام أو أية إجراءات يقتضيها تطبيق السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية (المادة 06 من القانون 2003/88) وهذا ما يرفع من الاستقلالية، إلا أن نص المادة 27 يعبر حقيقة عن نوعية العلاقة بين الحكومة والبنك المركزي وهي أن يقدم البنك المركزي تمويلاً للحكومة بناء على طلبها لتغطية العجز الموسمي في الموازنة العامة على أن لا تتجاوز قيمة هذا التمويل 10% من متوسط إيرادات الموازنة العامة في السنوات الثلاثة السابقة وتكون مدة هذا التمويل ثلاثة أشهر قابلة للتجديد لمدة أخرى مماثلة، ويجب أن يسدد بالكامل خلال اثني عشر شهراً على الأكثر من تاريخ تقديمه، وتحدد الشروط الخاصة بهذا التمويل بالاتفاق بين وزارة المالية والبنك المركزي وفقاً لحالة النقد والائتمان السائدة، ولم يحدد القانون الحد الأقصى للتمويل أو أسعار الفائدة المطبقة عليها وهذا ما يؤدي إلى انخفاض الاستقلالية.

كما حدد هذا القانون هدف البنك المركزي المصري في تحقيق استقرار الأسعار، وكذلك سلامة الجهاز المصرفي في إطار السياسة الاقتصادية العامة، ورغم أنه يقدم التقارير الدورية والسنوية إلى السلطة التنفيذية في مختلف مستوياتها إلا أنه لم يوفر آلية مساءلة قوية تضمن التزامه بتحقيق هدف استقرار الأسعار. وذلك في ظل تحمل المسؤولية في كافة السياسات الاقتصادية.

والخلاصة أنه على الرغم من التوجهات العالمية نحو استقلالية البنوك المركزية، والتصريحات الرسمية للخبراء والمختصين التي تؤكد ضرورة ذلك، إلا أن القانون المصري الجديد (2003/88) يلغي صراحة استقلالية البنك المركزي بل ويزيد ويكرر الأخطاء السابقة.

### 3- البنك المركزي اللبناني

#### 3-1- نشأته

تأسس أول بنك لبناني عام 1919 باسم "بنك سوريا" بقرار من وزير المالية الفرنسي آنذاك الذي كان يمثل سلطة الانتداب، وفي عام 1920 أصبح تحت اسم "بنك سوريا ولبنان" وأصدر نقداً جديداً هي الليرة السورية اللبنانية على أساس الفرنك الفرنسي. وفي سنة 1948 قام البنك بإصدار الليرة اللبنانية كوحدة نقدية مستقلة عن النقد السوري، ورغم قيام البنك في هذه الحالة بإصدار النقود إلا أنه لم يرقم بأي دور للبنك المركزي [شعبان محمد علي، 2006، ص343]، إلى أن تم إنشاء "مصرف لبنان" كبنك مركزي بموجب قانون النقد والتسليف رقم 135 الصادر في عام 1963 وبدأ بممارسة مهامه في إطاره القانوني.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية - نماذج واتجاهات -

### 3-2- استقلالية مصرف لبنان المركزي

يتمتع مصرف لبنان بدرجة عالية من الاستقلالية لا تقل عن تلك المتواجدة في البنوك المركزية للدول المتقدمة ذات الاستقلالية المتميزة [حشاد، 1994، ص106]. وسنقوم فيما يلي باستعراض أهم جوانب الاستقلالية لمصرف لبنان في ظل قانون النقد والتسليف الصادر في أوت 1963 والذي مازال ساري المفعول حتى الوقت الحاضر.

#### 3-2-1- الاستقلالية المؤسسية

ينص قانون النقد والتسليف (المادة 33) على أن مجلس المصرف هو الذي يحدد السياسة النقدية والتسليفية، ولضبط الرقابة على عمل مصرف لبنان وتحقيق لمبادئ والشفافية دون عرقلة استقلالية، أنشأت وزارة المالية "مفوضية الحكومة لدى البنك المركزي"<sup>1</sup> يرأسها موظف لدى هذه الوزارة برتبة مدير عام وتكلف بالسهر على تطبيق القانون ومراقبة ومحاسبة البنك، ولها الحق في الإطلاع على جميع سجلاته ومستنداته المحاسبية وصناديقه وموجوداته وعليها أن تطلع وزير المالية على نتائج أعمال المراقبة التي أجرتها [الخطيب، 1996، ص394]. ولكن ليس لها أن تتدخل بأي صورة في تسيير أعمال المصرف أو في تحديد سياساته، وبناء على ذلك ترتفع استقلالية المصرف.

#### 3-2-2- الاستقلالية الشخصية

إن الاستقلالية الشخصية هي مصدر قوة استقلالية مصرف لبنان، حيث يتم تعيين حاكم (محافظ) مصرف لبنان حسب قانون النقد والتسليف<sup>2</sup> بموجب مرسوم يتخذه مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية وذلك لمدة 06 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة أو عدة مرات، ولا يمكن إحالته إلا بسبب عجز صحي مثبت أو مخالفته لأحكام القانون، وارتكابه خطأ فادح في تسيير أعمال البنك.

فالحاكم يتمتع بصلاحيات واسعة في إدارة البنك وتسيير أعماله، فهو يعتبر الممثل الشرعي لبنك لبنان ويوقع بإسم المصرف جميع الصكوك والعقود والاتفاقيات، أما نواب الحاكم فيتم تعيينهم بمرسوم يصدر عن مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية ولكن بعد استشارة حاكم المصرف لمدة خمس سنوات وبنفس الشروط الخاصة بالحاكم، ولا يمكن للحاكم أو النواب أن يجمعوا بين وظيفتهم في البنك المركزي ونشاط آخر أو وظيفة أخرى في أي مكان آخر ولا يمكنهم الإنتفاع عن طريق المساهمة بأي وسيلة.

<sup>1</sup> - حسب المادة 41.

<sup>2</sup> - حسب المادة 18.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات -

ويساعد الحاكم بالإضافة إلى نائبيه في مجلس إدارة البنك الذي يتألف من 05 أعضاء، مدير عام وزارة المالية ومدير عام وزارة الاقتصاد، وليس لهذين العضوين الأخيرين أي تصرف في المجلس كمندوبين عن الحكومة فهما لا يمارسان سوى المهام المتعلقة بهما كعضوين في المجلس، وهذا ما أكدته المادة 28 من القانون.

ولقد أنط القانون بهذا المجلس صلاحية تحديد سياسة البنك المركزي النقدية والائتمانية

وأدوات تنفيذها، دون أن يكون لهذه المهام طابع حصري [الخطيب، 1996، ص 393-394].

### 3-2- الاستقلالية المالية

أجاز قانون النقد والتسليف منح قروض للدولة ضمن شروط صارمة وإجراءات معقدة ففي حالة خسارة أو عجز في الموازنة العامة فتغطي هذه الخسارة من الإحتياطي العام<sup>1</sup>؛ وإذا لم يكفي هذا الإحتياطي لتعويض العجز أو في حالة عدم وجود احتياطي عام يغطي هذا العجز بدفعات موازية من الخزينة العامة [حنفي، 2002، ص 133].

كما يمكن منح تسهيلات نقدية للدولة في حالة ما إذا كان هناك خلل في حسابات الخزينة لدى المصرف بشرط أن لا تتعدى هذه التسهيلات 10% من متوسط واردات الموازنة العامة العادية في السنوات الثلاثة الأخيرة، على أن تمنح هذه التسهيلات لمدة 04 أشهر فقط ولمدة واحدة كل سنة [شعبان محمد علي، 2006، ص 349]. فالمبدأ هو عدم منح المصرف المركزي قروضا للقطاع العام وهو ما يعزز درجة الاستقلال القانوني.

أما فيما يخص جانب الاستقلالي المتعلق بأولية تحقيق الأسعار كهدف أساس للسياسة النقدية لمصرف لبنان فقد نصت المادة 70 من قانون النقد والتسليف لعام 1963 على الأهداف التي يجب على المصرف تحقيقها، فجاء فيها أن مهمة المصرف العام هي المحافظة على النقد لتأمين نمو اقتصادي واجتماعي دائم، ويتضمن مهمة المصرف بشكل خاص المحافظة على سلامة النقد اللبناني، المحافظة على الاستقرار الاقتصادي، المحافظة على سلامة أوضاع النظام المصرفي، وتطوير أسواق النقد والمالية. ويتضح من هذه المادة أن المشرع فوض للمصرف وحده مهمة المحافظة على استقرار النقد، وإنما المهام الأخرى فهي لا تنقص من مهمة المحافظة على النقد أو يتناقض معها بل تساعد المصرف على تنفيذ مهمته النقدية، ورغم أن القانون لم يتضمن تحديد دقيق لأولية المسؤولية عن استقرار الأسعار إلا أنه لم يلزم المصرف بمسؤولية أخرى لدعم الاقتصاد.

<sup>1</sup> - الإحتياطي العام: صافي الربح الذي يحتفظ به البنك، ويمثل 50% أما الباقي فيدفع إلى الخزينة أما إذا كان الإحتياطي في العام أكبر من نصف رأس مال البنك فيحتفظ فقط بـ 20% و80% تدفع إلى الخزينة.

## الفصل الرابع — تجارب عالمية في مجال استقلالية البنوك المركزية — نماذج واتجاهات - خلاصة:

يتضح أن استقلالية البنوك المركزية اتجاه عالمي لا يقتصر على الدول المتقدمة فقط، بل شمل أيضا الدول النامية في مختلف أنحاء العالم، إلا أنه اخذ الطابع المحلي حسب الظروف السياسية منها والاقتصادية السائدة داخل كل دولة.

ففي الدول المتقدمة تقوم الاستقلالية على أسس ومعايير موضوعية واضحة، ولعل البنزينك أعلى استقلالية في العالم قبل وجود البنك النيوزلندي الذي يتمتع أيضا بدرجة كبيرة من الاستقلالية، أما النظام الاحتياطي الفيدرالي فإن درجة استقلاليته لا تصل إلى المستوى الشائع عنه فاستقلاليته محدودة لا تتعدى المدى القصير، فهو في قبضة الكونغرس ورئيس الجمهورية، في حين هناك دول لا تتمتع بنوكها المركزية باستقلالية عالية إلا أنها حققت نتائج جيدة في ضبط معدلات التضخم واستقرار قيمة عملتها مثل اليابان.

ويعتبر البنك المركزي الأوروبي أعلى البنوك المركزية استقلالية في العالم في ظل التنسيق والتعاون الدولي، حيث ضمنت له "معاهدة ماستريخت" درجة عالية من الاستقلالية وحد أدنى لاستقلالية البنوك المركزية الوطنية، خاصة منها دول أوروبا الشرقية التي كانت تتبع النظام الاشتراكي ورغم ذلك فقد قطعت هذه الدول أشواط كبيرة في هذا المجال وحققت نتائج ايجابية في مجال مكافحة التضخم ومعالجة العجز الموازي وكافة الشروط اللازمة لانضمامها إلى الوحدة النقدية الأوروبية.

ويستمد البنك المركزي الأوروبي قوة استقلاليته من الاستقلالية الشخصية التي يتمتع بها أعضاء هيئة اتخاذ القرار (مجلس المحافظين والمجلس التنفيذي) وكذلك استقلاله المؤسسي والأدواتي والمالي.

أما الدول النامية في كافة أقطار العالم فقد تبنت استقلالية بنوكها كخطوة ضمن مراحل الإصلاح الذي شهدته أنظمتها البنكية بصفة خاصة والأنظمة الاقتصادية بصفة عامة، إلا أن استقلالية البنوك المركزية في هذه الدول تواجه سلطاتها النقدية بيئات تختلف جذريا عن تلك المتواجدة في الدول المتقدمة خاصة وأنها تسعى إلى تحقيق التنمية في اقتصاد يتميز بضعف الأسواق المالية وهشاشة النظم المصرفية وتعتمد بدرجة كبيرة على الإصدار النقدي.

وفيما يخص الدول العربية فقد اتبعت هذا المنهج بدرجات متفاوتة، وتؤكد ذلك بصورة جلية من خلال الإصلاحات التي شهدتها معظم هذه الدول مع مطلع التسعينات، ويعتبر مصرف لبنان الأكثر استقلالية لاستخدامه تواجها تشبه نظيرتها في الدول المتقدمة، والجزائر كغيرها من البلدان العربية فإن استقلالية بنوكها المركزي يعتبر من بين الأولويات والشروط الأساسية لنجاح السياسة النقدية فيها، وهذا ما سنتناوله في الفصل الموالي.

# الفصل الخامس:

استقلالية بنك الجزائر وأثرها على فعالية

السياسة النقدية

تمهيد:

عرف الجهاز المصرفي الجزائري بعد الاستقلال مشاكل عديدة لما خلفه الاستعمار من نقص الخبرة والإطارات واستنزاف الثروات، لذلك لجأت الحكومة إلى تطبيق عدة إصلاحات في هذا القطاع بإعتباره الأهم للنهوض بالاقتصاد الوطني بهدف تحسينه وتماسيه مع الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسة من جهة ومواكبة التطور الحاصل في الاقتصاد العالمي من جهة أخرى.

وفي ظل الإصلاحات المتعاقبة للنظام المصرفي في الجزائر التي كان أهمها إصدار القانون المتعلق بالنقد والقرض 90-10 سنة 1990 والأمر 03-11 سنة 2003 عرفت السلطة النقدية تطورا ملموسا تغيرت معه استقلاليتها في كل مرة، فمنح القانون 90-10 لبنك الجزائر استقلالية عن كل الجهات والضغوطات التي كان يعاني منها وهمش بسببها، ولكن نظرا للظروف الاقتصادية قلصت نوعا ما هذه الاستقلالية في الأمر 03-11، ولكن رغم ذلك بقي الهدف الأساسي له النمو الاقتصادي والمحافظة على استقرار العملة الوطنية واستقرار المستوى العام للأسعار.

هذا ما أدى إلى تغير مسار السياسة النقدية، فابتداء من سنة 1990 بدأ الوضع يتغير فظهرت بوادر التجديد والابتكار المالي ووضع إطار قانوني للسياسة النقدية وأهداف محددة لها على رأسها محاربة التضخم بالإضافة إلى إدخال أدوات السياسة النقدية وتحكم البنك المركزي في كل الأمور النقدية.

وفي ظل الإصلاحات، ولتقييم فعالية السياسة النقدية في ظل استقلالية بنك الجزائر، سنقسم الفصل إلى أربعة مباحث، سنقوم في أولها بمتابعة تطورات النظام المصرفي وأثرها على تطور بنك الجزائر عبر الإصلاحات المختلفة، ثم نتطرق لاستقلالية بنك الجزائر في ظل التطور التشريعي، ثم نتناول مسار السياسة النقدية وأدواتها، وفي الأخير يتم تقييم فعالية السياسة النقدية في ظل استقلالية بنك الجزائر.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

I- تطورات النظام المصرفي وأثرها على تطور بنك الجزائر عبر إصلاحات المختلفة

1- تطور النظام المصرفي الجزائري قبل صدور قانون النقد القرض

نشأ النظام المصرفي الجزائري كامتداد للنظام المصرفي الفرنسي، ونتيجة لذلك فقد تواجدت شبكة واسعة من المصارف والمنشآت المالية قبل الاستقلال بالجزائر، فأول مؤسسة تأسست بموجب القانون الصادر في "19-07-1843" كفرع لبنك فرنسا، حيث بدأ هذا المصرف فعلا بإصدار النقود مع بداية 1848 ولكنه لم يستمر طويلا<sup>1</sup>، وتأتي مؤسسة تمثلت في "المصرف الوطني للخصم" حيث اقتصرت مهمته على الإئتمان دون حق الإصدار ومع قلة الودائع الموجهة إليه تعذر عليه القيام بمهمته وأوقف نشاطه.

أما ثالث مؤسسة فتمثلت في "بنك الجزائر" الذي أنشئ عام 1851، ولكنه وقع في أزمة شديدة في الفترة "1880-1900" نتيجة الإسراف في منح القروض خاصة الزراعية منها، مما دفع بنقل مقره إلى باريس مع تغيير اسمه إلى "بنك الجزائر وتونس"، وفي "19-09-1958" فقد هذا البنك حق الإصدار بالنسبة إلى تونس بعد تحقيقها للإستقلال السياسي لتصبح تسميته الأصلية "بنك الجزائر"، وظل كذلك إلى غاية 31 ديسمبر 1962، أين حل محله البنك المركزي الجزائري.

### 1-1- بعد الإستقلال

بعد الاستقلال مباشرة بدأت نواة تشكل النظام المصرفي الجزائري من خلال إضفاء السيادة على المؤسسات المالية الكبرى بإنشاء البنك المركزي الجزائري في 13 ديسمبر 1962 بموجب قانون 62-144، وبفصل الخزينة العامة للجزائر عن الخزينة الفرنسية في 29 أوت 1962، ويعتبر الإجراء الأكثر أهمية للدولة الجزائرية هو إصدار العملة الوطنية "الدينار الجزائري" في أكتوبر 1963 وهو غير قابل للتحويل وقيمه مطابقة للقيمة الذهبية للفرنك الفرنسي، وبذلك خرجت الجزائر من منطقة الفرنك الفرنسي بعد أن كانت خاضعة لها وتتأثر بصورة مباشرة بالتقلبات التي تحدث فيها.

ومن أجل القيام بعملية التنمية قامت الدولة بإنشاء:

- الصندوق الجزائري للتنمية (CAD) في "07 ماي 1963" والذي تحول إلى البنك الجزائري للتنمية "BAD" سنة 1971؛

- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في 10 أوت 1964 (CNEP).

<sup>1</sup> - ثورة 28 فيفري 1848 وإقصاء لويس فليبس وإعلان الجمهورية الثانية، أُلغى المشروع في جويلية من نفس السنة.

## الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

- الدراسات المتعلقة بسياسة القرض والنقود والمسائل المتعلقة بطبيعة وحجم تكلفة القرض في إطار مخططات وبرامج تنمية الاقتصاد الوطني -المادة 02-؛

- بحث الوسائل الكفيلة بتنمية موارد البلاد المختلفة، واقتراح كافة التدابير التي تؤدي لتوزيع مصادر الإيداع والتمويل للاقتصاد؛

- المساعدة في التحكم في العلاقات بين القطاع المصرفي وكل الأعوان الاقتصاديين وتعزيزها؛  
- تقديم التقارير الدورية إلى وزير المالية عن وضع النقود و القرض وكافة الأمور المختلفة والتي قد تنعكس على الوضع الاقتصادي في البلاد، كما يجب عليه تقديم الاقتراحات في هذا المجال.

### 1-2-2- الجئة التقنية للمؤسسات المصرفية

تعمل هذه الهيئة أيضا تحت وصاية وزارة المالية وتتمثل أدوارها في<sup>1</sup>:

- تقديم الآراء والتوصيات لوزير المالية في كافة الأمور المصرفية والمجالات المرتبطة بهذه المهمة؛

- تسهيل وتنسيق النشاط الذي تمارسه المؤسسات المالية وربطه بالمخططات التنموية؛

- دراسة كافة الأمور التي تسهل نشاط المؤسسات المالية في شتى جوانبها وتحسين تميمتها وتوحيد المناهج الحسابية الإدارية؛

- دراسة أوضاع وحسابات المؤسسات المالية وعرضها على وزير المالية.

لقد كان هدف الحكومة في هذه الفترة تحقيق النمو الاقتصادي والتوظيف الكامل، فسيطرت على الجهاز المالي من خلال جهاز التخطيط المركزي<sup>2</sup> بتمويل الاستثمارات العمومية من عائدات البترول أو عن طريق الإصدار النقدي؛ حيث أدى تضاعف الموارد من عوائد النفط إلى إهمال تعبئة الإيداع الخاص وانعدام إصدار السندات العمومية وانعدام السوق المالية وبالتالي الاعتماد على الإيداع الخاص وانعدام إصدار السندات العمومية وانعدام السوق المالية، وبالتالي الاعتماد على الإيداع العمومي والموازني [هني، 1991، ص70]. مما أدى إلى خلل في الجهاز المصرفي، كما أن الاستثمار المبالغ فيه أدى إلى ظهور مديونية ضخمة للمؤسسات العمومية تكفي البنوك بإدارتها.

<sup>1</sup> - المواد: 10-11-12-13 من الجريدة الرسمية لـ 06/07/1971 العدد 55.

<sup>2</sup> - حسب مخطط 1970 للتمويل والتخطيط.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

وما يمكن استنتاجه من هذه الفترة حتى بداية الثمانينات، أن البنك المركزي لم يكن هيئة فعلية للإشراف على نظام التمويل، ولا مسيرا للسياسة النقدية بقدر ما كان يمثل قاعدة خلفية لإمداد الخزينة العمومية بالأموال الكافية واللامشروطة لتمويل المشاريع المخططة، وقد نتج عن تداخل الوظائف بين الخزينة والبنوك وتسهيل حصول المؤسسات على التمويل وتحولات بذلك البنوك التجارية إلى مجرد قناة تسجيل ومحاسبة التيارات المالية، وجسور أموال من البنك المركزي للخزينة العمومية، ونظرا لذلك فقد صدر قانون يحمل رقم 79-09 بتاريخ 31 ديسمبر 1979 المتضمن قانون المالية لسنة 1980، ولقد أدخل هذا القانون عاملين يتعلقان بسياسة التمويل تمثلا في الانتقال إلى التمويل الميزاني للاقتصاد عن طريق إعانات الخزينة وإتاحة إمكانية التمويل الذاتي للمؤسسات العمومية .

### 1-3- إصلاح الثمانينات

لقد بدأت في بداية الثمانينات إصلاحات هيكلية للاقتصاد خاصة مع المشاكل التي طرحتها إصلاحات السبعينيات من تدهور لوسائل الدفع الخارجية بسبب انخفاض أسعار الصرف والوضعية السيئة للمؤسسات العمومية التي تراكت عليها الديون بسبب خضوعها لأهداف الحكومة، ونظرا لكون القطاع المصرفي جزءا لا يتجزأ من القطاع الاقتصادي ككل فقد كان لابد من إخضاعه للإصلاح الذي تجسد بصور القانون 86-12 بتاريخ 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض والذي حدد بوضوح مهام المنظومة المالية والبنكية وإدخال مفهوم المخطط الوطني للقرض.

### 1-3-1- من حيث مهام المنظومة المالية والبنكية

لقد جاء القانون البنكي 86-12 بعدة تغييرات على مستوى هياكل النظام البنكي إذ فرق بين البنك المركزي، البنوك التجارية والبنوك المتخصصة.

أصبح البنك المركزي يتكلف بأداء مهامه الأصلية المتمثلة في:

❖ احتكار حق الإصدار وتنظيم التداول النقدي؛

❖ ضبط ومراقبة توزيع الائتمان للاقتصاد؛

❖ تسيير احتياط الصرف وتنظيم أنسب الظروف لاستقرار العملة.

بالإضافة إلى ذلك استعاد البنك المركزي صلاحيات في تنفيذ السياسة النقدية من خلال

المادة 19 من القانون 86-12، بما في ذلك من تحديد لسقف إعادة الخصم المفتوحة لمؤسسات

## الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

القرض بهدف الحد من التمويل بالإصدار النقدي، مما يسمح بإعادة النظر في طبيعة العلاقة بين مؤسسة الإصدار والخزينة العمومية<sup>1</sup>.

كما شجع القانون البنوك القيام بدورها في تعبئة الموارد الادخارية ومنح الائتمان في إطار المخطط الوطني للقرض<sup>2</sup> الذي يكون منسجما مع أهداف المخطط الوطني للتنمية ويراعي خطر العمل المصرفي بمتابعة استخدام القرض<sup>3</sup>، وبفضل هذا القانون أصبح بإمكان مؤسسات القرض إصدار سندات قروض متوسطة وطويلة الأجل للاكتتاب فيها لدى الأفراد.

### 1-3-2- المخطط الوطني للقرض

من بين ما جاء به القانون 86-12 المتعلق بالنقد والبنوك والقرض المخطط الوطني للقرض الذي يهدف إلى إحداث الانسجام بين الحقل المالي والتغيرات الحقيقية للاقتصاد الوطني، و يقوم بالتسويات المالية للاقتصاد على المستوى الكلي وهو جزء من الخطة الوطنية للتنمية يعمل على تحقيق التوازنات المالية في مجال الموارد وتوزيع القروض.

ففي مجال الموارد، يعمل المخطط الوطني للقرض على التقليل من التمويل النقدي للاقتصاد بتخفيض الإصدار النقدي وتعويضه بتعبئة الادخار وتجديد حجم الموارد الداخلية الواجب تجميعها؛ أما في مجال توزيع القروض، فيحدد المخطط القروض الواجب توزيعها على المؤسسات العمومية حسب القطاعات القابلة للإنعاش، ويحدد تدخل وحصص كل بنك في عملية التمويل كما تهدف أيضا إلى توزيع القروض إلى مرحلة التخطيط المالي الذي يهدف إلى تحقيق أهداف تتعلق بتعبئة الموارد من هيئات القرض، وإعادة التمويل من البنك المركزي وتتعلق بمدىونية الخزينة وبصفة أساسية المديونية الخارجية [دراسي، 2005-2006، ص 135].

### 1-3-3- علاقة البنك المركزي بالخزينة العمومية

نتيجة لطبيعة العلاقة بين الخزينة العمومية والبنك المركزي وما ترتب عنها من مشاكل فإن الإصلاحات المتخذة قامت بتقييد لجوء الخزينة العمومية للبنك المركزي خصوصا لتمويل الاستثمارات والاعتماد بالمقابل على البنوك التجارية، وهو ما يعني سحب تدريجي لمسؤولية الخزينة في تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات الوطنية كما تم الاعتماد على إصدار سندات الخزينة والمساهمة في السوق النقدية بهدف الحصول على الموارد.

<sup>1</sup> - سنتناوله في العنصر الموالي.

<sup>2</sup> - المادة 17 من القانون 86-12 الصادر في 19-08-1986 المتعلق بالبنوك والقرض.

<sup>3</sup> - المادة 27 من القانون 86-12 المتعلق بالبنوك والقرض.

## الفصل الخامس = استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

ورغم أن هذا الإجراء القانوني الذي قامت به السلطات الاقتصادية والذي كان يهدف إلى استعمال البنك المركزي لمكانته واستعادة الجهاز المصرفي لوظيفة تعبئة المدخرات وإبعاد الخزينة عند إدارة التمويل إلا أنه لم يتمكن من تحقيق الأهداف المرجوة ، ولقد تم تعديله بقانون تكميلي في 12 جانفي 1988 حظي فيه النظام المصرفي بأهمية كبيرة بإصدار قانون 06-88 المتمم والمعدل لقانون 12-86 والخاص "بمنظّم مؤسسات القرض" فجعلها مؤسسات عمومية مالية مستقلة تأخذ بمبدأ الربحية والمردودية في تسيير نشاطها، كما نص على تحديد القروض المقدمة من طرف البنوك التجارية مسبقا من طرف المخطط الوطني للقرض وعلى ضرورة تخلي الخزينة عن تمويل الاستثمارات العمومية، وكلف البنك المركزي بتطبيق أدوات السياسة النقدية بما فيها تحديد الشروط المصرفية.

يمكن اعتبار فترة الثمانينات مرحلة تمهيدية ومرحلة تقنين وتشريع لمرحلة قادمة للتنفيذ ومع أحداث أكتوبر 1988 التي أفرزت اتجاهها آخر للاقتصاد الجزائري، فلم تعد أدوات السياسة النقدية تهم بقدر ما يهم تهدئة الوضع، و تداخلت بذلك الوظائف بين مختلفة السلطات، وكان الفصل بين السياسة المالية والسياسة النقدية يعد مسألة شكلية لا تتعدى الجانب الظاهري فقط حيث كان مستوى السيولة يتحدد بوضع الميزانية العامة للدولة، أما تمويل النفقات العامة فيتم غالبا من خلال موارد بيع البترول التي تعتبر أساس نمو السيولة النقدية وكثيرا ما وجدت السلطات النقدية صعوبة في التحكم في اتجاه الكتلة النقدية.

وعلى الرغم من إصدار قانون 12-86 والقانون 06-88 المعدل والمتمم له إلا أن الوضع الاقتصادي في الجزائر بين الحاجة إلى نص قانون جديد لهذا جاء "قانون النقد والقرض" الذي يعتبر قفزة حقيقية نحو التغيير تماشيا مع الإصلاحات الاقتصادية ككل.

### 2- الإصلاحات بعد قانون النقد والقرض

#### 2-1- قانون النقد والقرض

صدر قانون النقد والقرض 10-90 بتاريخ 14 أفريل 1990 لتبني التوجهات الجديدة والانتقال إلى اقتصاد السوق تماشيا مع التحولات الاقتصادية نحو الانفتاح الكلي، بهدف وضع حد لمشاكل المديونية، التضخم، التسيير الاحتكاري، تعبئة الادخار وتنظيمه عن طريق آليات السوق، ولهذا الغرض أنشأ سلطة تنظيم مستقلة مكلفة بتنفيذ هذه الأهداف ووضع المبادئ التأسيسية العملية لها.

2-1-1- مبادئ قانون النقد والقرض

من بين المبادئ التي تضمنها قانون النقد والقرض ما يلي:

أ- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية

كانت تتخذ القرارات في ظل التخطيط المركزي للاقتصاد على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط، فلم تكن الأهداف نقدية بحتة والهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة، وتبنى قانون النقد والقرض الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية للقضاء على كل المصادر المحفزة لتفاقم المديونية والتضخم فأصبح اتخاذ القرارات على أساس الأهداف النقدية المسطرة من طرف السلطة النقدية، وهذا المبدأ يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف:

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي واعتباره المسؤول الأول عن تسيير السياسة النقدية؛

- استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والعائلات والمؤسسات الخاصة؛

- تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي؛

- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك وجعله يلعب دورا هاما في اتخاذ القرار المرتبط بالقرض.

ب- الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض

سيطرت الخزينة في المرحلة السابقة على تمويل الاستثمارات المخططة، واسترجعت البنوك وظيفتها التقليدية بمنح القروض من خلال هذا القانون بإبعاد الخزينة عن تمويل الاقتصاد، ويصبح تمويل القروض لا يخضع لقواعد إدارية إنما يركز أساسا على الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

ج- الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة

كانت الخزينة في السابق تلجأ إلى تمويل نفقاتها باللجوء إلى عملية القرض، أي اللجوء إلى الموارد المتأتية عن طريق الإصدار، فوضع القانون حدا لحرية الخزينة في الاقتراض من البنك المركزي بفصل الدائرتين النقدية والمالية، وأصبح تمويل عجز الخزينة قائم على بعض الشروط، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- استقلال بنك الجزائر عن الدور المتعاطف للخزينة؛

- تقليص ديون الخزينة اتجاه بنك الجزائر والقيام بتسديد الديون السابقة المتركمة عليها؛

## الفصل الخامس = استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

- تهيئة المحيط الملائم كي تلعب السياسة النقدية دورها فعال؛

- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

د- إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة

سوى قانون النقد والقرض بصفة نهائية تشتت مراكز السلطة النقدية التي كانت موزعة على عدة جهات: الوزارة المالية، الخزينة والبنك المركزي؛ فمسؤولية الدفاع عن قيمة العملة داخليا و خارجيا تدفع إلى وضع سلطة نقدية وحيدة تضمن انسجام السياسة النقدية، وهي هيئة وحيدة سميت بـ "مجلس النقد والقرض" تتميز بالاستقلال لتضمن تنفيذ السياسة النقدية والتحكم في تسيير النقد من أجل تحقيق الأهداف النقدية.

2-1-2- أهداف قانون النقد والقرض

في إطار المبادئ العامة التي رأيناها يطمح قانون النقد والقرض إلى تحقيق الأهداف

التالية:

- وضع حد نهائي للتدخل الإداري في القطاع المصرفي؛

- رد الاعتبار للبنك المركزي لتسيير وتوجيه السياسة النقدية داخل المنظومة الكلية للسياسة الاقتصادية من أجل تحقيق أهدافها بعد أن فقد دوره الفعلي في ظل التخطيط المركزي، وفعلا بمجيء هذا القانون استرد البنك المركزي دوره كمركز للنظام التمويلي بدلا من الخزينة، وكنك البنوك من خلال علاقته بالبنوك التجارية، وكنك الحكومة من خلال علاقته بالخبزينة؛

- تشجيع الاستثمار الأجنبي باعتباره مورد مالي هام، ولقد أدرج قانون النقد والقرض إجراءات محفزة على الاستثمارات الأجنبية، وأعطى للبنك المركزي من خلال مجلس النقد والقرض كل الصلاحيات في تحديد شروط دخول الأجانب إلى السوق الجزائري (المادة 183)، كما يملك المجلس حق تحديد مقاييس تطبيق القوانين الخاصة بحركة رؤوس الأموال من وإلى الجزائر وكذلك أشكال تحويل رؤوس الأموال الخاصة الأجنبية المتعلقة بتمويل الأنشطة التي ليست مخصصة للدولة؛

- التطهير المالي للمؤسسات العمومية، فعلى المؤسسة أن تكون في وضعية مالية سليمة حتى تتمكن من أداء دورها في محيط اقتصادي جديد يتميز بالمنافسة وقواعد السوق، ولذلك تبنى هذا القانون آليات جديدة لتطهير مديونية المؤسسات بمنح الخزينة دورا أساسيا في شراء جزء من ديون المؤسسات بنية تطهير وضعها المالي؛

- تنظيم الائتمان بالشكل الذي يحافظ على أموال البنوك ويضمن أن لا يقدم الائتمان إلا للزبائن الذين يستحقونه، لتحقيق ذلك يجبر قانون النقد والقرض البنوك والمؤسسات المالية على احترام ضوابط التسيير الفعال بهدف ضمان توازنها المالي والمحافظة على أموال الغير، وفي هذا

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

الإطار شدد مجلس النقد والقرض بأن تلتزم البنوك بالقواعد والأعراف المصرفية في مجال منح الائتمان وأن يتم متابعة هذا الائتمان في حدود الأغراض المرجوة، وألزم القانون كافة البنوك بالانخراط في مركزية المخاطر بالبنك المركزي و احترام قواعد أدائها، وقد سمح هذا الوضع بتوفير الظروف المناسبة لتحسين مستوى أداء البنوك فيما يتعلق بتعبئة الموارد المالية وتوزيعها والحد من ظاهرة التسرب النقدي خارج القطاع المصرفي.

يعد صدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض إعادة هيكلة القطاع البنكي والمؤسسات العمومية بعد أن كانت البنوك مجرد صناديق تابعة للخزينة تقوم بتمويل الاستثمارات مما أضعف الحالة المالية للقطاع البنكي، وللتصدي لهذه المشكلة أخذت الخزينة على عاتقها التطهير المالي للبنوك والمؤسسات العمومية باعتبارها مؤسسات مستقلة، بهدف تحسين الوساطة البنكية واستغلال أمثل للموارد، واسترجع البنك المركزي السلطة النقدية ومهمة إدارة السياسة النقدية ولقد تزامن ذلك مع لجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي والبنك العالمي قصد تعزيز الجهودات للقضاء على اللاتوازن الاقتصادي الذي لم تستطع الإصلاحات الذاتية المنتهجة تصحيحه.

إلا أنه وبعد عشرية كاملة من صدور هذا القانون تعرض للاتهام والمعارضة، فهو لم يعد يواكب التطورات والتوجهات الحديثة بسبب بعض الثغرات التي هزت النظام البنكي والمالي حتى كاد يفقد مصداقيته، فالنظام البنكي في هذه المرحلة مازال يخضع لوزارة المالية ويعرف جمود وابتعاد عن مهامه في تمويل التنمية، كما أن عملية التطهير المالي بإعادة شراء مكشوف المؤسسات العمومية بتقديم سندات الخزينة لم تكن مجدية بالنظر إلى أجل السندات وعدم قابليتها للتحويل في السوق المالي [الحر، 2005، ص100]. هذا ما أدى إلى وضعية صعبة للاقتصاد ظهرت في شكل انخفاض الإنتاج ومعدل الاستثمار وارتفاع البطالة مع هياكل قاعدية هشة، فهذه الوضعية تطلبت عدة إصلاحات على المنظومة البنكية كأداة لخدمة التنمية.

### 2-2- الإصلاحات البنكية 2000-2004

#### 2-2-1- إصلاح 2001 (الأمر 01-01)

جاء هذا التعديل بعد مضي 10 سنوات من إصدار قانون النقد والقرض في الأمر 01-01 الصادر في 27 فيفري 2001 معدلا ومتمما لبعض أحكام مواد القانون 90-10 وكان هذا التعديل عموما متعلقا بإدارة ومراقبة بنك الجزائر، وأهم ما جاء به:

\* تنص المادة 02 من الأمر 01-01 المتممة للمادة 19 من القانون 90-10: "يتولى

تسيير بنك الجزائر وإدارته ومراقبته على التوالي محافظ يساعده ثلاث نواب، محافظ وعضو مجلس الإدارة ومراقبان".

## الفصل الخامس = استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

\* تنص المادة 03 من الأمر 01-01 المتممة للمادة 23 من القانون 90-10 على عدم خضوع وظائف المحافظ ونوابه إلى قاعدة الوظيف العمومي، وتتنافى مع كل نيابة تشريع أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية.

\* وأحدث هذا الأمر أيضا تعديل في مكونات مجلس النقد والقرض في المادة 10 منه تغييرا للمادة 43 من القانون 90-10 بفصل المجلس إلى هيئتين:

- مجلس إدارة بنك الجزائر،

- مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية.

والهدف من هذا التعديل هو إعطاء الاستقلالية لبنك الجزائر، إلا أن هذا التعديل لم يكن له أثر ولم يأتي بتغيير كبير في نشاط بنك الجزائر.

### 2-2-2- إصلاح 2003 (الأمر 03-11)

شهدت سنة 2003 صدور الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 الذي كان للأحداث التي سبقت ظهوره آثار واضحة في طريقة صياغته وأبعاد مضمونه، خاصة تلك الأحداث المرتبطة بالفضائح المالية التي لحقت "الخليفة بنك" و"بنك الجزائر التجاري والصناعي" المرفوقة بموقف سلبي لبنك الجزائر الذي لم يتحمل المسؤولية عن تلك التجاوزات والمخالفات، ولذلك صدر هذا الأمر لوضع حد لاستقلالية البنك المركزي. ولقد دعم هذا الأمر تحرير القطاع البنكي وعزز في المقابل شروط التأسيس والرقابة على البنوك والمؤسسات المالية ووضع آليات تتسم بدقة كبيرة وتخص الرقابة والإنذار.

ومن أهم التعديلات التي جاء بها :

- نصت المادة 19 من الأمر على مهام ووظائف مجلس الإدارة الذي يعتبر السلطة التشريعية القائمة على إصدار النصوص والقواعد التنظيمية المطبقة في بنك الجزائر، كما أنه مخول له البث في المنازعات والتأسيس كطرف مدني في الدعاوى القضائية؛

- كذلك المادة 62 أشارت إلى توسيع مهام مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية بتحديدته وإشرافه عليها ومتابعتها وتقسيما، ولهذا يحدد المجلس الأهداف النقدية ولاسيما فيما يخص تطور المجاميع النقدية؛

- تنص المادة 66 من الأمر المعدلة والمتممة للمادة 119 من قانون النقد والقرض 90-10 على منح الحرية للبنوك للقيام بكل العمليات والحرية في إختيار الزبون ونوع التنظيم وهذا في إطار التوجه الجديد للبنك الشامل، إلى جانب البنوك والمؤسسات الأخرى يدخل المشرع صنف

آخر هي التعااضديات mutualite (المادة 82)؛

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

- كما أنشأ الأمر تعاون وتوافق بين البنك المركزي والسلطات القائمة على الاقتصاد من خلال تكليف لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية بالإشراف على تسيير الأرصدة الخارجية والمديونية، وتتكون اللجنة من وزير المالية والمحافظ (المادة 128).

و عموما تهدف هذه التعديلات عموما إلى تحقيق الأهداف التالية:

- إعطاء صلاحيات جديدة للبنك المركزي من خلال الفصل بين الإدارة ومجلس النقد والقرض داخل بنك الجزائر وتقوية استقلالية لجانته البنكية [Sadeg, 2004, p24]؛
- تدعيم تحرير القطاع البنكي وتعزيز شروط التأسيس والرقابة لزيادة فعالية الجهاز؛
- دعم التشاور بين بنك الجزائر والحكومة.

### 3- الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر في ظل قانون النقد والقرض

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر، خاصة فيما يتعلق بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية، وتوضح لنا دراسة هيكل البنك المركزي صاحب السلطة النقدية الحقيقي في ظل قانون النقد والقرض والهيكل التي تتولى الإشراف عليها وتنفيذها.

يعرف القانون بنك الجزائر في مادته 11 بأنه "مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ولا تخضع للمحاسبة العمومية ولا لمراقبة مجلس المحاسبة، ولكنه يتبع القواعد المادية التي تطبق في المحاسبة التجارية، ويدعى بنك الجزائر".

فبنك الجزائر هو هيئة مكلفة بوظائف تنظيم النقد والقرض والصراف، كما توضحه المادة 55 من القانون 10/90: "ولقد أوكلت إليه مهام رئيسية تتمثل فيما يلي [بطاهر، 2005-2006، ص88]:

- تنظيم الحركة النقدية؛
  - توجيه ومراقبة توزيع القرض؛
  - السهر على حسن إدارة السندات المالية اتجاه الخارج؛
  - تنظيم والعمل على استقرار سوق الصرف؛
  - إحاطة الحكومة علما بكل ما من شأنه أن يؤثر على استقرار النقد.
- وتقع مسؤولية تسيير بنك الجزائر على عاتق المحافظ ونوابه ومجلس النقد والقرض.

3-1- المحافظ ونوابه

يعين محافظ بنك الجزائر بمرسوم يصدره رئيس الجمهورية وذلك لمدة 06 سنوات كاملة<sup>1</sup>، ويتم عزله في حالة ارتكابه خطأ فادح، وذلك بموجب مرسوم رئاسي، ويحل محله النائب الأول في حالة شغور المنصب، وتمثل المهام الرئيسية للمحافظ فيما يلي:

- اتخاذ جميع الإجراءات التنفيذية؛

- يقوم بتمثيل البنك لدى السلطات العمومية والبنوك المركزية التابعة لدول أخرى والهيئات المالية الدولية؛

- التوقيع على جميع الاتفاقيات والمحاضر المتعلقة بالسندات المالية ونتائج نهاية السنة؛

- مستشار الحكومة في سائر المسائل المتعلقة بالنقد والقرض مباشرة أو التي تكون لها انعكاسات على الوضع النقدي دون أن تكون ذات طبيعة نقدية في أساسها.

أما نواب المحافظ وعددهم ثلاثة فيتم تعيينهم بنفس الطريقة لمدة خمسة سنوات قابلة للتجديد، ويقوم المحافظ بتحديد مهام وصلاحيات كل واحد منهم، ويمكن له كذلك أن يستعين بمستشارين فنيين من خارج دوائر البنك المركزي، وأن يعين من بينهم وكلاء خاصين لتلبية متطلبات العمل لمدة معينة ولأعمال محددة (المادة 31).

3-2- مجلس النقد والقرض

يعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض تحولا نوعيا ومعلما بارزا في الإصلاحات المصرفية التي جاء بها القانون 90-10، إذ أحدث تغييرا كبيرا على مستوى هيكل إدارة البنك المركزي نظرا للمهام التي أسندت إليه والسلطات الواسعة التي اكتسبها، فأصبح يمثل مجلس إدارة بنك الجزائر ووظيفة السلطة النقدية في البلاد<sup>2</sup>، ويتشكل مجلس النقد والقرض من:

- المحافظ رئيسا؛

- نواب المحافظ كأعضاء؛

- ثلاث موظفين ساميين يعينون بموجب مرسوم يصدره رئيس الحكومة، كما يتم تعيين ثلاثة مستخلفين ليعوضوا الأعضاء والثلاثة إذا اقتضت الضرورة.

ويمكن للمجلس أن يشكل من أعضائه لجان استشارية ويحق له أن يستشير أية مؤسسة أو أي شخص إذا رأى ضرورة لذلك، كما أنه يمارس صلاحياته ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون حسب المادتين (42) و(43)، بالإضافة إلى مجلس النقد والقرض.

<sup>1</sup> - إن الأمر الرئاسي الجديد الذي صدر 03-11 قد ألغى هذه المادة.

<sup>2</sup> - حسب التعديلات التي تناولها الأمر الرئاسي 01/01 والأمر 11/03 (تناولناها سابقا).

3-3- اللجنة المصرفية

إلى جانب مجلس النقد والقرض، اهتم قانون النقد والقرض بالرقابة على البنوك والمؤسسات المالية، فقد نصت المادة (143) من هذا القانون على مايلي: " تتشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وبمعاينة المخالفات المثبتة".

وتتألف اللجنة المصرفية<sup>1</sup> من المحافظ أو نائبه الذي يحل محله كرئيس، ومن أربعة أعضاء آخرين وهم:

- قاضيان ينتدبان من المحكمة العليا بعد معرفة رأي المجلس الأعلى للقضاء؛

- عضوان كفؤان في الشؤون المصرفية والمالية وخاصة المحاسبية معنيين من طرف رئيس الحكومة وباقتراح من وزير المالية؛

- يتم تعيين الأعضاء الأربعة لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد.

ومن عمليات اللجنة المصرفية نذكر [حميدات، 1996، ص147]:

- تأمر اللجنة بإجراء الرقابة على الوضعية المالية للبنوك والمؤسسات المالية ومتابعة مدى إيفاء البنوك للمتطلبات التي نص عليها القانون ونظام بنك الجزائر لممارسة هذا النشاط، وتتمثل هذه المتطلبات في: نسب الأموال الخاصة إلى الالتزامات، معامل السيولة، النسبة بين الودائع والتوظيفات، توظيفات الخزينة، الأخطار بشكل عام؛

- تقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس القيود والوثائق المستندية، كما يمكنها أن تقوم بذلك على طريق زيارتها الميدانية إلى مراكز البنوك والمؤسسات المالية، ويحق لهذه اللجنة أن تختار من الوثائق ما تراه مناسباً لمهمة الرقابة، وأن تطلب من البنوك والمؤسسات المالية كل المعلومات والإيضاحات والإثباتات اللازمة ولا تتوقف حدود الرقابة عند نشاطات البنك أو المؤسسة المالية، بل يمكن أن تمتد على أي شخص له مساهمة أو علاقة مالية سواء كان يسيطر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على هذه البنوك والمؤسسات المالية، كما يمكن أن تمتد أيضاً إلى الشركات التابعة لهذه المؤسسات، سواء كان نشاطها بالكامل في الجزائر أو لها فروع في الخارج، كانت نشأتها في إطار اتفاقيات دولية [طرش، 2007، ص206]؛

- في حالة مخالفة بنك أو مؤسسة مالية إحدى الأحكام القانونية أو التنظيمية يمكن للجنة المصرفية حسب المادة (150) من قانون النقد والقرض بأن تسلب العقوبات التالية: الإنذار، اللوم، المنع من ممارسة بعض الأعمال بإلغاء التراخيص.

<sup>1</sup> - المادة 144 من قانون النقد والقرض 90-10.

## الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

- التنبه لممارسة العمل، ويمكن للجنة أن تدعو البنوك أو المؤسسات المالية في مدة معينة لاتخاذ الإجراءات التي من شأنها أن تعيد وتدعم توازنها المالي أو تصحح أساليبها الإدارية، كما يمكنها تعيين مدير مؤقت لإدارة وتسيير أعمال المؤسسة المهنية.

### 3-4-المركزيات

#### 3-4-1- مركزية المخاطر

في إطار الاتجاه نحو اقتصاد السوق في العمل البنكي وبتزايد المخاطر المرتبطة بالقروض يحاول البنك المركزي أن يجمع كل المعلومات التي تهدف إلى التقليل من هذه المخاطر، فأسس قانون النقد والقروض حسب المادة (160) هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت بمركز المخاطر: "ينظم سير بنك الجزائر مركزية للمخاطر تدعى مركزية المخاطر تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية".

وتتضمن اللائحة 01-92 الصادرة في 22 مارس 1992 عن بنك الجزائر تنظيم مركز المخاطر وطرق عملها، فحسب المادة الأولى منها تعتبر مركزية المخاطر من بين هياكل بنك الجزائر، وتشكل في واقع الأمر هيئة للمعلومات على مستوى البنك ترتبط بكل ما يتعلق بالمستفيدين من القروض البنكية، وقد فرض بنك الجزائر على كل هيئات القرض التي لها نشاط على التراب الوطني الإلتزام إلى مركزية المخاطر واحترام قواعد عملها حرفيا.

وينبغي عليها في هذا الإطار أن تقدم تصريحا خاصا بكل القروض المقدمة إلى الزبائن سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين أو حتى تلك المقدمة لمديري هيئات القرض أو المساهمين فيها وفقا للمادة (168) من قانون النقد والقروض، فلا يمكن للهيئة المالية أن تمنح قروضا مصرحا بها لدى مركزية المخاطر على أنها قروض ذات مخاطر إلى زبون جديد إلا بعد استشارتها، في حين تتحمل هيئات القرض الأعباء المباشرة لتشغيل هذه الهيئة<sup>1</sup>.

بالإضافة إلى الوظيفة الإعلامية لمركزية المخاطر فإن وجودها يسمح بتحقيق أهداف متعددة على المستوى الجزئي أو الاقتصادي الكلي ومنها مايلي<sup>2</sup>:

- مراقبة ومتابعة نشاطات المؤسسات المالية ومعرفة مدى احترام قواعد العمل في ظل الخضوع إلى معايير الحذر وتسيير المخاطر التي يحددها بنك الجزائر،

<sup>1</sup> -Banque d'Algérie,Reglement N°92-01 du 22 mars1992,portant l'organisation et fonctionnement de la centrale des risque.

<sup>2</sup> -Banque d'Algérie,Instruction N°70-92 du 24 novembre1992,Relative à la centralisation des risque bancaires et des opération de crédit-bail

للاطلاع أكثر على مهام مركزية المخاطر يرجى الاطلاع على المواد(97)،(98) من الأمر 11-03

## الفصل الخامس — استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

- منح البنوك والمؤسسات المالية فرصة القيام لمفاضلات بين القروض المتاحة على أساس معطيات سليمة، وتعزيز التشاور بين هيئات القرض لاتخاذ القرار المناسب،
- تركيز المعلومات الخاصة بالقروض ذات للمخاطر في خلية واحدة ببنك الجزائر تسمح بتسيير أفضل لسياسة القرض.

### 3-4-2- مركزية المستحقات غير المدفوعة:

- لعدم الاستقرار والتغير المستمر في المحيط الاقتصادي وارتفاع نسبة المخاطر لدى مؤسسات القرض وعدم إلغاء المخاطرة كلها رغم إنشاء مركزية المخاطر، قام بنك الجزائر بموجب النظام 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992 بإنشاء مركزية المستحقات غير المدفوعة وفرض على كل الوسطاء الماليين: البنوك، المؤسسات المالية والخزينة العمومية ومصالح البريد والمواصلات وكل المؤسسات الأخرى التي تضع بحوزة الزبائن وسائل الدفع وتسييرها إلى الانضمام إلى مركزية المستحقات غير المدفوعة التي تم إنشاؤها من أجل تنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستخدام وسائل الدفع، ومهمة مركزية المستحقات غير المدفوعة يمكن أن نلخصها فيما يلي:<sup>1</sup>
- تنظيم ملف مركزي لعوارض الدفع وما قد ينجم عنها وتسييرها، ويتضمن هذا الملف كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض؛
  - نشر قائمة بصفة دورية لعوارض الدفع وما يمكن أن ينتج عنها من تبعات وتبليغها على الوسطاء الماليين أو أية سلطة أخرى معينة.

### 3-4-3- مركزية الميزانيات

- يكمن دور مركزية الموازنات في جمع ومعالجة المعطيات، وتبليغ المعلومات ضمن الشروط المحددة للمعلومات المحاسبية والمالية المتعلقة بالمؤسسات التي اجتازت الاختبار المالي للحصول على القروض من البنوك والمؤسسات المالية والتي تم التصريح بها في مركزية المخاطر ببنك الجزائر، وعليه وجب انخراط البنوك والمؤسسات المالية وشركات قروض الإيجار في مركزية الموازنات لبنك الجزائر، واحترام قواعد التشغيل وإرسال المعلومات المالية والمحاسبية للسنوات الثلاثة الأخيرة المتعلقة بزبائنها وفق نموذج محدد من طرف بنك الجزائر، وتهدف هذه المركزية أساساً إلى:

- مراقبة توزيع القروض وتعميم استخدام الطرق المعيارية للتحليل المالي في المؤسسات ضمن النظام البنكي؛

<sup>1</sup> - Banque d'Algérie, Instruction N°92-01 du 22 mars 1992, portant l'organisation et fonctionnement de la centrale des impayés.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

- تحسين شفافية ومصداقية المعلومات المحاسبية في مجال التحليل وتحديد المركز المالي الحقيقي للزبائن؛
- التخلي على التصميم الساكن للمحاسبة، واعتماد البعد الديناميكي لتطور الوضعية المالية للمؤسسة من خلال أدوات التسيير المالي التقديري.

### II - استقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل التطور التشريعي:

لقد عرف بنك الجزائر عبر مختلف التشريعات نمطا جديدا من الصلاحيات ومستويات مختلفة من الاستقلالية، هذه الأخيرة التي سينصب عليها هذا المبحث من خلال الفترات الثلاثة المتباينة للقوانين قبل وأثناء صدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد وأخيرا مرحلة تعديله ابتداء من فيفري 2001.

#### 1- استقلالية البنك المركزي الجزائري في التطور التشريعي قبل صدور القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقروض

لقد شهد البنك المركزي الجزائري منذ نشأته في 13 ديسمبر 1962 بموجب القانون التأسيسي رقم 62-144 إلى يومنا هذا العديد من القوانين المصرفية التي تخللتها في كل مرة عمليات إصدار نصوص قانونية مكملة ومتممة حتى تساير هذه التشريعات التحولات الجديدة سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، فمع مطلع الاستقلال حافظت الجزائر على النظام المالي والبنكي الموروث عن فرنسا فحمل بذلك القانون التأسيسي توجهها ليبيروالبا، إلا أن ذلك لم يستمر طويلا ليشهد تغيرات واضحة مع مطلع سنة 1966 ويتأكد أكثر من خلال الإصلاح المالي لسنة 1971، ونتيجة لتأزم الأوضاع الاقتصادية سنة 1986، استلزم إحداث تغيرات جوهرية على نظام الإصدار بموجب القانون 86-12 المتعلق بنظام البنوك والنقد، لتدخل الجزائر بذلك في مرحلة انتقالية شهدت العديد من القوانين المتممة والمكملة، أهمها القانون 88-06 المعدل للقانون 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقروض وانتهت هذه المرحلة بصدور القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقروض.

وكمحصلة لهذه القوانين المصرفية عرفت استقلالية البنك المركزي في الجزائر تطورا ملحوظا تماشيا وتوجهات الحكومة في كل مرحلة من المراحل السابقة.

## الفصل الخامس ————— استقلال بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

1-1- استقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل القانون 62-144 المتضمن إنشاء البنك

المركزي وقانونه الأساسي

لقد نص هذا القانون على إنشاء البنك المركزي الجزائري، ويعتبر وفق قانون تأسيسه بنك البنوك فيكون بذلك مسؤولاً عن السياسة النقدية والإئتمانية، كما يلعب دور بنك الحكومة من خلال مسك حساباتها وتسيير علاقاتها المالية الخارجية ومنحها تسهيلات للخرينة وإعادة خصم سندات مكفولة من طرفها، بالإضافة إلى كونه المسؤول الوحيد عن إصدار النقود، هذا ما يعني تبني الجزائر للتشريعات المصرفية للدول المتطورة وهو ما يؤكد نية التوجه الرأسمالي.

ورغم أن نصوص هذا القانون تحمل في طياتها العديد من مشاهد استقلالية البنك المركزي خاصة في مجال السياسة النقدية والصراف والتجارة الخارجية، إلا أن قبضة وزارة المالية كانت تسيطر على أعضاء البنك المركزي وهيئات اتخاذ القرار فيه وسنكتفي بدراسة أهم النقاط الأساسية المتعلقة بالاستقلالية البنك المركزي في هذا القانون:

أ- أنشئ البنك المركزي على شكل مؤسسة وطنية عمومية، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعد تاجراً في علاقته مع الغير ويتبع في ذلك قواعد المحاسبة التجارية، ويتولى إدارته و مراقبته محافظ يساعده مدير عام ومجلس إدارة و مراقبين<sup>1</sup>.

أ- المحافظ: يعين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بإقتراح من وزير المالية، وكذلك يمكن عزله مما يجعله تحت رحمة هذا الأخير وهذا ما يجعل تأثير وزارة المالية واضح على قرارات البنك المركزي؛ وهو يهتم بتسيير عمليات البنك النقدية والموافقة عليها واتخاذ جميع الإجراءات التنفيذية في إطار القانون، ويمثل البنك المركزي لدى السلطات العمومية أو غيرها ويرأس مجلس إدارة البنك، كما تستشير الحكومة في المسائل المتعلقة بالنقد والقرض وتلك التي لها تأثير على الوضع المالي والنقدي<sup>2</sup>.

ب- المدير العام: يعين المدير العام بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بإقتراح من المحافظ لعهدته تخضع لنفس شروط المحافظ، ويمكن عزله أيضا بمقتضى مرسوم من رئيس الجمهورية بإقتراح من الحكومة بعد مصادقة الوزير المكلف بالمالية، ويعمل تحت سلطة المحافظ ويمكن نيابته في حالة غيابه، ومهمته مساعدة المحافظ والتسيير الداخلي للبنك المركزي والسهر على تنفيذ مختلف عملياته، باعتباره مسؤولاً أمام المحافظ<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - المواد: (01)، (02)، (08) من القانون 144/62 المتضمن إنشاء البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي.

<sup>2</sup> - المواد: (09)، (10)، (12) من القانون 144/62 المتضمن إنشاء البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي.

<sup>3</sup> - المواد: (15)، (17)، (18) من القانون 144/62 المتضمن إنشاء البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي.

## الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

ج- مجلس الإدارة: يتكون مجلس الإدارة من المحافظ كرئيس والمدير العام كعضو يساعده 10 مستشارين من الإدارة الاقتصادية والمالية للمؤسسات العمومية وشبه العمومية المختلطة و05 مستشارين مختارين على أساس خبرتهم في ميدان الزراعة والصناعة والتجارة و03 مستشارين يمثلون النقابات العمالية على أن يكون بينهم ممثل عمال البنك المركزي.

يتم تعيين هؤلاء الأعضاء بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية باقتراح من الوزير الموصي حسب الاختصاص لمدة 03 سنوات قابلة للتجديد مع إمكانية العزل بنفس الطريقة، ويعتبرون مستقلين عن الجهات التي ينتمون إليها خلال فترة عضويتهم، وتتمثل مهمة هذا المجلس إقرار الخصم ونسبته وإعداد ميزانية البنك وتحديد نسبة الفائدة<sup>1</sup>.

د- المراقبان: يعينان بمرسوم من رئيس الجمهورية بناء على اقتراح من وزير المالية، ويجب أن يتمتعا بخبرة طويلة في ميدان العمل في وزارة المالية، ويرسلان بصفة دورية تقريرا إلى وزير المالية<sup>2</sup>.

يتبين جليا من خلال تحليل الهيكل التنظيمي لأعضاء ومجالس اتخاذ القرار بالبنك المركزي الجزائري، السيطرة التامة لوزير المالية على مختلف الأعضاء والهيئات في البنك مما يعني انعدام الاستقلال العضوي (الشخصية) رغم الصلاحيات التي يتمتع بها، مما يؤكد أن القرار بيد السلطة التنفيذية التي توجه السلطة النقدية نحو أهداف الحكومة.

1-2- استقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل القانون 86-12 المتعلق بالنقد و القرض بموجب هذا القانون استعاد البنك المركزي دوره كبنك البنوك وأصبح يتكفل بالمهام التقليدية للبنوك المركزية وإن كانت تبدو في كثير من الأحيان كثيرة ومقيدة، فتم اعتبار البنك المركزي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتقوم بمقتضى وظيفتها بالعمليات المصرفية، إلى جانب إنشاء نظام بنكي على مستويين من خلال الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض و بين نشاطات البنوك التجارية.

كما استعاد البنك المركزي بعضا من الصلاحيات والمهام، فبموجب هذا القانون وفي إطار المخطط الوطني للقرض أصبح يتولى الوظائف المتعددة التالية:

- توفير أنسب الظروف لاستقرار العملة وحسن سير المنظومة المصرفية، فهو الهيئة المسؤولة عن وضع وتنفيذ ومتابعة المخطط الوطني للقرض كما يتولى تسيير أدوات السياسة النقدية

<sup>1</sup> - يمكن الرجوع إلى صلاحيات المجلس في المادة 30 من القانون 144/62 المتضمن إنشاء البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي.

<sup>2</sup> - المراد: (32)، (35) من القانون 144/62 المتضمن إنشاء البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

وتحديد الحدود القصوى لعمليات إعادة الخضم المخصصة لمؤسسات القرض<sup>1</sup>، وهو ما يمثل استرجاع البنك المركزي لصلاحياته فيما يخص تطبيق السياسة النقدية؛

- مما يزيد من درجة صلاحيات البنك المركزي واستقلاليته، إمكانية إجرائه أي تعديل ضروري ضمانا لانسجام التوازنات النقدية الداخلية والخارجية وحسن تنفيذ المخطط الوطني للقرض<sup>2</sup>، إلى جانب بروز هدف استقرار العملة من خلال محاربة التضخم كهدف أساسي للبنك رغم أن كل ذلك يتم ضمن المخطط الوطني للقرض؛

- يمكن للبنك المركزي أن يمنح قروض بالحساب الجاري للخرينة العمومية في حدود المبالغ القصوى التي يقررها المخطط الوطني للقرض<sup>3</sup>؛

- يخص للبنك المركزي أن يتعاقد على قروض من الخارج أو يمنح قروضا أو اعتمادات لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية أو دولية وذلك في حدود الإطار التشريعي والتنظيمي المعمول به، كما يقوم البنك المركزي لحساب الخرينة العمومية بجميع عمليات الصندوق والعمليات المصرفية وعمليات القرض ويدفع لها أرباح عمليات الصرف التي يقوم بها، ومقابل ذلك تضمن الدولة تغطية أية خسارة قد تحدث بسبب تنفيذ هذه العمليات، ومن أجل ذلك يتعين على البنك المركزي إنشاء رصيد خاص لمواجهة خطر الصرف ويحدد مبلغه على أساس التنظيم<sup>4</sup>.

### 1-3- استقلالية البنك المركزي الجزائري بعد صدور القانون 88-06 المعدل والمتمم للقانون 86-12

شرعت الجزائر منذ سنة 1988 في تطبيق برنامج إصلاحي عميق مس مختلف القطاعات الاقتصادية ولقد اهتمت الإجراءات المتخذة بتنظيم المؤسسات العمومية بالدرجة الأولى من خلال إعادة النظر في عملية التخطيط ودعم إجراءات اللامركزية، وفي هذا الصدد صدر القانون رقم 88-06 في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون 86-12 المتعلق بنظام البنوك والقرض، محاولا بذلك إحداث انسجام تشريعي للنصوص القانونية مع المنظومة المصرفية والمناخ الإقتصادي الجديد.

وفي هذا المجال يمكن أن نستخلص أهم العناصر الأساسية التي جاء بها هذا التعديل والتي تتعلق بصفة مباشرة بمجال الاستقلالية فيما يلي:

<sup>1</sup> - المادة 19 من القانون 86-12 المتعلق بالنقد والبنوك.

<sup>2</sup> - المادة 28 من القانون 86-12 المتعلق بالنقد والبنوك.

<sup>3</sup> - المادة 37 من القانون 86-12 المتعلق بالنقد والبنوك.

<sup>4</sup> - المولد: (20)، (51)، (52) من القانون 86-12 المتعلق بالنقد والبنوك.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

- إضفاء طابع المؤسسة العمومية الاقتصادية على البنك المركزي ومؤسسات القرض وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وأصبح البنك بذلك يتمتع بشخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي ويقوم على مبدأ الربحية والمردودية في تادية مهامه<sup>1</sup>؛

- تأكيد دور البنك المركزي الجزائري في تسيير أدوات السياسة النقدية، حيث نصت المادة 03 من هذا القانون على أنه تعود للبنك المركزي الجزائري وحده مسؤولية تحديد شروط وضع الحدود القصوى لمعدلات إعادة الخصم الموجهة لمؤسسات القرض، ولكن دائما في إطار المبادئ التي ينص عليها المجلس الوطني للقرض؛

- وضع حد أقصى للتسبيقات المقدمة من طرف مؤسسة الإصدار إلى الخزينة العمومية يعينه مخطط القرض، مع ضرورة تخلي الخزينة عن تمويل استثمارات المؤسسات العمومية للاقتصاد.

وفي الأخير ورغم هذه الإصلاحات التي أعطت صلاحيات كبيرة للبنك المركزي الجزائري إلا أنه بقي دائما تحت وصاية "المجلس الوطني للقرض"، مما جعل هذه التصحيحات والإصلاحات لا تحقق نتائج كبيرة ودفع بالسلطات إلى تبني القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض والذي يعتبر أهم تشريع في تاريخ الجزائر والذي اتخذت فيه الاستقلالية مجرى آخر.

### 2- استقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض:

يعتبر القانون 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض نصا تشريعا يعكس التوجه نحو الاهتمام بالنظام البنكي أصبح القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع الساري في الدول الأخرى خاصة المتقدمة، واكتسى النظام المصرفي الجزائري صورة جديدة تتميز بإعادة تبسيط وظيفية الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، وإبعاد كل تدخل إداري في القطاع المصرفي وإعطاء البنك المركزي كل الصلاحيات في تسيير النقد، في حين لا يمكن لبنك الجزائر أن يمارس صلاحيات خلاف تلك التي نص عليها القانون.

فبصدور هذا القانون ظهرت الاستقلالية الحقيقية للبنك المركزي وسنتطرق لأهم الجوانب المميزة لها فيما يلي:

<sup>1</sup> - المادة (02) من القانون 88-06 المعدل والمتمم للقانون 86-12.

## 2-1- الاستقلالية الشخصية

يتمتع أعضاء بنك الجزائر بدرجة عالية من الاستقلالية الشخصية وهو ما يمثّل إلى درجة كبيرة تلك الموجودة في الدول المتقدمة وتتضح من خلال:

- طريقة تعيين المحافظ ونواب المحافظ ومدة عضويتهم (5-6 سنوات) التي تعتبر طويلة نوعا ما، والتي لا يمكن عزلهم خلالها إلا في حالة العجز الصحي المثبت أو الخطأ الفادح<sup>1</sup>؛
- لا يمكن للمحافظ ونوابه أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة أو أن يتولوا أي منصب في النيابة التشريعية أو تولي أي مهمة حكومية أو أية وظيفة إدارية خلال مدة ولايتهم ماعدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية ذات الطابع المالي أو نقدي أو اقتصادي، بل وقد ذهب القانون إلى أبعد من ذلك فلا يجوز للمحافظ ونوابه خلال سنتين من نهاية مدة عضويتهم أن يعملوا في مؤسسة خاضعة لسلطة أو رقابة بنك الجزائر أو شركة يسيطر عليها بنك الجزائر، كما لا يمكن أن يعملوا كوكلاء أو مستشارين لتلك المؤسسات والشركات<sup>2</sup>.
- يتولى بنك الجزائر تحديد مراتب المحافظ ونوابه و مختلف الامتيازات الأخرى التي يتحملها البنك المركزي ضمن مرسوم<sup>3</sup>.

وهذا ما يعطي درجة كبيرة من الحرية والاستقلالية لتيار مسؤولي بنك الجزائر وجعلهم بمعزل عن الضغوطات الخارجية الممارسة من طرف السلطة التنفيذية أو حتى التشريعية.

## 2-2- استقلالية السلطة النقدية

إن استقلالية السلطة النقدية نلتمسها من خلال تشكيلة مجلس النقد والقرض ذات الأغلبية المكونة من بنك الجزائر وكيفية تعيين أعضائه وكفاءتهم في الميدان المصرفي والاقتصادي. حيث يستدعي المحافظ المجلس للاجتماع ويتراأس جلساته ويحدد جدول أعماله، ويتطلب عقد الاجتماع حضور أربع أعضاء على الأقل، ولا يجوز لأي عضو تعيين شخص آخر يمثله في جلسات المجلس، ويتم اتخاذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات وفي حالة تساوي الأصوات يرجح صوت رئيس الجلسة وهذا ما يتوافق مع مبادئ الديمقراطية والعدالة ويعطي مصداقية أكبر للسياسة النقدية خاصة وأن المحافظ ونوابه يشكلون الأغلبية. كما تبرز استقلالية السلطة النقدية من خلال الصلاحيات التي يتمتع بها مجلس النقد والقرض سواء باعتباره مجلس إدارة البنك المركزي أو باعتباره سلطة نقدية.

<sup>1</sup> - المواد: (20)، (22) من قانون النقد والقرض 10-90.

<sup>2</sup> - المواد: (23)، (24)، (25)، (26) من قانون النقد والقرض 10-90.

<sup>3</sup> - المادة: (29) من قانون النقد والقرض 10-90.

## الفصل الخامس = استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

### أ- صلاحياته باعتباره مجلس إدارة البنك المركزي

- يتمتع مجلس النقد والقرض بكافة الصلاحيات لإدارة شؤون بنك الجزائر ضمن الحدود التي ينص عليها القانون، ومن هذه الصلاحيات<sup>1</sup>:
- يتداول المجلس في التنظيم العام للبنك المركزي وفي فتح الفروع ووكالات وإقفالها؛
  - يوافق على نظام مستخدمى البنك المركزي وسلم رواتبهم؛
  - يرخص بإجراء المعاملات والمصالحات؛
  - يبحث في شراء وبيع الأصول المنقولة وغير المنقولة وبيعها؛
  - يحدد الشروط والشكل الذي يضع له بنك الجزائر حساباته ويوقعها؛
  - يحدد كل سنة ميزانية بنك الجزائر ويمكنه تعديلها عند الضرورة؛
  - يقوم بتوزيع الأرباح و يحدد شروط توظيف الأموال الخاصة العائدة لبنك الجزائر.
- ب- صلاحيته بصفته سلطة نقدية

يملك مجلس النقد والقرض صلاحيات سلطة نقدية من خلال إصدار أنظمة مصرفية تتكف بالأمور التالية<sup>2</sup>:

- وضع أسس وشروط البنك المركزي خاصة ما يتعلق بالخصم وقبول السندات تحت نظام الأمان ورهن السندات العامة والخاصة والعمليات المرتبطة بالمعادن الثمينة والعملات الأجنبية؛
- الأهداف المتعلقة بتطور عناصر الكتلة النقدية وحجم القروض؛
- شروط إقامة البنوك والمؤسسات المالية المحلية والأجنبية لمكاتب تمثيلها؛
- حماية البنوك والمؤسسات المالية وزيائنها؛
- الأسس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية، وخاصة فيما يتعلق بتغطية وتوزيع المخاطر والسيولة والملاءة؛
- وضع النظم والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية؛
- مراقبة الصرف وتنظيم سوقه.

من خلال الصلاحيات السابقة يتبين بوضوح أهمية المهام التي أوكلت إليه وكذا السلطات التي منحت له مما يعزز من درجة استقلالية بنك الجزائر.

كما أن قوانين وقرارات مجلس النقد والقرض تبلغ لوزير المالية خلال يومين من موافقة المجلس من أجل المعاينة فقط وإعطاء إقتراحات التحويل في مدة لا تتعدى ثلاثة أيام، وفي هذه الحالة ينبغي للمحافظ أن يجمع المجلس خلال يومين ويعرض عليه تعديل الوزير المكلف

<sup>1</sup> - المادة: (43) من قانون النقد والقرض 90-10.

<sup>2</sup> - المادة: (44) من قانون النقد والقرض 90-10.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

بالمالية ويتم اتخاذ القرار الجديد خلال تلك الجلسة ويكون نافذا مهما كان مضمونه<sup>1</sup>، وفي حالة نزاع ما بين بنك الجزائر ووزير المالية فإن المحكمة العليا تفصل بينهما، ولكن في كل حال من الأحوال لا يوقف طلب التعديل أو المراجعات من طرف وزير المالية فإن المحكمة العليا فقط تفصل بينهما، ولكن في كل حال من الأحوال لا يوقف طلب التعديل أو المراجعات من طرف وزير المالية تنفيذ القرارات، وبذلك تبرز قوة وسلطة مجلس النقد والقرض و استقلاليته في اتخاذ القرارات التي لا يمكن أن تراجع فيها أي سلطة مهما كانت مما يسمح له بتحقيق أهداف السياسة النقدية بمعزل عن كل الضغوطات تحت حماية القانون.

### 2-3- الاستقلال الأدواتي

يتمتع بنك الجزائر في ظل هذا القانون باستقلال أدواتي حيث ينتهج القواعد المادية التي تطبق في المحاسبة التجارية فيعتبر تاجر في معاملاته مع الغير، ويبدو ذلك جليا من خلال الاستقلال المالي والاستقلال الاقتراضي (التمويلي).

أ- الاستقلال المالي: ويتضح من خلال حرية بنك الجزائر في توظيف 40% من أمواله الخاصة في العمليات التالية<sup>2</sup>:

- شراء وبيع واستبدال عقارات؛

- سندات مصدرة أو مكفولة من طرف الدولة؛

- سندات مصدرة من طرف مؤسسات مالية خاضعة لأنظمة قانونية خاصة؛

- عمليات تمويل ذات طابع اجتماعي أو وظيفي.

كما يقتطع المجلس وجوبا نسبة 15% من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني ولا يكون هذا الاقتطاع إلزاميا عندما يبلغ الاحتياطي القانوني قيمة رأس مال البنك، فإذا أظهرت نتائج حسابات آخر السنة خسائر يتم تسديدها من الاحتياطي الخاص ومن الاحتياطي العام وإن استوجب الأمر فمن الاحتياطي القانوني<sup>3</sup>.

ب- الاستقلال التمويلي: يبرز الاستقلال التمويلي من خلال الضغوط التشريعية والإجراءات القانونية التي أعطت نقلة نوعية لطبيعة الإقراض بين البنك المركزي والخزينة العمومية من حيث الحجم والاستحقاق وسعر الفائدة وشروط تقديم القرض، بعد أن كان البنك لفترة طويلة أداة في يد الخزينة، ومن أبرز النصوص التي تحدد علاقة التمويل بين بنك الجزائر والخزينة العمومية ما يلي:

<sup>1</sup> - المادة (46) من قانون النقد والقرض 90-10.

<sup>2</sup> - المواد: (86)، (87) من قانون النقد والقرض 90-10.

<sup>3</sup> - المواد: (103)، (104) من قانون النقد والقرض 90-10.

## الفصل الخامس = استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

- يمكن لبنك الجزائر أن يمنح الخزينة العمومية تسبيقات على مستوى تعاقدى في حد أقصاه 10% من الإيرادات العادية المثبتة خلال السنة المالية السابقة في شكل مسحوبات على المكشوف الجاري لمدة لا تتجاوز 240 يوما متتالية أو غير متتالية خلال نفس السنة على أن يتم تسديد هذه التسبيقات قبل نهاية كل سنة مالية<sup>1</sup>؛

- لا يجوز في أية فترة وتحت أي ظرف أن يتجاوز المبلغ الإجمالي للعمليات التي يجريها بنك الجزائر على السندات العامة نسبة 20% من الإيرادات العادية للدولة المثبتة في ميزانية السنة المالية السابقة، كما لا يجوز أن تتم هذه العملية في أي حال من الأحوال لصالح الخزينة العمومية<sup>2</sup>؛

- يجب تسديد التسبيقات الممنوحة من قبل البنك المركزي إلى الخزينة العمومية والمتركمة إلى غاية أبريل 1990 في أجل خمسة عشر سنة حسب الشروط المقررة تعاقديا بينهما<sup>3</sup>.

### 2-4- الرقابة و المساءلة

و الواقع فإن منح الاستقلالية للبنك المركزي يجعل منه المؤسسة الوحيدة المسؤولة عن نتائج السياسة النقدية مما يزيد من مسؤولياته وخضوعه للرقابة و المساءلة.

ومن أجل ذلك، يقوم بمراقبة بنك الجزائر مراقبان يعينان بمرسوم يصدر من رئيس الجمهورية بناء على اقتراح الوزير المكلف بالمالية، ويتميز المراقبان بكفاءات عالية في المجال الإداري خاصة في ميدان المحاسبة، وتمتد مهامها إلى جميع دوائر البنك المركزي لتشمل اجتماعات مجلس النقد والقرض باعتباره مجلسا للإدارة أين يتمتع كل منهما بصوت استشاري يسمح لهما بتقديم أي اقتراح أو ملاحظة يريانها مناسبة ويطلعان المجلس عن نتائج أعمال المراقبة، كما يقدم المراقبان للوزير المكلف بالمالية تقريرا حول حسابات السنة المالية المنقضية خلال الأشهر الثلاثة الموالية وتسلم نسخة منه للمحافظ<sup>4</sup>.

ويسلم محافظ بنك الجزائر لرئيس الجمهورية خلال الشهر الذي يلي اختتام كل سنة مالية الميزانية وحسابات الأرباح والخسائر مع تقرير يبين أعمال بنك الجزائر، وينشر كل ذلك في الجريدة الرسمية شهرا على أكثر بعد تسليمها لرئيس الجمهورية، وينشر بنك الجزائر تقريرا سنويا حول التطورات الاقتصادية والنقدية<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - المادة: (78) من قانون النقد والقرض 90-10.

<sup>2</sup> - المواد: (76)، (77) من قانون النقد والقرض 90-10.

<sup>3</sup> - المادة: (213) من قانون النقد والقرض 90-10.

<sup>4</sup> - المواد: (52)، (53)، (54) من قانون النقد والقرض 90-10.

<sup>5</sup> - المواد: (101)، (105) من قانون النقد والقرض 90-10.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

ومن أجل ضمان الاستقرار المالي يستعين بنك الجزائر بالهيئات التالية: اللجنة المصرفية، مركزية المخاطر، مركزية المستحقات غير المدفوعة و مركزية الميزانيات التي من شأنها مساعدته في إعداد وحسن تنفيذ قراراته وتحديد أهدافه. فعملية الرقابة والمساءلة وما تستوجبه من شفافية لا تنقص من استقلالية بنك الجزائر بقدر ما تؤدي إلى ضبط مسار السياسة النقدية وزيادة مصداقيتها. فبنك الجزائر في ظل هذا القانون يتمتع بدرجة عالية من الإستقلالية حيث بلغت 0.499<sup>1</sup>، وذلك اعتمادا على النصوص التشريعية للقانون 90-10 والمؤشرات والمعايير التي تناولناها سابقا.

### 3- استقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 01-01 و الأمر 03-11

#### 3-1- الاستقلالية في ظل قانون الأمر 01-01 المتعلق بالنقد والقرض

لقد كانت تعديلات الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10 مرتبطة إلى درجة كبيرة باستقلالية بنك الجزائر فقد قام هذا الأمر بتعزيز الاستقلال الشخصي للمحافظ ونوابه من خلال إلغاء المادة (22) من القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض التي تنص على إمكانية تجديد ولاية المحافظ ونوابه مرة واحدة فقط وأصبحت بذلك عضويتهم قابلة للتجديد وغير محدودة<sup>2</sup>، ورغم أن هذا الإجراء يعزز من استقلالية بنك الجزائر إلا أنه يزيد من ضغوطات السلطة التنفيذية على قرارات كبار موظفيه والتأثير عليهم قصد زيادة تجديد ولايتهم فيحاول المحافظ ونوابه الحفاظ على علاقة جيدة مع السلطة التنفيذية مما قد يحول دون تطبيق سياسة نقدية مستقلة.

في المقابل قام هذا الأمر بتقليص الاستقلال العضوي لبنك الجزائر، ونلمس ذلك من خلال مواده حيث تم إنشاء مجلسان يتقاسمان الصلاحيات، فمجلس الإدارة يسير بنك الجزائر وهو الذي يتشكل من المحافظ رئيسا ونوابه الثلاثة أعضاء إلى جانب موظفين ساميين يعينهم رئيس الجمهورية<sup>3</sup>، أما المجلس الثاني الذي يعرف بمجلس النقد والقرض له صلاحيات أقل ويتشكل من أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر وثلاث شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية ويعينون بموجب مرسوم رئاسي<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - أنظر الملحق رقم (05) الجدول (01).

<sup>2</sup> - المادة: (13) من الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10.

<sup>3</sup> - المادة: (19) من الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10.

<sup>4</sup> - المادة: (10) من الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

ويظهر بوضوح درجة سيطرة السلطة التنفيذية على السلطة النقدية من خلال تشكيلة مجلس النقد والقرض، فوجد ستة أعضاء من مجموع عشرة أعضاء يمثلون السلطة التنفيذية، في حين أن أربعة أعضاء فقط ينتمون إلى بنك الجزائر، وبما أن اتخاذ القرارات يكون حسب الأغلبية البسيطة للأصوات فإن أغلبية الأصوات أصبحت في قبضة السلطة التنفيذية، وهو تحول استراتيجي خطير يجعل السلطة النقدية خاضعة مباشرة لإمرة السلطة التنفيذية، في حين يبقى المحافظ يتمتع بكامل الصلاحيات الممنوحة له.

### 3-2- استقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 11-03

لقد جاء الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض ليؤكد على الأفكار التي جاء بها الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض، حيث تم تخفيض استقلالية بنك الجزائر الذي وقف عاجزا أمام الأزمات التي حلت بالجهاز المصرفي بسبب الانحرافات في المجال المالي والتي كشفت عن نقائص واختلالات متعلقة بنشاط بعض البنوك والمؤسسات المالية والتي أدت إلى فقدان مصداقية القطاع البنكي الخاص.

وسنقوم بدراسة مكونات استقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 11-03 فيما يلي:

- أصبح بنك الجزائر لا يخضع لمحافظ بنك الجزائر، هذا الأخير فقد العديد من صلاحياته لحساب العديد من الهيئات الأخرى التي عرفت تعديلات كبيرة من حيث تشكيل أعضائها ومهامها، ويمكن توضيح ذلك من خلال الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض وإعادة تشكيله بإلغاء المادة (43) من قانون النقد والقرض وأصبح يتكون من<sup>1</sup>:

- أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر؛
- شخصيتين تختاران بحكم كفاءتهما في المسائل الاقتصادية والنقدية يتم تعيينها بموجب مرسوم رئاسي.

يرأس المجلس محافظ بنك الجزائر الذي يستدعيه للاجتماع ويحدد جدول أعماله ويحدد المجلس نظامه الداخلي، وتتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات على أن يكون صوت الرئيس مرجحا في حالة تساوي الأصوات<sup>2</sup>؛ وإن المتمعن في تركيبة أعضاء مجلس النقد والقرض المكونة من تسعة أعضاء يلاحظ سيطرة الأعضاء الذين يمثلون السلطة التنفيذية (05 أعضاء) بالمقارنة مع الأعضاء الذين ينتمون إلى السلطة النقدية، وبالتالي يتأكد سيطرة الحكومة على قرارات المجلس في مجال السياسة النقدية بصفة مباشرة.

<sup>1</sup> - المواد: (58)،(59) من الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10.

<sup>2</sup> - المادة(60) من الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض.

## الفصل الخامس = استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

- تم تمديد مهلة طلب تعديل الوزير المكلف بالمالية لمشاريع الأنظمة التي يبلغها إياه المحافظ من ثلاثة أيام إلى عشرة أيام قبل إصدارها خلال اليومين الذين يليان موافقة المجلس عليها، ويقوم المحافظ باستدعاء المجلس للانعقاد في أجل خمسة أيام بدل يومين ويعرض عليه التعديل المقترح، ويبقى القرار الذي يتخذه المجلس نافذا مهما يكن مضمونه<sup>1</sup>.

- شهد الاستقلال المالي لبنك الجزائر تعديلات خطية من أبرزها على الإطلاق إمكانية استعمال أرصدة الذهب كضمان لأي تسبيق موجه للتسيير النشط للمديونية العمومية الخارجية بعد الاستماع لمجلس النقد والقرض وإخطار رئيس الجمهورية<sup>2</sup>، بعد أن كانت مخصصة فقط كضمان لتغطية النقد وكما تم تقليص نسبة الاحتياطي القانوني من 15% إلى 10% المقتطع من الأرباح الصافية السنوية على أن تتوقف إلزامية هذا الاقتطاع بمجرد بلوغ الاحتياطي قيمة رأس المال<sup>3</sup>.

- كما تم إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية تكلف بالإشراف على تنفيذ إستراتيجية الاستدانة الخارجية وسياسة تسيير الأرصدة والمديونية الخارجية، وتتكون هذه اللجنة من عضوين يعينهما المحافظ والوزير المكلف بالمالية على التوالي.

- ولقد أدخل التعديل الجديد إضافات إيجابية لتنظيم المهنة وتعزيز الرقابة والشفافية على نشاط البنوك وذلك من خلال:

\* إحداث هيئة مراقبة من خلال تعزيز دور المراقبين<sup>4</sup> الذين يتم تعيينها بموجب مرسوم رئاسي، ويشترط على أن يتمتعوا بمعارف لاسيما في مجال المالية والمحاسبة المتصلة بالبنوك المركزية، في حين تسند لمجلس الإدارة مهمة تنظيم هيئة المراقبة وتوفير الوسائل البشرية والمادية الموضوعة تحت تصرفها، ويتولى المراقبان حراسة بنك الجزائر بمختلف مصالحه ويمارسان حراسة خاصة على مركزية المخاطر ومركزية المستحقات غير المدفوعة إلى جانب حراسة تنظيم السوق النقدية وسيرها، كما يجري المراقبان معا أو كلا على حدى عمليات التدقيق والمراقبة التي يعتبرانها ضرورية ويحضران دورات مجلس الإدارة بصوت استشاري ويطلعان عن نتائج المراقبة التي أجريها<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - المادة (63) من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>2</sup> - المادة (39) من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>3</sup> - المادة (28) من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>4</sup> - المادة (26) من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>5</sup> - المادة (27) من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

\* أما اللجنة المصرفية التي تمثل أهم جهاز تنظيمي ورقابي لبنك الجزائر، وتتمتع باستقلالية عالية في مجال صلاحيتها الواسعة والمتعددة توسعت تشكيلتها إلى ستة أعضاء على النحو الآتي<sup>1</sup>:

- المحافظ، رئيسياً؛
- ثلاثة أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المالي والمصرفي والمحاسبي؛
- قاضيان ينتدبان من المحكمة العليا، يختارهما الرئيس الأول لهذه المحكمة بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء.

ويعين رئيس الجمهورية أعضاء اللجنة لمدة خمس سنوات وتتخذ القرارات فيها بالأغلبية البسيطة، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يعتبر صوت الرئيس مرجحاً؛ ونلمس بوضوح جوهر تغيير تعداد اللجنة حيث أصبح ممثلي السلطة التنفيذية أغلبية في تشكيله اللجنة بثلاثة أصوات مقابل صوتي واحد للسلطة النقدية متصل بشخص المحافظ، في حين يبقى صوتنا السلطة القضائية محل إشكال الاستقلالية القضائية التي تعتبر من المسائل المعقدة التي لا نجد تطبيقها الفعلي على أرض الواقع.

كما تم توسيع صلاحيات اللجنة المصرفية قصد مواجهة كل أنواع الانحرافات التي تؤدي إلى أزمات حقيقية تعصف بالنظام المالي والبنكي الجزائري، ويتجسد ذلك من خلال تعزيز معايير اعتماد البنوك ومسيري البنوك وتشديد العقوبات التأديبية والمالية وحتى الجزائية<sup>2</sup>.

وكذلك تم منع تمويل المؤسسات التابعة لمؤسسي ومسيري البنك نتيجة الاتجاه المتنامي للمستثمرين من أصحاب البنوك ومسيرين من استخدام مدخرات المودعين لتمويل مؤسسات تابعة لهم، حيث كان يسمح للبنك أو المؤسسة المالية أن تمنح قروضا لمديريها وللمساهمين فيها شريطة أن لا يتجاوز إجمالي القروض 20% من أموالها الخاصة<sup>3</sup> أما الآن من خلال الأمر 03-11 فإنه يمنع منعاً باتاً منح القروض للمساهمين أو المسيرين المؤسسين وأعضاء مجلس الإدارة والأشخاص المخول لهم سلطة التوقيع، بل يمتد الإجراء إلى أزواج المسيرين والمساهمين وأقاربهم من الدرجة الأولى<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - المادة (106) من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>2</sup> - ارجع إلى المادتان 130-131 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>3</sup> - المادة 168 من قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>4</sup> - المادة (104) من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد و القرض.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

وفي الأخير يتبين بوضوح تعزيز وتوسيع صلاحيات هيئات بنك الجزائر المتخصصة في مجالات التنظيم والإشراف والرقابة على نشاطات البنوك والمؤسسات المالية خاصة في مجال منح الاعتمادات من خلال توفير مجموعة من الشروط العامة والخاصة. إلا أن توسيع سلطة هيئات بنك الجزائر تبعه سيطرة السلطة التنفيذية على مجالس هذا التدخل في شخص رئيس الجمهورية أو وزارة المالية إلى التراجع الكبير في استقلالية بنك الجزائر.

و يتأكد تراجع الاستقلالية في الملحق رقم (05) جدول (02) أين بلغت 0.4642؛ ورغم أن النتائج لا يمكن اعتبارها دقيقة إلا أننا نلاحظ تراجع الأمر 11-03 في منح الاستقلالية للبنك المركزي مقارنة بالقانون 10-90.

وتبقى استقلالية بنك الجزائر مسألة غير واضحة لأن الوضع الرسمي كما هو محدد في التشريع هو جزء منها فقط، ويجب التطرق إلى الممارسة العملية في أرض الواقع من خلال المهام والأهداف الموكلة إليه.

### III- مسار السياسة النقدية وأدواتها

لقد عرف مسار السياسة النقدية تطورات مختلفة منذ الاستقلال ويعتبر القانون 10-90 أهم منعرج لها، حيث يتمثل هدف النشاط النقدي أساسا في المراقبة الكمية والنوعية للكتلة النقدية لإعادة تمويل البنوك التجارية من طرف البنك المركزي بتطبيق توليفة من الأدوات المباشرة وغير المباشرة.

وتتوفر للسلطة النقدية في الجزائر مجموعة من الأدوات لتعديل سيولة الجهاز المصرفي ونمو الاقتصاد الوطني من خلال قانون 10-90 الذي سعى لإصلاح أدوات السياسة النقدية بالانتقال نحو استخدام الأدوات غير المباشرة لضبط مسار السياسة النقدية.

#### 1- مسار السياسة النقدية

يعتبر القانون 10-90 المتعلق بالنقد والقرض نقطة تحول جذرية في النظام النقدي ودور السياسة النقدية، حيث أعاد الاعتبار للبنك المركزي مع إعطاء مجلس النقد والقرض مهمة الإشراف على السياسة النقدية و متابعتها و تقييمها، و كسلطة نقدية انتهج بنك الجزائر سياسة نقدية جديدة من خلال إصلاح أدوات السياسة النقدية والانتقال إلى استخدام الأدوات غير المباشرة القائمة على اقتصاد السوق وتنشيط السوق النقدية التي عرفت توسعا كبيرا في السنوات المالية وكذلك إحداث تغيير هام في جوهر العلاقة التي تربط بنك الجزائر بمختلف المؤسسات

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

البنكية والمالية والعمومية، وذلك بفرض سلطاته النقدية على المستويين الداخلي و الخارجي التي من شأنها أن توسع من استقلاليته وتعزز من مصداقيته.

لقد حصلت عدة تطورات نقدية منذ سنة 1990 تعكس مباشرة توجه السياسة النقدية ويمكن التفريق بين توجهات مختلفة، فتمثل الفترة الأولى السنوات التي سبقت تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي (1990-1994) أين كان توجه السياسة النقدية نحو التوسع وتهدف بصفة أساسية إلى تمويل عجز الميزانية واحتياجات الائتمان لدى المؤسسات العامة [النشاشيبي وآخرون، 1998، ص 61].

ومما أثر على التطورات النقدية والتحكم في التوسع النقدي، أن نسبة كبيرة من الزيادة في الإقراض المصرفي يتم نسبها إلى احتياجات صندوق إعادة التقييم لتمويل إعادة هيكلة المؤسسات العمومية، فزاد الإقراض إلى الاقتصاد بشكل ملحوظ استجابة لارتفاع الطلب عليه من المؤسسات العمومية التي تدهور مركزها المالي نتيجة لزيادة الأجور والتباطؤ العام الذي ميز الاقتصاد فلم تجد البنوك أمامها خيارا سوى تقديم الائتمان للمؤسسات العمومية حتى تتمكن من الوفاء بالتزاماتها؛ ويظهر الجدول (5-1) التوجه نحو تطبيق سياسة نقدية توسعية مما نتج عنه ارتفاع في المستوى العام للأسعار خلال هذه الفترة.

### الجدول (5-1): المسح النقدي في الجزائر خلال الفترة (1990-1994)

الوحدة: مليار دج

1994	1993	1992	1991	1990	بنود المسح النقدي
60,4	19,6	22,6	24,3	6,5	صافي الأموال الأجنبية
663,3	607,4	493,3	391,9	336,5	صافي الأموال المحلية
774,4	747,6	625,1	485,7	414,0	الإئتمان المحلي
468,6	527,4	159,1	159,9	167,0	صافي الإئتمان للحكومة
305,8	22,2	465,2	325,8	247,0	الإئتمان الاقتصادي
111,1-	140,2-	131,8-	93,8-	77,5-	بنود أخرى (صافي)
723,7	627,0	515,9	416,2	343,0	النقود وشبه النقود
476,0	446,5	369,7	325,9	270,1	النقود
247,7	180,5	146,2	90,3	72,9	اشباه النقود
141,9	132	118,2	98,2	85,5	ودائع CNEP
865,6	759,0	634	514,4	428,5	الالتزامات السائلة (M <sub>3</sub> )

المصدر: النشاشيبي وآخرون، 1998، ص 55.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

على عكس الفترة السابقة تم تغيير توجه السياسة النقدية خلال فترة تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي حيث تم إتباع سياسة انكماشية صارمة ابتداء من 1994 بهدف تخفيض معدل التضخم الذي بلغ أعلى مستوياته خلال الفترة السابقة نتيجة التوسع النقدي المفرط والحفاظ على استقرار سعر الصرف.

وقد تزامن تقييد السياسة النقدية مع تطبيق برنامج التثبيت الاقتصادي الممتد من 22 ماي 1991 إلى ماي 1995، والذي نص على ضرورة تحقيق عدة أهداف من بينها الحد من توسع الكتلة النقدية  $M_2$  بتخفيضها من 21,5 سنة 1993 إلى 14% سنة 1994 [بن عزوز وطيبة، 2008، ص03]، إضافة إلى رفع احتياجات الصرف بغية دعم الوضعية الملائمة لميزان المدفوعات.

ونلاحظ من خلال [الملحق رقم (06) جدول(01)] تباطؤ نمو العرض النقدي في الفترة 1996-2000، مما يعني التزام السلطات الجزائرية ببنود الاتفاق الذي يسمح بتحقيق الهدف، فمتوسط نمو الكتلة النقدية بلغ 14,9% خلال هذه الفترة بتخفيض إلى نسبة 13% سنة 2000، ويرجع تفسير تقلص النمو إلى إتباع الجزائر خلال هذه الفترة سياسة تقشف صارمة تمثلت في تخفيض عجز الميزانية، وتجميد أجور العمال وتخفيض قيمة العملة وتقليص حجم الإنفاق العام بالحد من تمويل الاستثمارات العمومية المنتجة.

من خلال تتبع تطور صافي الأصول الأجنبية التي تتكون أساسا من احتياطي الصرف، نرى بأنها عرفت انخفاضا شديدا خلال فترة التسعينات وخاصة في هذه الفترة نتيجة لتدهور عائدات البترول، إلا أنها عرفت تحسنا في سنة 1997 لتبلغ 350,3 مليار دينار مقابل 134 مليار دينار في سنة 1996 وهو ما يمثل زيادة بنسبة 261,4%، كان ذلك قبل انخفاض سنة 1998 نتيجة أزمة أسعار البترول لتبلغ 208,7 مليار دينار وتستمر في الانخفاض سنة 1999 لتبلغ 169,6 مليار دينار.

وفي سنة 2000 حدث تحسن واضح للوضعية الخارجية أدى إلى تدعيم الاستقرار النقدي ولتضع الأرصد بالعملات الصعبة المورد الأساسي للإنشاء النقدي.

أما الفترة الممتدة من 2001 إلى 2006 فهي مرحلة معاكسة في توجه السياسة النقدية باعتماد السلطة النقدية لسياسة نقدية توسعية تزامنت مع تطبيق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي امتد من أبريل 2001 أين تعززت مؤشرات الاقتصاد الكلي بصفة كبيرة الذي انعكس أثره على وضعية السيولة المصرفية ومسار السياسة النقدية، حيث رصدت له حوالي 525 مليار دينار.

## الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

ولقد عرفت سنة 2001 ظاهرة نقدية جديدة ميزت مسار الوضعية النقدية في الجزائر وهي أن صافي الأصول الأجنبية لبنك الجزائر تجاوز الكتلة النقدية  $M_1$  في الاقتصاد الوطني نسبته 70,7% سنة 2002 بعد أن كانت لا تتجاوز 4,4% سنة 1992، بالمقابل عرف صافي الأصول المحلية انخفاضا خلال سنة 2000 بنسبة 31,98% وليستمر ذلك خلال سنة 2001 بمعدل 13,83% بسبب انخفاض قيمة القروض الداخلية (الموجهة للدولة والاقتصاد)، ويرجع ذلك إلى تحسن وضعية الخزينة العمومية وتحسن ميزان المدفوعات، وقد ساعدت عدة عوامل على تطور الوضعية النقدية نحو التوسع من بينها تحسن أسعار البترول التي وصلت إلى 28,1 و38,5 دولار للبرميل سنتي 2003-2004، بينما قدرت سنتي 2001 و2002 بمتوسط 24,9 و25,2 دولار للبرميل على الترتيب [CNES, 2005, p121].

وقد سجلت الوضعية النقدية نمو متسارع للتوسع النقدي للكتلة  $M_2$  خلال سنة 2001 بنسبة قياسية 22.30% نتيجة الإرتفاع الكبير لصافي الأصول الأجنبية وذلك بعد فترة 1999-2001 التي تميزت بنمو معتدل لـ  $M_2$  يتراوح بين 13% و 14%، كما سجلت سنة 2002 نموا عاليا للكتلة  $M_2$  بنسبة 17.30% خاصة في مجال أشباه النقود التي تمثل حوالي 43.32%، وبما أن ها تضم الودائع لأجل من العملة الوطنية وكذلك الودائع بالعملة الصعبة فإن هذا ما يفسر تطور مجاميع صافي الأصول المحلية و الأجنبية في هذه الفترة<sup>1</sup>.

عرف المجمع النقدي  $M_2$  تراجعاً في نموه إلى نسبة 15.61 سنة 2003 و 11.44 سنة 2004 مقارنة بنموه سنة 2001-2002 [الجدول (5-2)]؛ ويعود هذا التراجع إلى محاولة السلطة النقدية إتباع بديل نقدي يتمثل في سياسة التكيف والتوسع، بحيث تهدف إلى بلوغ مستوى مقبول من النمو الاقتصادي و التشغيل وفق معدل تضخم متوقع يسمح بإحداث توسع نقدي لبلوغ هذا المستوى من التضخم.

### الجدول (5-2): تطور السيولة المحلية للفترة 2001-2006.

النسبة %

السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006
معدل نمو السيولة المحلية	22.30	17.30	15.61	11.44	11.23	19.67

المصدر: التقرير العربي الموحد، 2006، ص 356 .

<sup>1</sup> - انظر الملحق رقم (06) جدول (02) I.

## الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

ويتتبع مسار السياسة النقدية وعمل بنك الجزائر يتبين سيطرة الحكومة على جهاز الإصدار النقدي من خلال تمويله العجز الموازني في كل مرة ، فالعلاقة بين العجز الحكومي وتطور المجمعات النقدية سواء التوسع للكتلة  $M_2$  أو الإصدار النقدي للنقود القانونية هي علاقة طردية مما يعني لجوء الحكومة للتمويل التضخمي من خلال الضغط على بنك الجزائر لرفع مستويات التوسع النقدي، إضافة إلى حساسية الاقتصاد الجزائري لتقلبات أسعار البترول، مما يؤكد على انخفاض درجة استقلال بنك الجزائر.

### 2- أدوات السياسة النقدية و استقلاليتها

يقصد باستقلالية أدوات السياسة النقدية أن يكون البنك المركزي حرا في كيفية استخدام تلك الأدوات مما يجعله مسؤولا على تحقيق الأهداف وتوفير المعلومات بصفة منتظمة عن استراتيجياته وقراراته، وهذا ما يعزز من مصداقية البنك المركزي كسلطة نقدية في إدارة السياسة النقدية.

ولقد وفر قانون النقد والقرض السلطة النقدية في الجزائر مجموعة من الأدوات لتعديل السيولة المصرفية ومراقبة الاقتصاد، حيث يعتبر توجه السياسة النقدية نحو استخدام الأدوات المباشرة لضبط هذه السياسة المرجع الأساسي لإصلاح أدوات السياسة النقدية ، ويمكن تلخيص هذه الأدوات باستثناء تلك التي تستخدم في إطار السوق النقدية فيما يلي:

### 2-1- تأطير القروض البنكية

وهي أداة غير مباشرة تستخدم لمحاربة التضخم، حيث حدد بنك الجزائر الحجم الكلي للقروض وطرق منحها، وكذلك نوعية القطاعات التي تمنح لها ويمكن أن نميز ثلاث أنواع من العمليات تأطير القروض البنكية.

### 2-1-1- تأطير القروض الممنوحة للدولة

وضع الإطار القانوني للقروض المقدمة للدولة من طرف بنك الجزائر، فحدد المبلغ الأقصى للكشوفات الممنوحة للخزينة بـ 10% من الإيرادات العادية للدولة المثبتة خلال السنة المالية السابقة، كما أن مدة تسديد هذه القروض لا تتجاوز 24 يوما في مجموعها ويتقاضى بنك الجزائر عمولة إدارة تحدد نسبتها وكيفيتها بالإتفاق مع الوزير المكلف بالمالية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - المادة (78) من قانون النقد والقرض.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

إلى جانب ذلك لا يحق لبنك الجزائر أن يحتفظ بأكثر من 20% من الإيرادات العادية للدولة المحققة خلال الدورة المالية السابقة على شكل سندات عمومية تبعا لعمليات إعادة الخصم أو للعمليات التي تمارسها في السوق النقدية<sup>1</sup> أما مدة استحقاقها فلا تتعدى مدة ستة أشهر<sup>2</sup>.

### 2-1-2- تأطير القروض المقدمة لـ 23 مؤسسة غير مستقلة

يعتبر هذا النوع من الأدوات من أهم معايير تنفيذ البرنامج المتفق عليه مع صندوق النقد الدولي وقد تم فرض حدود قصوى على القروض الممنوحة من طرف كل بنك لهذه المؤسسات كما تم فرض حدود قصوى على إعادة خصم الإئتمان الممنوح لهذه المؤسسات في حدود حجم إعادة الخصم المحدد لكل بنك من خلال مراقبة بنك الجزائر لكيفية منح القروض من طرف البنوك التجارية، ومدى مراعاة مبادئ تقييم الأخطار والنظم الاحترازية بدقة [جودي، 1996، ص312]؛ إلا أنه في نهاية 1992 تم التخلي عن فرض هذه الحدود القصوى [شملول، 2001، ص169]؛ ولقد تم اتخاذ هذه الإجراءات في فترة إعادة هيكلة هذه المؤسسات للسماح لها بالحصول على الاستقلالية وضمان نفقات تسييرها من طرف بنك الجزائر.

### 2-1-3- تأطير القروض المقدمة للاقتصاد

وضع قانون النقد والقرض حدا أقصى كمستوى إعادة خصم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد فنجد قروض متوسط الأجل تتعلق بتطوير وسائل الإنتاج وتمويل الاستغلال أو إنجاز السكنات مقسمة إلى فترات زمنية أقصاها 06 أشهر قابلة للتجديد على أن لا تتعدى ثلاثة سنوات تحت ضمانات وشروط محدودة.

كما يقوم بنك الجزائر بإعادة تمويل قروض الخزينة وقروض موسمية لفترات تتراوح بين 06 أشهر و12 أشهر ويتم تحديد تأطير القروض بالنسبة لكل بنك وفق معايير محددة: [شملول، 2001، ص170]

- جهد كل بنك في تكوين الإيداع؛

- مستوى تطهير محفظة البنك؛

- مدى تدخل كل بنك في تمويل الاستثمار المنتج.

ويتم تأطير القروض الموجهة للاقتصاد والمقدمة للبنوك في شكل سوق ثلاثية تبعا للتطور الثلاثي للتنبؤات المتعلقة بالمجمعات النقدية ومجمعات القروض كمستوى إصدار النقود القانونية ومستوى احتياطات الصرف الرسمية ومستوى التسبيقات التي تقدم للخزينة العمومية.

<sup>1</sup> - المادة (77) من قانون النقد والقرض.

<sup>2</sup> - المادة (76) من قانون النقد والقرض.

## الفصل الخامس = استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

ولقد فرض بنك الجزائر عقوبات على كل بنك يتجاوز السقوف المحددة له برفع أسعار الفائدة مما يؤدي إلى انخفاض هواميش الاستغلال فيجبر البنك على رفع سعر القرض فيقل الطلب عليه نتيجة ارتفاع التكلفة.

### جدول (3-5): توزيع القروض الموجهة للاقتصاد حسب الأجل للفترة (2000-2005)

الوحدة : مليار دج

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
القروض الموجهة للاقتصاد	993.7	1078.4	1266.8	1382.8	1535.0	1778.3	1904.5

المصدر: بنك الجزائر عبر الموقع:

[www.bank-of-algeria.dz](http://www.bank-of-algeria.dz) consulter le 22.09.2008 à :10:56

يتضح جليا من الجدول التطور المستمر لحجم القروض الموجهة للاقتصاد رغم الانخفاض الذي شهدته سنة 2000 الناتج عن عجز الخزينة سنة 1999 بنسبة -0,5% إلا أن نمو الائتمان المقدم للاقتصاد عرف انتعاشا واضحا حيث بلغ سنة 2006 قيمة 1905.4 مليار دينار بعد ما كانت قيمته سنة 2000 تقدر ب 993.7 مليار دينار.

### 2-2- معدل الخصم وسعر الفائدة:

تعتبر عملية إعادة الخصم من أكثر الأدوات أهمية لتدخل البنك المركزي الجزائري لإدارة السياسة الائتمانية والأكثر استعمالا لإعادة تمويل البنوك التجارية والنظام المصرفي الجزائري، خاصة وأن هذه الأداة تتوافق وهدف السلطة النقدية في الحد من الإصدار النقدي، ويتضمن قانون النقد والقرض لعام 1990 النصوص القانونية التي تشرح المواضيع التي تتم عليها عملية إعادة الخصم وتتمثل في النقاط التالية [بطاهر، 2005-2006، ص67-68]:

- سندات تجارية مضمونة من قبل الجزائر أو من الخارج تتعلق بعمليات تبادل حقيقي لسلع خدمات؛

- سندات قصيرة الأجل لمدة أقصاها 6 أشهر ويمكن تجديد هذه العملية على أن لا تتعدى مجموع مهلة المساعدة التي يسدها البنك المركزي اثنا عشر شهرا؛

- سندات فرض متوسطة لمدة أقصاها 06 أشهر ويمكن تجديد هذه العملية في مدة لا تتجاوز 3 سنوات، وذلك شرط أن يتمثل هدف القروض المتوسطة الأجل في المقاصد التالية: تطوير وسائل الإنتاج، تمويل الصادرات، إنجاز السكنات؛

- سندات عمومية لا تتعدى الفترة المتبقية لاستحقاقها ثلاثة أشهر.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

ولقد بقي معدل الخصم ثابتا 2,75% إلى غاية 1986، إلا أنه منذ هذا التاريخ إلى غاية سنة 1989 عرف تغيرات عديدة ومتتابة حيث انتقل إلى 5% في سنة 1986، ثم عدلت النسبة برفع مستواها الإسمي إلى 7,5% سنة 2000، ولقد كان هذا المعدل منخفضا بالنسبة إلى سعر الفائدة مما لم يحفز البنوك التجارية على الإذخار الخاص.

ويصدر قانون النقد والقرض لسنة 1990 أصبح بنك الجزائر يتحكم في سيولة النظام المصرفي من خلال فرض حدود قصوى على المبالغ الكلية لإعادة التمويل، ويتمتع بالاستقلالية في تعديل وتوجيه معدل الخصم كلما دعت الظروف الاقتصادية والنقدية من خلال إصدار التنظيمات والتعليمات السارية المفعول بمجرد نشرها والاضطلاع عليها وذلك ما يوضحه الجدول (4-5).

الجدول (4-5): تطور سعر إعادة الخصم (1990-2004)

معدل إعادة الخصم	تاريخ التطبيق	تاريخ نهاية التطبيق
10,50	27 أكتوبر 1990	30 سبتمبر 1997
11,50	01 أكتوبر 1991	09 أبريل 1994
15	10 أبريل 1994	01 أوت 1995
14	02 أوت 1995	27 أوت 1996
13	28 أوت 1996	20 أبريل 1997
12,50	21 أبريل 1997	28 جوان 1997
12	29 جوان 1997	17 نوفمبر 1997
11	18 نوفمبر 1997	08 فيفري 1998
9,50	09 فيفري 1998	08 سبتمبر 1999
8,50	09 سبتمبر 1999	26 جانفي 2000
7,50	27 جانفي 2000	21 أكتوبر 2000
6,00	22 أكتوبر 2000	19 جانفي 2002
5,5	20 جانفي 2002	29 ماي 2003
4,5	30 ماي 2003	06 مارس 2004
4,00	07 مارس 2004	إلى يومنا هذا

Source: Banque d'Algérie, instruction et Notes aux Banques, 2006.

من خلال الجدول (4-5) يتبين أن سعر إعادة الخصم عرف مرحلتين:

-المرحلة الأولى (1990-1995): وتتميز بارتفاع مستمر للمعدل فوصل في نهاية سنة 1995 إلى 15% حيث قام بنك الجزائر بتحديد معدلات الفائدة بعد أن شعر بوجود توسعات تضخمية في الاقتصاد وكان من أسبابها الإفراط في التسهيلات الائتمانية ولقد تزامن ذلك مع برنامج الإصلاحات الاقتصادية بالجزائر المدعم والمراقب من قبل صندوق النقد الدولي، أين اتخذ مجلس النقد والقرض في نهاية سبتمبر 1991 القرار بتخفيض قيمة العملة بنسبة 22% وذلك ما نص عليه الاتفاق الاستعدادي الائتماني الثاني في 03 جوان 1991 والاستعداد الائتماني الثالث في 10 أبريل 1994 بنسبة 40,17% [ سمايلي، 2003-2004، ص224]. يأتي هذا الإجراء لكون معدلات التضخم المرتفعة تفوق معدلات الفائدة الاسمية وهذا ما يجعل المعدلات الحقيقية سلبية مما يحد من فعالية معدل الفائدة في قيادة السياسة النقدية.

-المرحلة الثانية (1996-2003): عرفت اتجاهها نحو الانخفاض حيث ساهم التحسن الواضح للوضعية الخارجية بشكل معتبر في تدعيم الاستقرار النقدي خاصة في السنوات الأخيرة بالإضافة إلى تحسن السيولة المصرفية نتيجة لتحسن وضعية الخزينة العمومية، الأمر الذي يقلل من لجوء البنوك لإعادة التمويل لدى بنك الجزائر.

### 2-3- الاحتياطي الإجباري

لقد تم تطبيق إدارة الاحتياطي الإجباري الأول في 28 نوفمبر 1994، وذلك في إطار التحول من استخدام الأدوات المباشرة إلى الأدوات غير المباشرة، وبموجب ذلك فإن البنوك والمؤسسات المالية ملزمة على الاحتفاظ بمبالغ معينة من الاحتياطيات لديها في شكل ودائع لدى بنك الجزائر في ظل الشروط المذكورة في التعليم رقم 73-94 المتعلقة بالاحتياطيات الإلزامية، وذلك بهدف تنظيم السيولة في الاقتصاد الوطني، ولا يمكن أن تتعدى الاحتياطي نسبة 28% من الودائع إلا في حالة الضرورة المثبتة قانونا.

كما حدد بنك الجزائر معدل الاحتياطي الإجباري في هذه التعليم بنسبة 2,5% على مجموع العناصر المذكورة في المادة الثانية من هذه التعليم، بعد ذلك رفعت نسبة الاحتياطي إلى 4% حسب التعليم 01-2001 عندما شعر بنك الجزائر بتمادي البنوك التجارية في منح التسهيلات الائتمانية، وبعد تطبيق هذه التعليم بحوالي 10 أشهر فقط صدرت التعليم 06-2001 برفع نسبة الاحتياطي إلى 4,25% انطلاقا من 25 ديسمبر 2001 وهذا ما يدل على رغبة بنك الجزائر بجعلها وسيلة هامة للتحكم في سيولة البنوك واستخدامها للحد من التضخم أو مكافحة الانكماش، ثم ارتفعت النسبة إلى 6,25% في 15 ديسمبر 2001 للتوافق واحتياجات التنمية الاقتصادية والسياسية العامة للدولة.

### 3- تدخل بنك الجزائر من خلال السوق النقدية

السوق النقدية هي المكان الذي يتم فيه تبادل نقود البنك المركزي من خلال حركة حساب مفتوح لدى مؤسسة الإصدار بالمعنى الضيق، أما بالمعنى الواسع فهي عبارة عن سوق رؤوس الأموال القصيرة الأجل أين يتم إقراض واقتراض الأموال للأجل القصير في مدة تتراوح بين 24 سا و 7 أيام.

ورغم أن السوق النقدية في الجزائر متواجدة منذ الستينات إلا أنه لا يمكننا الحديث عن سوق نقدية حقيقية حيث كان يتم تحديد معدلات الفائدة إداريا وكانت مقتصرة على عدد محدود من البنوك وأدوات البنك المركزي.

وفي 1989 تمت إعادة تنظيم سوق النقد جزريا في الجزائر، ومع قانون النقد القرض المؤكد بالتنظيم رقم 91-08 المؤرخ في 14 أوت 1991 والتعليمة رقم 95-28 المؤرخة في 22 أبريل 1995 تم تأسيس سوق نقدية في شكل سوق ما بين البنوك، وبعد ذلك تم إنشاء سوق البنك المركزي بمعنى أن البنك المركزي أصبح يتدخل في السوق النقدية لتمويل النظام المصرفي بالسيولة اللازمة ويستعمل في ذلك مختلف الأدوات: نظام الأمانة pension؛ نظام المزادة Adjudication؛ السوق المفتوحة open Market.

### 3-1- نظام الأمانة

يستعمل بنك الجزائر هذه الوسيلة لتوفير السيولة النقدية في حالة عجز البنوك المتعاملة في السوق النقدية على إيجاد السيولة، فيظهر بنك الجزائر لتلبية ذلك مقابل سندات محفوظة أو سندات تحت نظام الأمانة ويتم هذا التدخل لمدة 24 ساعة أو 7 أيام.

ولقد عرف هذا النوع من التدخلات تعديل معدل الفائدة المتفاوض عليها تماشيا مع تدخلات بنك الجزائر ومع حالة سيولة السوق النقدية. وللعلم فإن مبلغ الأمانة محدد مسبقا من طرف بنك الجزائر وهو محسوب على أساس عوامل مستقلة عن السيولة البنكية كالعلاقات على الخزينة وتحويلات العملة الصعبة وتداول النقود القانونية [شملول، 2001، ص176].

وأیضا يتم التدخل بواسطة القروض قصيرة الأجل والتي مدة استحقاقها 06 أشهر، وقروض موسمية مدتها لا تتعدى سنة واحدة، بالإضافة إلى قروض متوسطة الأجل المتعلقة بتطوير الإنتاج والتجارة الخارجية والسكن.

وبين الجدول (5-5) الإجراءات التمويلية التي يستخدمها بنك الجزائر والتي تمثلت في تدخله في السوق النقدية بنظام الأمانة (7 أيام، 24 ساعة).

يلاحظ من الجدول أن طريق إعادة التمويل بنظام الأمانة تعتبر أكبر نسبة لعملية تمويل البنوك خلال النصف الأول من التسعينات.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

ففي المدة 1990-1991 زاد استعمالها بسبب شروط اللجوء إلى إعادة الخصم وعدم كفاية الأموال المعروضة في السوق ما بين البنوك، ولكن بعد تاريخ 30 أكتوبر 1991 سجلت تراجع مهم إلى غاية 1994 بسبب ارتفاع معدل التدخل في البنوك الذي قدر 17% 1991 إلى 20% سنة 1994 ووصل إلى غاية 21,5% [دريس، 2007، ص53].

جدول(5-5): إعادة تمويل البنوك من طرف بنك الجزائر

الوحدة: %

السنوات	نظام الأمانة 24 ساعة	نظام الأمانة 07 أيام	إعادة الخصم	تسبيقات على الحساب الجاري	عرض القروض Adjudication de crédit
ديسمبر 1990	35,1	14,7	50,2	-	-
ماي 1991	04	00	63	43	-
مارس 1993	13	06	81	-	-
ديسمبر 1995	10,31	00	35	33,17	21,16
ديسمبر 1996	0,35	00	35,36	3,21	46,35
ديسمبر 1997	1,81	00	84,99	1,06	12,54
جويلية 1998	0,36	00	79,27	0	19,99

المصدر: دريس، 2007، ص52

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأداة توقفت منذ آخر جوان 2000 نظرا لعدم لجوء البنوك للبنك المركزي لإعادة التمويل نتيجة فائض السيولة البنكية، وهذا ما يفسر الإنخفاض المستمر لمعدل نظام الأمانات من 14,4% في ديسمبر 1997 إلى 13% في أواخر 1998 ليصل 12 ديسمبر 1999 ويستقر عند هذا المستوى، مما دفع مجلس النقد والقروض إلى أحداث تغيير لأول مرة على الإطار التنظيمي للسوق النقدية المتمثل في التنظيم 91-08 من خلال تعديل المادة التاسعة في 2002، فعمليات القرض والإقتراض بما في ذلك عمليات الشراء والبيع النهائي لسندات ما بين البنوك والمؤسسات المالية يجب أن تعقد إجباريا من خلال السوق النقدية [إسمائلي، 2003-2004، ص230].

3-2- نظام المـزادات

وسيتّم التعرّض في نظام المزادات إلى نظام مزادات القروض ونظام مزادات أدونات الخزينة.

3-2-1- نظام مزادات القروض

جاء عقب إصلاح أدوات السياسة النقدية سنة 1995، في إطار دعم عمليات السوق النقدية وكمحاولّة لتعويض أسلوب إعادة الخصم الذي يعتبر المصدر الأساسي لسيولة البنوك، وتتمثّل عملية مزادات القروض في قيام بنك الجزائر في اليوم السابق لكل عملية بيع بالمزاد بدعوة المتدخلين في السوق النقدية إلى تقديم عروضهم بالنسبة لعملية البيع المعروضة وإطلاعهم على الشروط المتعلقة بها، وتتمّ المزايمة عن طريق الفاكس أو التلكس أو عن ظرف مغلق ومحمول، وتنظم خلال اليوم التالي من كل أسبوع علما أنّ هذه العمليات لا تتعدى ثلاثة أشهر [مطاطلة، 1997، ص 151].

ويتمّ تقسيم الضمانات التي ينبغي تقديمها في شكل مزادات القروض حسب طبيعتها إلى

ثلاثة فئات:

أ- سندات الفئة الأولى: وتتمثّل في أدونات الخزينة، سندات التجهيز، سندات تمثّل قروض بنكية مضمونة من طرف الدولة وسندات تمثّل القروض الممنوحة للمؤسسات من الصنف الأول وتقبل هذه السندات تلقائيا في أية مزايمة.

ب- سندات الفئة الثانية: وهي سندات تمثّل قروض ممنوحة لمؤسسات من الصنف الثاني وتقبل فقط في حالة الإشارة إليها في المزايمة.

ج- سندات الفئة الثالثة: سندات تمثّل قروضا لمؤسسات من الصنف الثالث وهي لا تقبل في أية مزايمة.

ولقد شهد معدل المزايمة انخفاضا مستمرا، ومنذ ماي 2001 تدخلات بنك الجزائر من خلال مزادات القروض توقفت نهائيا وذلك بسبب السيولة البنكية المتزايدة من سنة إلى أخرى.

3-2-2- نظام مزادات أدونات الخزينة

يضمن بنك الجزائر لصالح الخزينة العمومية، ومن خلال طلب هذه الأخيرة عمليات إصدار توظيف وتسيير أدونات الخزينة ودفع قسائم السندات التي تصدرها أو تضمّنها الدولة بالتعاون مع الصناديق العمومية، وتستخدم هذه الأداة عند المراحل الأولى لبدء عملية الانتقال نحو الأدوات غير المباشرة خاصة بالنسبة للدول التي لا تتوفر على أسواق نقدية ومالية متطورة أو نشيطة؛ ووفق هذه التقنية يقوم بنك الجزائر بدعوة المتدخلين في السوق النقدية لتقديم

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

عروضهم لشراء حصة معينة في حساب جاري لفائدة الخزينة وذلك خلال فترة معينة [مطاطلة، 1996، ص152].

ومن هنا يظهر الدور المهم للخزينة العمومية في تطوير السوق النقدية وسوق رؤوس الأموال عن طريق التسيير النشط للمديونية الداخلية وضرورة تحديد وسيلة تمويل غير مباشرة في إطار السياسة النقدية وهو ما يستدعي تحرير معدلات الفائدة والتسيير التجاري الحر لعمليات البنوك والمؤسسات المالية .

### 3-3- السوق المفتوحة واسترجاع السيولة

لقد تطورت السوق النقدية في الجزائر منذ صدور قانون النقد والقرض 90-10، حيث أعيد تنظيمها من طرف بنك الجزائر في إطار السوق المفتوحة والتي تتمثل في بيع وشراء على الخصوص السندات التي تستحق في أجل أقل من ستة أشهر وسندات خاصة يمكن قبولها للخصم أو لمنح القروض، ولا يجوز في أي حال من الأحوال أن تتم هذه العمليات لصالح الخزينة أو لصالح الجماعات المصدرة للسندات، ولا يجوز في أي وقت كان أن يتعدى المبلغ الإجمالي للعمليات التي يجريها بنك الجزائر على السندات العامة 20% من الإيرادات العادية للدولة التي ظهرت في ميزانية السنة المالية السابقة. [Benissad, 1994, p128]

ورغم أهمية عمليات السوق المفتوحة إلا أنها تعرف نجاحا في السوق النقدية بالجزائر فمنذ إنشائها تم إجراء عملية وحيدة فقط سنة 1996 والمتمثلة في شراء بنك الجزائر لسندات عمومية بقيمة 4 مليار دينار بمعدل فائدة 14,94% ولأجل لا يتجاوز 06 أشهر [Banque d'Algérie, 1997, p

كما أدخل بنك الجزائر منذ أفريل 2002 أداة استرجاع السيولة كأداة غير مباشرة للسياسة النقدية، فيعرض بنك الجزائر على البنوك (موجهة فقط للبنوك) أن تضع لديه سيولة على شكل ودائع لمدة 24 ساعة أو لأجل مقابل معدل فائدة محدد وعادي أو سعر السند، وبحسب على أساس المبلغ المباع، عدد الأيام الحقيقية من تاريخ القيمة وتاريخ استحقاق السند مقسوم على 360 وكذلك مبلغ الفائدة الاسمي.

يقوم بنك الجزائر باسترجاع السيولة دون ضمان ومتى شاء، إلا أن تنفيذ العملية يتم خلال ساعتين فقط.

بالإضافة إلى الأدوات السابقة نجد بعض الأدوات الأخرى كإجبار البنوك والمؤسسات المالية على إرسال ملفات القروض التي تتجاوز حدا معيناً لبنك الجزائر لدراستها واتخاذ القرار المناسب حول هذا القرض ومدى إمكانية من الاستفادة من إعادة الخصم المخصص فصليا للبنوك [شملول، 2001، ص179]، بالإضافة إلى قواعد الحذر كاحترام مقاييس التسيير الموجهة

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

لضمان سيولة البنوك والمؤسسات المالية وقدرتها على الوفاء تجاه المودعين والغير وتوازن بنيتها المالية.

ومن خلال تناولنا لأدوات السياسة النقدية وتدخلات بنك الجزائر من خلالها في السوق النقدية، يتبين لنا أن بنك الجزائر يتمتع باستقلالية كبيرة في تنظيم الأدوات وتطبيقها وتعديلها لتحقيق أهداف السياسة النقدية، فبنك الجزائر يتمتع باستقلال أدواته إلا أنه يفتقد إلى الفعالية في توجيهها لتحقيق تلك الأغراض في ظل سوق نقدية ضيقة ومحلية وسوق رأس المال عاجزة وساكنة، مما يقلل من مصداقية استقلالية بنك الجزائر وأهمية تلك الأدوات التي أصبحت شبه متوقفة كما سبق ذكره، مما يستوجب إعادة تشغيلها في إطار تنظيمي جديد يتضمن تحقيق قفزة نوعية لعمل تلك الأدوات ليعطي بذلك مصداقية أعلى وأفضل لعمل البنك المركزي فيستغل بذلك الاستقلال الأدوات لتنشيط السوق النقدية وتحقيق أهداف السياسة النقدية.

### VI - تقييم فعالية السياسة النقدية في ظل استقلالية بنك الجزائر

إن دراسة وتقييم مدى فعالية السياسة النقدية في الجزائر في ظل استقلالية بنك الجزائر تعني دراسة أهدافه و مكانة معالجة التضخم منها، وكذلك مدى تحقيقه للأهداف المسطرة والمنشودة لفرض سلطته النقدية على المستوى الداخلي والخارجي بعيدا عن كل الضغوطات القادرة على تقليص استقلاليته مما يعزز من مصداقيته وهو ما سنتناوله في هذا المبحث.

#### 1- أهداف السياسة النقدية

تختلف أهداف السياسة النقدية من دولة إلى أخرى ومن فترة لأخرى في نفس الدولة، وترتبط استقلالية البنك المركزي بطبيعة هذه الأهداف، وأعلىها الاستقلالية الرامية إلى تحقيق استقرار الأسعار كهدف رئيسي ووحيد، ويتمتع البنك المركزي فيها بالكلمة الأخيرة في حالة التعارض مع الحكومة، وتقل استقلاليته كلما تعددت الأهداف مما يعيق السلطة النقدية في تحقيق هدفها الرئيسي، وعليه سنقوم بدارسة أهداف السياسة النقدية في الجزائر.

تتمثل مهمة بنك الجزائر في ميادين النقد والقرض والصرف في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها من خلال إنماء جميع الطاقات الإنتاجية لتحقيق نمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية فيوجه ويراقب بكل الوسائل المناسبة ويعمل على حسن تسيير التعهدات المالية اتجاه الخارج وضبط سوق الصرف<sup>1</sup>.

<sup>1</sup>-انظر المادة 55 من القانون المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم.

## الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

فقانون النقد والقرض 90-10 وضع الإطار القانوني للسياسة النقدية ووضع مسار تطورها وأهدافها، وتم التركيز أساسا على محاربة التضخم وتحقيق النمو الاقتصادي. ونلاحظ أن هذه الأهداف تتميز بالخصائص التالية:

- تعدد الأهداف؛
  - تضارب الأهداف كهدف النمو أو التشغيل مع استقرار الأسعار؛
  - عدم اعتبار استقرار الأسعار كهدف رئيسي ووحيد للسياسة النقدية.
- ولقد أكدت الجزائر مرة أخرى على هذه الأهداف في الأمر الرئاسي المعدل والمتمم للقانون 90-10 من خلال المادة 35 من الأمر 03-11 والتي ركزت على تحقيق النمو الاقتصادي منتظم والحفاظ على استقرار الأسعار كأهداف رئيسية للسياسة النقدية.

### 1-1- معدل التضخم

إن استقرار المستوى العام للأسعار يعتبر أحد الأهداف الرئيسية للسياسة النقدية نظرا للنتائج السلبية المتعددة التي تفرزها ظاهرة التضخم والتي تتعدى الحدود الوطنية فيخفف كفاءة استخدام الأرصدة النقدية ومعدل النمو الاقتصادي. وقد ركز برنامج التثبيت الاقتصادي على تحقيق الاستقرار المالي بتخفيض معدل التضخم إلى أقل من 10%.

وعلى الرغم من تعدد أسباب التضخم في الجزائر من أسباب مؤسسية، هيكلية ونقدية لكن باستطاعة السياسة النقدية معالجة الأسباب الأخيرة مباشرة، والأسباب الأخرى بطريقة غير مباشرة من خلال التأثير على حجم القروض في الاقتصاد، والجدول التالي يبين تطور هذه الظاهرة في الجزائر.

### جدول (5-6) : تطور معدل التضخم (1990-2006)

الوحدة %

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
معدل التضخم	18	26	32	20,5	29,0	29,8	18,7	5,7	5,0	2,64	0,34	4,2	1,4	2,6	4,6	1,64	2,53

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات عبر الموقع:

[www.ons.dz](http://www.ons.dz) Consulte Le 20-02-2008 à 10.30

## الفصل الخامس استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

نلاحظ من الجدول ارتفاع معدلات التضخم خلال السنوات الأولى من التسعينات، أين كان الرقم القياسي للأسعار خاضعا إما لحدود قصوى سعرية أو لحدود على هوامش الأرباح حيث نتج عن ذلك انتشار نقص السلع، وأدت عمليات تخفيض قيمة العملة تحت ضغوطات صندوق النقد الدولي إلى تزايد معدلات التضخم مما أدى إلى ارتفاع تكلفة الواردات وتكلفة خدمته الديون الخارجية، فارتفع عجز الميزانية وتضاعفت خسائر المؤسسات العمومية، ولقد تم تمويل الاختلالات من خلال الإصدار التضخمي للنقود فارتفع معدل التضخم من 18% سنة 1990 ليصل إلى أعلى معدل على الإطلاق 32% سنة 1992.

ويمكن القول أنه ابتداء من سنة 1994 كان التحكم الرسمي في التضخم، إذ نلاحظ انخفاض معدلاته خلال فترة تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي على مؤسسات النقد الدولية نتيجة للإجراءات المتخذة في هذا البرنامج من تحرير الأسعار ورفع أسعار الفائدة وتقليص نمو الكتلة النقدية والتخلي عن الإصدار النقدي في تمويل العجز الموازي.

ورغم أن الدولة قد نجحت في تخفيض معدلات التضخم إلا أنها كانت تعتبر بعيدة جدا عن المعدل المسطر المراد تحقيقه ضمن أهداف البنك النقدية، ولكن يعتبر ذلك ايجابيا بالمقارنة مع السنوات السابقة وبالظروف الاقتصادية النسبية التي تعيشها البلاد في تلك الفترة مما يؤكد الاتجاه السليم لعملية الإصلاح والتحكم في التضخم.

منذ مطلع سنة 1997 يتبين بوضوح سيطرة بنك الجزائر على ظاهرة التضخم بإتباع سياسة مالية نقدية وسياسة دخول متشددة وموقفا حازما تحت ضغوط خارجية قوية شديدة اللهجة في هذا المجال ليصل في سنة 2000 إلى أدنى مستوى له يعادل 0,34% مقابل أعلى فائض محقق في خزينة الدولة بحوالي 10% وذلك ما يبين التطور الملائم لأهم المؤشرات النقدية.

إلا أن معدل التضخم عرف ارتفاعا ملحوظا في سنة 2001 ليصل إلى 4,2% في وجود نسبة سيولة 49,7% سنة 2000 بسبب مخطط الإنعاش الاقتصادي مما يوضح خطورة التوسع في السيولة على الاقتصاد لنتجه خلال سنتي 2002-2003 نحو الانخفاض في ظل ظروف اقتصادية جيدة [Banque d'Algérie, 2002, p13].

من خلال العرض السابق لمعدلات التضخم، يتبين أن بنك الجزائر لم يتحكم جيدا في هذه الظاهرة خلال السنوات الأولى من التسعينات إلا أن معدلات التضخم في الانخفاض باتجاه مستويات مقبولة لم تتعدى 5% سنويا ابتداء من 1997 لتصل إلى أدناها 0,34% خلال سنة 2000 مما يؤكد نجاح بنك الجزائر في مكافحة شبح التضخم مما يعطيه مصداقية عالية في هذا المجال ويعزز من استقلاليته خاصة وأن هدف استقرار الأسعار يعتبر هدف أساسي، لكن لا

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وآثارها على فعالية السياسة النقدية

يمكن الحكم بصفة مطلقة أن البنك المركزي يتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية من خلال عرض تطور معدلات التضخم، بل يجب التعمق في أصل هذه النتائج المتحصل عليها.

### 1-2- معدل النمو الاقتصادي:

إن علاقة استقرار الأسعار بالنمو الاقتصادي معقدة، فهما يتعارضان في المدى القصير إلا أنه في المدى الطويل يكون من المحتمل حدوث نمو اقتصادي سريع مع معدل تضخم منخفض، وبالتالي يصبحا متكاملين فيما بينهما وليس متعارضان [مايرو وآخرون، مرجع سابق، ص495].

وقد عرف معدل النمو الاقتصادي في الجزائر مراحل حرجة منذ مطلع التسعينات نتيجة انخفاض الصادرات وضعف المؤسسات الاقتصادية وجمود الجهاز الإنتاجي وارتفاع معدلات التضخم وغيرها، ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

### جدول (5-7): تطور معدل النمو الاقتصادي (1993-2004)

الوحدة %

السنوات	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
معدل النمو	2.1-	0.9-	3.8	3.8	1.1	5.1	3.2	2.6	4	6.8	4.5	4.5

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات عبر الموقع:

[www.ons.dz](http://www.ons.dz) Consulter Le 20-02-2008 à 10.30

لقد عرف معدل النمو الاقتصادي خلال سنتي 1993-1994 مستويات سالبة بقيمة - 2,1% و -0,9% على الترتيب نتيجة تحرير الأسعار وارتفاع مؤشرات استهلاك ولكن ابتداء من 1995 كانت انطلاقه النمو بعد عدة سنوات من الركود بفضل ارتفاع إيرادات المحروقات وتحسين المردود الزراعي، وارتفع متوسط النمو سنة 1995 و 1996 إلى 3,8% إلا أنه يعتبر غير كاف لأنه لا يحسن من مستوى معيشة السكان وخاصة الطبقات الأكثر حرمانا، وقد ذهب العديد من المختصين إلى القول بأن الجزائر بحاجة إلى نمو سنوي يتراوح بين 6% و7%، وقد بلغ سنة 1998 حوالي 5,1% نتيجة ارتفاع أسعار المحروقات لينخفض في 1999 بسبب المردود الزراعي الضعيف ليشهد انخفاضا كبيرا سنة 2001 بمعدل 1,8% نتيجة الصدمة الخارجية من جهة و تراجع الإنتاج من جهة أخرى، ولتحليل أسباب ضعف معدل النمو الاقتصادي نحتاج إلى عرض مفصل وطويل، وسنكتفي بالعوامل الأساسية لعدم كفاية الإنعاش الاقتصادي للقطاع المنتج والاستثمار بسبب سوء تسيير عملية تطهير وإعادة هيكلة المؤسسات

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

والقطاع المنتج، وعدم احترام النصوص القانونية وقواعدها المتعلقة برؤوس الأموال التجارية وتسيير الشؤون العمومية.

أما سنة 2003 فقد عرفت نموا اقتصاديا قويا يبلغ حوالي 6,8% ويعود ذلك إلى ارتفاع حصة إيرادات المحروقات بنسبة 6,7% ونمو قوي للقطاع الصناعي العمومي بنسبة 6,2% إلى جانب موسم زراعي خصب لم تشهد البلاد مثله منذ سنوات، إلا أن هذا المعدل للنمو يبقى مبالغ فيه بسبب الظروف الحساسة التي تمر بها البلاد، من قرب للانتخابات الرئاسية وما تشهده الدورات السياسية من تضخيم للمؤشرات الاقتصادية والمالية وتحسين الظروف الاقتصادية على المدى القصير، وذلك في غياب هيئة رقابية مستقلة ومختصة في صحة الأرقام والإحصائيات المقدمة.

وأخيرا إذا اعتبرنا أن معدل النمو هو الهدف الأساسي لسياسة النقدية فإننا نلاحظ تنذب في معدلاته وعدم إمكانية الوصول إلى معدلات نمو منتظمة في الاقتصاد رغم الجهود المبذولة من طرف بنك الجزائر لتحسين أداء القطاع المنتج الموجود وتوسيع القاعدة الإنتاجية من خلال توفير محيط ملائم للاستثمارات وتنمية القطاع الخاص بتوفير التمويل اللازم والضروري باعتباره أفضل وسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية وتوفيرها حسب الشغل وحسب الثروة مما يعني عدم تحقيق هذا المعدل.

### 1-3- هدف التشغيل

يرتبط هدف التشغيل بهدف تحقيق نمو اقتصادي، لذا فإن عدم تحقيق الهدف الأخير ينعكس سلبا على هدف التشغيل مما يحمل السياسة النقدية انتكاسا آخر يظهر من خلال تزايد معدلات البطالة التي وصلت إلى 24,8% سنة 1994 لترتفع إلى 28% سنة 1995 لتبلغ ذروتها سنة 2000 بمعدل 29,5%.

يعد ارتفاع هذه المعدلات شيء منطقي تبرره السياسة الإنكماشية المطبقة إلى غاية سنة 2000، مما ينعكس سلبا على الطلب الكلي والاستثمار والعمالة إلى جانب وجود تفاوت بين معدل النمو السكاني ومعدل النمو الاقتصادي المتدبب، ولقد بدأت معدلات البطالة في التراجع ابتداء من سنة 2001 والتي تزامنت مع بدأ تطبيق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي حيث تمثل النظرية الكنزوية المرجع الفكري في حل مشكلة البطالة عن طريق تنشيط الطلب الكلي الفعال ويتطلب ذلك تنشيط الاستثمار عن طريق تخفيض معدلات الفائدة للاقتراب من العمالة الكاملة [مفتاح، 2003، ص 238].

وتبقى معدلات البطالة مرتفعة رغم انخفاضها في الفترة 2001-2003، ما يعني أن السياسة النقدية لم تستطع تحقيق هذا الهدف لأسباب عديدة منها نقص الاستثمارات وطول

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

المرحلة الانتقالية لخصوصة المؤسسات العمومية وعدم توفر المناخ المناسب لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وعدم تشجيع الاستثمار الخاص.

### 2- استقلالية بنك الجزائر في تسيير العمليات المرتبطة بالخارج:

تعتبر العمليات الخارجية لبنك الجزائر من الأنشطة الحساسة والمعقدة في ظل العولمة المالية المتزايدة الانتشار باندماج الأسواق المالية وتربطها، مما يستوجب عليه أن يساير التحول وأن يتكيف مع هيكل النظام المالي الدولي وآليات أدائه، فاستقلالية البنك المركزي في مجال سياسة سعر الصرف وتنظيم سوق الصرف وتسيير احتياطياته بالإضافة إلى ضبط المدبونية الخارجية لاتقل أهمية عن السياسة النقدية لإحداث التوازن الداخلي وتحقيق الأهداف المرجوة.

#### 2-1- سوق الصرف ونظام سعر الصرف

إن تدخل بنك الجزائر في سوق الصرف من خلال التنظيم القانوني للصرف وتنظيم سوقه يهدف أساسا إلى تدعيم العملة الوطنية وضمان استقرارها، ولتحقيق ذلك يقوم بشراء وبيع وخصم وإعادة خصم سندات الدفع المحررة بالعملة الأجنبية، وأخذها تحت نظام الأمانة أو على سبيل الرهن أو قبولها كوديعة بالاقتراض والاكتتاب بسندات مالية محررة بعملة أجنبية ومسعرة بانتظام من الفئة الأولى<sup>1</sup>.

ولقد شهد نظام الصرف الأجنبي في الجزائر تطورات عديدة تماشيا مع الأحداث الداخلية والخارجية التي ميزت كل فترة، فمنذ سنة 1964 إلى 1987 اعتمدت الجزائر نظام الصرف الثابت الذي كان يحدد إداريا مما نجم عنه آثار سلبية على الاقتصاد الوطني خاصة في الاستخدام غير العقلاني لرصيد الدولة من العملة الصعبة.

وفي سنة 1986 عرفت الجزائر أزمة اقتصادية حادة بسبب التدهور المفاجئ لأسعار النفط (المورد الأساسي للعملة الوطنية) وما تسبب بالعجز في ميزانية الدولة، ميزان المدفوعات واللجوء إلى الاقتراض، فكان لابد من القيام بإصلاحات نقدية ومالية جذرية واتخاذ القرارات الحاسمة والإجراءات العقلانية لتحقيق الاستقرار النقدي على الصعيدين الداخلي والخارجي، ولتعديل سعر صرف الدينار الجزائري اتبعت أربعة طرق فكان الإنزلاق التدريجي (1987-1991) لينتقل معدل صرف الدينار من 4,936 دينار للدولار إلى 18,5 في جوان 1991، ليبدأ التخفيض الصريح (1991-1994) حيث بلغ معدل الصرف 40 دينار للدولار الأمريكي الواحد، أما طريقة التسعير (1994-1995) فتتم بموجبها إخضاع نظام سعر الصرف إلى

<sup>1</sup> - أنظر: - المادة 65 من قانون 90-10

- المادة 40 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003.

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

جلسات التثبيت أين تم تحديده بشكل يعكس إلى حد ما قيمته في السوق فأصبح بذلك سعر الصرف مرنا، وابتداء من 02 جانفي 1996 اعتمدت سوق الصرف مابين البنوك التي تتم فيها عمليات تبادل العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية القابلة للتحويل سواء نقدا أو لأجل في البنوك التجارية والمؤسسات المالية المعتمدة وذلك باستخدام مختلف وسائل الدفع والاتصال.

بعد استعراض التطور التاريخي لنظام الصرف في الجزائر يتبين أن بنك الجزائر كان دوما تحت ضغوطات داخلية من طرف السلطة التنفيذية وضغوطات أخرى خارجية غير مباشرة من قبل صندوق النقد الدولي رغم الإطار التشريعي المناسب الذي وفره قانون النقد والقرض لمنحه الاستقلالية الضرورية لتنظيم الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج المتجسدة في سلطة مجلس النقد والقرض في إصدار الأنظمة والأوامر وتطبيقها على أرض الواقع كما يسهر على حسن إدارة التعهدات المالية واستقرار سوق الصرف بصفة عامة وتحقيق الاستقرار الخارجي للعملة بصفة خاصة.

وفي ظل الصراع القائم بين السلطة التنفيذية والسلطة النقدية كانت الآثار المباشرة على العملة الوطنية موضحة من خلال الجدول الآتي:

جدول(5-8): تطور سعر الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي الواحد

الوحدة: دج

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
سعر الصرف	8,96	18,46	21,87	23,35	35,05	47,65	54,74	57,67	58,73	66,57	75,31	77,21	79,68	77,39	72,06	73,27	72,64

المصدر: - التقرير العربي الموحد، 2006، ص358

- الديوان الوطني للإحصائيات عبر الموقع:

[www.ons.dz](http://www.ons.dz) Consulte Le 20-02-2008 à 10.30

يتضح جليا أن بنك الجزائر فشل في تحقيق استقرار خاصة في مرحلة الإصلاح الاقتصادي والنقدي نتيجة المغالاة في قيمة الدينار، ولم يستطع الإطار القانوني تجسيد أهداف السلطة النقدية في هذا المجال، إلا أن استقرار الاقتصاد الكلي منذ مطلع سنة 2000، وارتفاع احتياطي الصرف [الجدول(5-9)]، ساعد على استقرار قيمة العملة إلى حد ما حيث انخفضت إلى 7,64% في الفترة الممتدة بين 2000-2005 إلا أن تدهورها يتجاوز بكثير الأرقام التي لا تحقق التوازن بين العرض والطلب وهذا ما يتطلب استقلالية أعلى بعيدا عن أية ضغوطات داخلية أو خارجية.

## الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

إلا أن الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض أعطى وزارة المالية بعض الصلاحيات، حيث كرس فكرة اقتسام الصلاحيات حول قيمة العملة في سوق الصرف مما أدى إلى التقليل من استقلالية بنك الجزائر في هذا المجال، وهو ما جاء مغايرا لكل التوقعات، أما الجانب الإيجابي لهذا التعديل يتمثل في الاعتراف الصريح لبنك الجزائر في تحديد أهداف سياسة سعر الصرف وكيفية ضبط الصرف.

كما أن من صلاحيات مجلس النقد والقرض باعتباره سلطة نقدية إدارة وتوظيف احتياطات الصرف سواء المخصصة لتغطية النقد أو الموجهة لاستقرار سعر الصرف ودعم المديونية الخارجية، باعتماد طريقة تسيير حذرة ومربحة في إطار مزيج متناسق من العملات وتوجيهها نحو استثمارات في حوافز مالية مناسبة. [لانديل ميل، 1989، ص17].

### الجدول(5-9): تطورا احتياطي الصرف الجزائري بالدولار الأمريكي

الوحدة: مليار دولار

السنوات	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
احتياطي الصرف	2.7	1.4	1.5	1.6	2.6	2.11	4.23	8.20	6.8	4.4	11.9	17.9	23.10	32.94	43.11	56.18

المصدر:- بنك الجزائر عبر الموقع:

[www.bank-of-algeria.dz](http://www.bank-of-algeria.dz) consulter le 22.09.2008 à 10:56

لقد شهد احتياطي الصرف ارتفاعا ملحوظا ابتداء من سنة 1994 بعد أن كان منخفضا خلال السنوات السابقة لبرنامج الاستقرار الاقتصادي (1986-1993)، ولم يكن هذا الارتفاع ناتجا عن ارتفاع أسعار البترول وإنما كان نتيجة التمويلات الاستثنائية التي استفادت منها الجزائر خلال هذه الفترة، ولكنه مع ذلك يبقى لايلبي هدف الإنتعاش الاقتصادي ولقد شهد انخفاضا جديدا خلال سنتي 1998-1999 نتيجة تدهور أسعار البترول، وفي الأخير عرف تحسنا كبيرا واستقرار واضحا ابتداء من سنة 2000 مما ساهم في تحسين حالة سوق الصرف ما بين البنوك.

ورغم أن الإطار التشريعي يمنح لبنك الجزائر استقلالية كبيرة في تسيير احتياطات الصرف إلا أنه وجد نفسه مقيدا باعتبارات داخلية وخارجية استطاعت توجيهه نحو أهدافها بعيدا عن التوظيف العقلاني والضروري الذي يحقق فوائد عالية من توظيف احتياطات الصرف، ونجد أن الحكومة تنتظر إلى سداد الدين العمومي الأجنبي باعتباره التكلفة البديلة الحقيقية

## الفصل الخامس ————— استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية

للاحتفاظ بالعملات الأجنبية كاحتياطي لإعطاء الحكومة أولوية عالية لسداد الديون في موعدها قصد الاحتفاظ بجدارتها الائتمانية مما يمكنها من الحصول على قروض بشروط يسيرة في ظل اقتصاد أنهكته المديونية الثقيلة.

### 2-2- تسيير المديونية الخارجية

لا تقل أهمية المديونية الخارجية عن الصرف الأجنبي في تسييرها وذلك لمدى تأثيرها على النقد وعلى الاقتصاد الوطني ككل.

لجأت الجزائر في الثمانينات إلى الاقتراض من الخارج بمبالغ كبيرة من أجل القضاء على الندرة التي كانت تسود السوق الجزائرية، واستخدمت أغلب هذه القروض لتمويل الاستهلاك أو الاستثمار الصناعي الحكومي ذو معدل العائد المنخفض، وهو ما جعل رصيد المديونية الخارجية المتوسط والطويلة الأجل تصل إلى حوالي 70% من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 1994.

ففي أوائل التسعينات كانت عمليات الاقتراض الجديدة في شكل قروض قصيرة الأجل يبلغ أجل سدادها ثلاث سنوات، لذلك انخفض أجل التسديد وارتفعت معها تكلفة خدمة الديون السنوية إلى ما يساوي 82% من مجموع إيرادات الصادرات.

نظرا لذلك اضطرت الجزائر للجوء إلى صندوق النقد الدولي، فاستفادت من قروض بقيمة 600 مليون دولار في إطار الاتفاق الاستعدادي الإئتماني الأول، وفي جوان 1991 كان الاتفاق الاستعدادي في الثاني الذي تحصلت الجزائر من خلاله على قرض بقيمة 403 مليون دولار لإعادة هيكلة النظام البنكي والقطاع الصناعي [يلهون، 1993، ص 213].

في سنة 1994 وصلت الجزائر إلى حالة اختناق مالي بسبب الإقراض<sup>1</sup>، فطلبت إعادة جدولة شاملة لديونها الخارجية بإجراء اتفاقين، أولهما مع نادي باريس فيما يتعلق بالديون الخارجية العمومية، الذي منح الجزائر فترة سداد تمتد إلى 15 سنة مع فترة إعفاء، وثانيهما مع نادي لندن فيما يتعلق بالديون البنكية الذي غطى الديون مستحقة السداد من 01 مارس 1994 إلى 31 ديسمبر 1997 على فترة 15 سنة ونصف تتخللها فترة إعفاء مدتها 06 سنوات.

ويتضح جليا من الملحق رقم (06) الجدول (01) أن تركيبة المديونية الخارجية للجزائر تتشكل من مجموعة من العملات الأجنبية المختلفة بأوزان متفاوتة وذلك رغم تقويمها دوما بالدولار الأمريكي، ويعتبر اختيار المزيج الملائم من العملات الأجنبية من أهم وظائف بنك الجزائر لتفادي خسائر الصرف عند حدوث تقلبات في أسعار الصرف.

<sup>1</sup> - أنظر: - أنظر الملحق رقم (07) الجدول (03)

2-3- استقلالية البنك الجزائر

لقد جاء الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض بنصوص قانونية تحد من استقلالية بنك

الجزائر في تسيير المديونية الخارجية أهمها:

- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية تكلف بالإشراف على تنفيذ إستراتيجية الاستدانة الخارجية وسياسة تسيير الأرصدة والمديونية الخارجية، وتتكون هذه اللجنة من عضوين يعينهما على التوالي محافظ بنك الجزائر والوزير المكلف بالمالية<sup>1</sup>، فيتضح جليا أن تسيير المديونية يتقاسمه كل من البنك المركزي ووزارة المالية مما يقلص من استقلالية بنك الجزائر في هذا المجال بشكل واضح، إلا أنه في نفس الوقت يعزز مبدأ تناسق السياسة النقدية والمالية للبلاد ويخلق نوعا من التشاور بين السلطة النقدية والسلطة التنفيذية قصد توحيد الجهود نحو تحقيق الأهداف المرادة.

- صنفّت المادة 64 من القانون 10-90 على أن: "جميع أرصدة الدولة من الذهب الموجودة حاليا أو مستقبلا لدى البنك المركزي مخصصة كضمان لتغطية النقد"، وهذا ما يؤكد حرص بنك الجزائر في التعامل بهذا المعدن الثمين واستقرار رصيد الذهب لديه، إلا أن الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض عدل العمليات على الذهب "يمكن أن تستعمل الأرصدة من الذهب كضمان لأي تسبيق موجه للتسيير النشط للديون العمومية الخارجية"<sup>2</sup>، ويعتبر هذا الإجراء خطيرا جدا حيث يعرض رصيد الدولة من الذهب إلى الضياع في حالة العسر المالي مما يفقد الحماية على العملة الوطنية ويدني قيمتها إلى أدنى المستويات لأن رصيد الذهب أهم ضمانات تغطية النقد، ولا يجب استخدامه لتسديد المديونية، وبهذا رفعت السلطة السياسية من خطر المديونية لتؤثر بذلك مباشرة على قيمة العملة الوطنية<sup>3</sup>.

- يحدد بنك الجزائر عمليات الاقتراض من الخارج ويرخص بها إلا إذ تعلق الأمر بقروض قامت بها الدولة أو لحسابها، وبالتالي يتبين محدودية سلطة البنك المركزي من خلال التمييز بين القروض التي تقوم بها الدولة والقروض التي تعود إلى البنوك والمؤسسات المالية أو الخواص وغيرها التي يجب أن تزود بنك الجزائر بكل المعلومات والإحصائيات اللازمة لمراقبة الالتزامات المالية نحو الخارج ومتابعة تطور المديونية الخارجية، فبنك الجزائر ما هو إلا مسير فقط للمديونية العمومية الخارجية لعدم تمتعه بحق منح التراخيص لعملية الاقتراض والاكتفاء بتسييرها وتنفيذ العقود والاتفاقيات.

<sup>1</sup> - المادة 128 من الأمر 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>2</sup> - المادة 39 من الأمر 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض.

<sup>3</sup> - المادة 36 من الأمر 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض.

## خلاصة

لقد شهد النظام المصرفي تطورات مختلفة لعب فيها البنك المركزي الجزائري أدوارا متفاوتة بدء من إنشائه بموجب القانون 62-144 المتضمن إنشاء البنك وقانونه الأساسي مرورا بالإصلاحات التي شهدتها فترة السبعينات والثمانينات والتي تميزت بسيطرة الحكومة من خلال وزير المالية على البنك المركزي الذي فقد العديد من صلاحياته وسلطاته ليصبح بذلك مؤسسة إصدار لتمويل العجز المتزايد في الخزينة العمومية.

نظرا للمشكلة التي خلفتها الإصلاحات السابقة اضطرت الجزائر إلى تبني إجراء إصلاح جديد في سنة 1990، والذي يعتبر نقلة جذرية للنظام المصرفي، حيث استرجع فيه بنك الجزائر العديد من صلاحياته كسلطة نقدية في اتخاذ القرارات المتعلقة بالنقد والقرض، ولا يمكن الحديث عن استقلالية بنك الجزائر إلا بصور هذا القانون.

ولقد تحصل فيه بنك الجزائر على استقلالية كبيرة خاصة في مجال الاستقلالية الشخصية، تضاهي تلك المتواجدة في الدول المتقدمة مما أعطى للسلطة النقدية مصداقية واضحة في مسار السياسة النقدية، ولكن ما يعاب على هذا القانون هو طريقة فهمه وتطبيقه نتيجة لسوء استخدام الصلاحيات الممنوحة التي يدعمها نقص فعالية المسيرين وضعف إشراف هيئات اتخاذ القرار والمراقبة للبنك، جعل السلطة النقدية تعيد النظر في حدود هذه الاستقلالية بموجب الأمر 01-01 الصادر سنة 2001، وهو ما أكدته الفصائح المالية خاصة قضيتي "آل خليفة بنك" و "البنك التجاري الصناعي"، وكذلك صدر الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والذي وضع حدودا واضحة المعالم لاستقلالية بنك الجزائر من خلال السيطرة على مختلف المجالس واللجان المختصة في هذا المجال بالإضافة إلى تعزيز صلاحياته من خلال الوظائف والمهام الموكلة إليه.

وبالتعرض لمسار السياسة النقدية في الجزائر في ظل التطورات السابقة نجد أن أهداف السياسة النقدية متعددة، وترمي أساسا إلى تحقيق نمو الاقتصاد الوطني مع السهر على استقرار قيمة العملة، وهو ما يقلص من استقلالية بنك الجزائر، ورغم ذلك فقد تمكنت الجزائر من تحقيق نتائج إيجابية في مجال مكافحة التضخم الذي بلغ 0,34 كحد أدنى له سنة 2000 ويرجع ذلك إلى الاستقلال الأدوات الذي يتمتع به بنك الجزائر بالإضافة إلى الانتقال من استعمال الأدوات المباشرة إلى استخدام الأدوات غير المباشرة في العشرية الأخيرة.

## **الفصل الخامس ===== استقلالية بنك الجزائر وأثارها على فعالية السياسة النقدية**

ويواجه بنك الجزائر لانتهاج سياسة نقدية مستقلة ظاهرة الإصدار النقدي ويبدو ذلك من خلال العلاقة الطردية بين معدل العجز الحكومي ونمو الكتلة النقدية التي تجاوزت 17,5% (بالمقارنة مع الدول المتقدمة التي لا تتجاوز فيها 4%) مما يؤكد سيطرة الحكومة على هذا الجهاز لتغطية العجز في ميزانيتها في ظل ضعف السياسة المالية والضريبية المتبعة.

وتبقى الوسيلة التي تتطلبها استقلالية بنك الجزائر هي إجراء إصلاح اقتصادي جذري هيكلي عام يؤدي إلى تحديث الأنظمة المالية البنكية وإحداث تناسق وتعاون بين السياسيتين المالية والنقدية مع إبعاد هذه الأخيرة عن كل الضغوطات التي تعيق تطبيق سياسة نقدية مستقلة وفعالة.



العلاقة

## الخاتمة:

يمثل البنك المركزي مظهر من مظاهر السيادة الاقتصادية، فهو مؤسسة نقدية مملوكة للدولة تقع في قمة النظام المصرفي وتتولى عملية وضع وتنفيذ السياسة النقدية، ورغم أن البنوك المركزية في العالم تختلف من حيث الشكل والوظائف من دولة إلى أخرى إلا أنها تتميز ببعض المميزات والخصائص العامة التي تجعلها محورا مركزيا وقائدا للسوق النقدية ومشرفا ورقيا ومنظما لها، فهو يعتبر بنك الإصدار، وبنك البنوك وبنك الحكومة ويتولى عملية إدارة الاحتياطات وتنظيم الائتمان ويستخدم في أدائه لوظائفه مجموعة من الأدوات والوسائل المباشرة وغير المباشرة.

وبتتبع التطورات الحديثة لوظائف البنوك المركزية وفي ظل تحديات العولمة المالية نجد اتجاهها عالمية نحو التنسيق والتعاون الدولي مابين البنوك المركزية والتوجه نحو استخدام الأدوات غير مباشرة والتركيز على سياسة استهداف التضخم والتوجه نحو منح البنوك المركزية استقلالية أكبر لتأكيد مصداقيتها ولرفع فعالية السياسة النقدية مما يجعل من إدارة السياسة النقدية أهم وظيفة لها على الإطلاق.

وتتمثل السياسة النقدية في مجموعة من الإجراءات تتخذها الدولة للتأثير على الائتمان النقدي لتحقيق أهداف نهائية كالنمو الاقتصادي والاستقرار النقدي، لكن قد لا يستطيع البنك المركزي الوصول إلى تلك الأهداف مباشرة فيستعين بأهداف أولية وأخرى وسيطة، وأما عن فعالية السياسة النقدية في النشاط الاقتصادي فنجد أنها تختلف باختلاف المذاهب الفكرية فالتحليل الكنزري يرى بأن نجاح هذه السياسة يتوقف على توفر مجموعة من الشروط (مرونة الطلب على النقود بالنسبة لسعر الفائدة ومرونة الاستثمار بالنسبة لسعر الفائدة)، وفي حالة غياب هذه الشروط فإن السياسة النقدية غير فعالة ويفضل السياسة المالية، أما النقديون فقد أعادوا للنقود أهميتها ويعتبرون أن السياسة النقدية فعالة، في حين ترى المدرسة الكلاسيكية الجديدة أن السياسة النقدية تؤثر في المستوى العام للأسعار دون الدخل والتوظيف، وأن عقلانية توقعات الأفراد الاقتصاديين تجعل من السياستين المالية والنقدية غير فعالة، وفي ظل اختلاف الآراء حول فعالية السياسة النقدية فإن أهميتها تكمن في تأثيرها على مختلف المتغيرات الاقتصادية الهامة خاصة الدخل والنشاط الاقتصادي والتضخم، وينتقل أثر هذه السياسة عبر قنوات مختلفة وهي سعر الفائدة، وسعر الصرف الجاري وكذلك قناة الائتمان ويتم اختيار القناة وفقا للغرض الوسيط وتماشيا مع ظروف الاقتصاد.

وفي ظل التحرر المالي والانفتاح الاقتصادي والعولمة فإن السياسة النقدية في الدول النامية تبقى غير كاملة الفعالية بسبب المشاكل غير النقدية والهيكلية التي تعاني منها، وعليها القيام بالعديد من الإصلاحات في هذا المجال كضمان لمصادقية السياسة النقدية التي تحتاج إلى شروط أهمها منح البنوك المركزية استقلاليتها والتي أصبحت أهم المواضيع المطروحة، ونعني بها حرية التصرف في وضع وتنفيذ السياسة النقدية واختيار الأدوات الضرورية لتحقيق أهدافها وخصوصا المتعلقة بمعالجة التضخم والحفاظ على قيمة العملة بعيدا عن الضغوطات السياسية للحكومة أو البرلمان، ويبقى مفهوم استقلالية البنك المركزي مفهوم شاسع يتم تحديد درجته عن طريق مجموعة من المعايير أهمها سلطة الحكومة في تعيين أعضاء البنك ومدة ولايتهم، ومكانة هدف استقرار الأسعار، إلزام البنك بتمويل العجز الحكومي وخضوع البنك المركزي للمحاسبة والمساءلة، وتختلف الآراء حول مدى أهمية استقلالية البنوك المركزية بين مؤيد ومعارض وكل يستند إلى أسبابه، وهذا الاختلاف في الآراء جعل درجات الاستقلالية تختلف من بلد لآخر فنجد العديد من التجارب التي تستحق الدراسة.

ففي الدول المتقدمة نجد البنزينك هو أعلى البنوك المركزية استقلالية قبل وجود البنك المركزي الأوروبي إلا أن نقطة ضعفه تتمثل في نقص الشفافية، كما يتمتع البنك النيوزلندي أيضا باستقلالية كبيرة، أما النظام الإحتياطي الفيدرالي فإن درجة استقلاليته لا تصل إلى المستوى الشائع عنه فهي محدودة ولا تتعدى المدى القصير لأنها في قبضة الكونغرس ورئيس الجمهورية، كما نجد أيضا دولا لا تتمتع بنوكها المركزية بدرجة عالية من الاستقلالية إلا أنها حققت نتائج جيدة في مكافحة التضخم مثل اليابان، ويعتبر البنك المركزي الأوروبي أعلى البنوك المركزية استقلالية في العالم في ظل التنسيق والتعاون الدولي مع حد أدنى لاستقلالية البنوك المركزية الوطنية حسب شروط معاهدة ماستريخت.

أما الدول النامية التي تبنت استقلالية البنوك المركزية كمرحلة من مراحل الإصلاح الاقتصادي، فقد واجهت سلطاتها النقدية بيانات مختلفة جذريا عن تلك التي تتواجد في الدول المتقدمة خاصة وأنها تسعى إلى تحقيق تنمية اقتصادية في اقتصاد يتميز بضعف الأسواق المالية والنظم المصرفية والاعتماد على الإصدار النقدي.

وفيما يخص الدول العربية فقد انتهجت هذا المنهج بدرجات متفاوتة، ويعتبر بنك لبنان

أعلى البنوك المركزية العربية استقلالية.

وأدراسة استقلالية بنك الجزائر تعرضنا للإصلاحات التي قامت بها الجزائر في المجال النقدي والمالي قبل سنة 1990 التي تميزت بسيطرة الحكومة من خلال وزير المالية على البنك المركزي الذي فقد العديد من صلاحياته وسلطاته، ونظرا للمشاكل التي خلفتها هذه الإصلاحات تبنت الجزائر إصلاح 1990، من خلال صدور قانون النقد والقرض 90-10 الذي يعتبر نقلة نوعية للنظام المصرفي، حيث استرجع من خلاله بنك الجزائر استقلاليته والعديد من صلاحياته كسلطة نقدية في اتخاذ القرارات المتعلقة بالنقد والقرض.

وأهم ما ميز الاستقلالية في هذا القانون هو الاستقلالية الشخصية المتمثلة في طريقه تعيين الأعضاء المسيرين للبنك ومدة صلاحياتهم واتخاذ القرارات، وهي تضاهي تلك المتواجدة في البنوك المركزية للدول المتقدمة، لكن ما يعاب عليه هو طريقة فهمه وتطبيقه نتيجة لسوء استخدام الصلاحيات الممنوحة في ظل نقص خبرة المسيرين وضعف إشراف هيئات القرار والمراقبة، مما جعل السلطة النقدية تعيد النظر في حدود هذه الاستقلالية بموجب الأمر 01-01 الصادر سنة 2001 وهو ما أكدته الفصائح المالية لـ "آل خليفة بنك" و"البنك التجاري الصناعي"، وكإجراء أخير صدر الأمر 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 ليضع حدودا واضحة المعالم الاستقلالية بنك الجزائر من خلال السيطرة على مختلف اللجان المختصة وتعزيز صلاحياته من خلال الوظائف والمهام الموكلة إليه.

وبالتعرض لمسار السياسة النقدية في الجزائر في ظل التطورات السابقة نجد أن أهداف السياسة النقدية متعددة ترمي أساسا إلى تحقيق نمو للاقتصاد الوطني مع السهر على استقرار قيمة العملة وهو ما يقلص من استقلالية بنك الجزائر، ورغم ذلك تمكنت من تحقيق نتائج إيجابية في مجال مكافحة التضخم الذي وصل إلى 0,34 كأدنى حد له سنة 2000 ويرجع ذلك إلى الاستقلالية في اختيار الأدوات المناسبة والتوجه نحو استخدام أدوات جديدة خاصة منها غير المباشرة وفتح السوق النقدية.

#### ❖ اختبار الفرضيات

- تتمحور الفرضية الأولى على أن الاستقلالية تؤثر على السياسة النقدية وشرط ضروري لنجاحها ومن خلال البحث ثم التوصل إلى أن قدرا معينا من الاستقلالية يؤدي إلى زيادة مصداقية السياسة النقدية ولكن ليس ضرورة مطلقة، حيث نجد دولا متطورة لا تتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلالية كبنك اليابان والتي تقوم على الشفافية تمكنت من تحقيق نتائج جد إيجابية لمكافحة التضخم وتحقيق الأهداف؛

- تتركز الفرضية الثانية حول عدم فعالية السياسة النقدية في الدول النامية وهو ما تم تأكيده في الفصل الثاني حيث تعاني هذه الدول من مشاكل هيكلية وليست نقدية فلا يمكن تبني سياسة نقدية لمعالجة مشاكل غير نقدية؛

- تدور الفرضية الثالثة حول تأثير الاستقلالية على مختلف المتغيرات الاقتصادية خاصة معدل التضخم وهو ما تم تأكيده في الفصل الثالث حيث توجد علاقة عكسية بين التضخم والاستقلالية؛  
- أما الفرضية الرابعة فتنحصر حول تمتع بنك الجزائر باستقلالية كبيرة في ظل القانون 90-10 تعززت أكثر في التعديلات (2001-2003)، فقد أظهرت الدراسة أن بنك الجزائر كان يتمتع باستقلالية كبيرة في ظل القانون 90-10 لا نقل عن تلك المتواجدة في الدول المتقدمة، لكن في ظل الأمر 01-01 والأمر 03-11 فقد تقلصت حدود هذه الاستقلالية؛

### ❖ نتائج البحث

انطلاقاً من هذه الدراسة، استطعنا التوصل إلى النتائج التالية:

1- وضع وتنفيذ السياسة النقدية من أهم الوظائف البنك المركزي التي تهدف إلى ضمان توازن النشاط الاقتصادي على المدى الطويل ومكافحة التضخم، وتتم باستخدام مجموعة من الأدوات المباشرة وغير المباشرة، ويوجد في السنوات الأخيرة اتجاه نحو استخدام الأدوات غير المباشرة؛  
2- يمكن قياس درجة الاستقلالية بالاعتماد على معايير ومؤشرات أهمها: طريقة تعيين المحافظ (الجهة المسؤولة عن تهيئته، مدة ولايته، صلاحيته)، الأهداف (مدى تعدد الأهداف ومكانة معالجة التضخم منها)، حدود إقراض الحكومة، مما يجعل درجة الاستقلالية تختلف من دولة لأخرى؛

3- تؤثر الاستقلالية على التضخم والنتائج المحلي الإجمالي وعجز الميزانية العامة كما أنها تزيد من مصداقية السياسة النقدية، وبالتالي لا يوجد خلاف حول ضرورة استقلالية البنك المركزي لضمان تحقيق الإشراف الأمثل والرقابة المالية على الوحدات البنكية لكن الخلاف حول حدود وطريقة تطبيق هذه الاستقلالية؛

4- إن الاستقلالية النقدية في الدول النامية غير فعالة، لأن التضخم في هذه الدول يعود لأسباب هيكلية وليست نقدية بمعنى لا يمكن الاعتماد على استقلالية البنك المركزي وحدها لمعالجة التضخم بل يجب أن ترافقها إصلاحات جذرية؛

5- يتأكد دور الاستقلالية في معالجة التضخم بالنماذج الواقعية التي تمت دراستها كالبنزبنك والبنك المركزي الأوروبي والبنك السويسري والبنك النيوزلندي التي تعتبر أعلى البنوك المركزية استقلالية في العالم والتي نجحت في تخفيض معدلات التضخم، إلا أن الإستقلالية التي

نجحت في الدول التي تبنتها لا يعني أنها ستلقى نفس النجاح في أي زمان ومكان لاختلاف الظروف الاقتصادية والخصائص والمميزات من دولة إلى أخرى، حيث توجد دول لا تتمتع باستقلال كبير لكنها نجحت إلى مدى بعيد في التحكم في التضخم وتحقيق الأهداف كالنظام الإحتياطي الفيدرالي وبنك اليابان؛

6- بالنسبة للجزائر فإنه لا يمكن الحديث عن استقلالية البنك المركزي إلا بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10 الذي رد الاعتبار للسلطة النقدية ووفر إطارا واسعا لاستقلالية بنك الجزائر خاصة في الجانب التشريعي، وكانت نقطة قوة هذه الاستقلالية من خلال الصلاحيات الواسعة للمحافظة ومجلس النقد والقرض، وكذلك طريقة تعيين المحافظ وتشكيل مجلس اتخاذ القرار وهو ما يعكس استقلال شخصي يوازي تلك النماذج المتواجدة في الدول المتقدمة ذات المستوى العالي من الاستقلالية، إلى جانب توفر استقلال مالي ومؤسسي جد معتبر تتخلله نصوص قانونية رادعة تحكم علاقة بنك الجزائر بالخزينة العمومية بفضل الاستقلال التمويلي الذي يعزز مصداقية السياسة النقدية، بوضع حد لتسليف البنك للخزينة مع آجال مضبوطة لتمويل العجز، ورغم ذلك فقد فشلت الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة في السلطة النقدية في ترجمة أهداف وأبعاد هذا القانون ومسايرة التوجهات والتطورات المستمرة؛

7- صدر الأمر 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001 ليعيد النظر في استقلالية بنك الجزائر، حيث انصبت كل مواده على الحد من استقلاليته ليتأكد هذا الاتجاه بصدور الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض خاصة بعد الفصائح المالية الخطيرة التي عرفها النظام البنكي الجزائري، وتجسد ذلك بالفصل بين صلاحيات بنك الجزائر من خلال الفصل بين مجلس إدارة بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض الذي يعتبر السلطة النقدية الوحيدة في البلاد، ورغم أن صلاحيات بنك الجزائر توسعت في مجال سياسة النقد وسياسة الصرف والمديونية الخارجية إلا أن الحكومة احتفظت بأغلبية أصوات السلطة النقدية (خمسة أعضاء من تسعة) من خلال تشكيلة الأعضاء إلى جانب أحداث هيئة رقابة تتولى دراسة أعمال البنك.

#### ❖ الإقتراحات

بعد التعرض لمختلف عناصر البحث يتبين بوضوح مدى أهمية وفائدة استقلال البنك المركزي في زيادة فعالية ومصداقية السياسة النقدية التي تنعكس إيجابيا على السياسة الاقتصادية لكنها لا تعتبر ضرورة مطلقة ولا تكفي وحدها لاختلاف الظروف والخصائص والمميزات من دولة إلى أخرى، لذلك وجب توفر بعض الشروط التي تدرج ضمن الإقتراحات التالية:

- 1- تعزيز استقلالية بنك الجزائر واتخاذ الحكومة كل الإجراءات لضمان عدم خضوعه لضغوط أي جهة مهما كانت مكانتها في الدولة من خلال نصوص قانونية جديدة والسهر على جدية تطبيقها على أرض الواقع والابتعاد عن عمليات وسياسات التعديل؛
- 2- إضفاء طابع الثبات والاستقرار على التشريع المصرفي وتسهيل الإجراءات خاصة الإدارية لجلب الاستثمارات الأجنبية وجعلها تتماشى مع مبادئ السوق والمنافسة العادلة؛
- 3- زيادة مواد الدولة وتشجيع التصدير وتفعيل قوانين الضرائب والجمارك والبحث عن موارد لعلاج عجز الموازنة العامة بدلا من محاولات السيطرة على موارد البنك المركزي والإنفراد بالسياسة النقدية؛
- 4- توسيع السوق النقدية وتطويرها والتنوع في استخدام أدوات السياسة النقدية وكذلك السوق المالية التي تعتبر أهم بديل للتمويل عن طريق الإصدار النقدي؛
- 5- رفع التنسيق بين البنك المركزي ووزارة المالية والبحث عن طرق جديدة للتواصل في ظل احترام حرية الآخر من خلال إنشاء لجان عمل مشتركة.

#### ❖ آفاق البحث

- إن بحثنا هذا لا يعدو أن يكون محاولة لإثراء واحدة من التحديات التي تشكل بؤرة توتر حقيقية في النشاط المصرفي، ونتمنى أن نكون قد وفقنا في تقديم ومناقشة البحث بصورة مقبولة، على أن يتم الإلمام بالموضوع مستقبلا، وبهذا نكون قد ساهمنا في فتح المجال لإثراء هذا الموضوع الذي قد يكون مقدما وتمهيدا لإشكاليات و بحوث أخرى لا تقل أهمية عنه، نذكر منها:
- استقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 03- 11 المتعلق بالنقد والقرض.
  - استقلالية بنك الجزائر و علاقتها بسعر الصرف.
  - تفعيل دور السياسة النقدية في الدول النامية.
  - السياسة المالية و النقدية ودورها في مكافحة التضخم.

الملك

الملحق رقم (01): تواريخ إنشاء البنوك المركزية في العالم

البنك المركزي	العام
البنك الوطني تشيكوسلوفاكي	1926
بنك التشيك الوطني	1926
بنك ** الوطني	1926
بنك الأكوادور	1927
بنك استونيا	1928
البنك المركزي الصيني	1928
البنك الوطني الإيراني	1928
بنك بوليفيا المركزي	1928
بنك اليونان	1928
البنك الوطني آيسلندا	1928
البنك الوطني اليوغوسلافي	1929
البنك المركزي التركي	1931
بنك المكسيك المركزي	1932
البنك الإحتياطي النيوزلندي	1934
بنك الإحتياطي المركزي للسلفادور	1934
بنك كندا	1935
البنك الإحتياطي الهندي	1935
البنك المركزي الأرجنتيني	1935
بنك جمهورية الباراجواي	1936
بنك أفغانستان	1939
البنك المركزي الفنزويلي	1940
البنك المركزي الإيرلندي	1942
بنك تايلندا	1942
البنك الوطني الإثيوبي	1942
البنك الوطني البولندي	1945
البنك المركزي العراقي	1947
البنك المركزي لجمهورية الدومينكان	1947
بنك الدولة الباكستاني	1948
البنك المركزي الفلبين	1948
البنك المركزي السيلاني	1950

البنك المركزي	العام
القرن السابع عشر	
بنك السويد المركزي	1668
بنك إنجلترا	1694
القرن التاسع عشر	
بنك فرنسا	1800
بنك فنلندا	1811
بنك هولندا	1814
بنك النرويج المركزي	1816
بنك الدانمارك المركزي	1818
بنك أندونيسيا	1828
بنك اسبانيا	1829
بنك بلجيكا الوطني	1846
بنك بلغاريا الوطني	1879
بنك رومانيا الوطني	1880
بنك اليابان	1882
بنك ايطاليا	1893
القرن العشرين	
بنك بنما المركزي	1940
بنك سويسرا الوطني	1907
البنك الإحتياطي الفيدرالي الأمريكي	1914
بنك استونيا المركزي	1919
البنك الإحتياطي لجنوب افريقيا	1920
بنك النمسا المركزي	1922
بنك كولومبيا المركزي	1922
بنك لتافيا	1922
بنك لتوانيا	1922
بنك جمهورية كولومبيا	1923
البنك الوطني المجري	1924
بنك بولندا	1924
البنك الوطني الاسباني	1925

بنك تترانيا	1965
بنك أوغندا	1965
بنك أوجواي المركزي	1965
بنك موريشيس	1967
بنك مالطا المركزي	1968
بنك الكويت المركزي	1968
البنك المركزي لغينيا الاستوائية	1969
مجلس نقد برمودا	1969
بنك جامبيكا المركزي	1970
مجلس نقد سانغفورة	1971
بنك اليمن المركزي	1971
بنك البارباروس المركزي	1972
مؤسسة النقد القطري	1973
مؤسسة نقد البحرين	1973
مؤسسة موريطانيا المركزي	1973
	1974
بنك عمان المركزي	1974
البنك الوطني الليبي	1974
بنك سويسلاندا	1975
بنك موزنبيق	1975
بنك أنجولا الوطني	1975
بنك كاب فيردي	1976
بنك ناورو	1976
بنك جزر القمر المركزي	1977
بنك هايتي	1979
البنك المركزي لدولة الإمارات العربية	1980
مجلس نقد المالديف	1981
بنك بيبز المركزي	1982
بنك السلطة النقدية الملكية لبوحتان	1982

بنك كوريا	1950
بنك هندوراس المركزي	1950
مؤسسة النقد العربي السعودي	1952
بنك بورما المركزي	1952
بنك فلسطين	1954
البنك الوطني الليبي	1955
مصرف سوريا المركزي	1956
بنك نيبال المركزي	1956
البنك الألماني الإتحادي (البنديزبنك)	1957
بنك غانا	1957
البنك المركزي النيجري	1958
البنك المركزي التونسي	1958
بنك المغرب	1959
البنك الإحتياطي الأسترالي	1959
بنك جمهورية غينيا	1960
بنك السودان	1960
بنك جامايكا	1960
البنك المركزي الصومالي	1960
البنك المركزي المصري	1961
البنك المركزي الإيراني	1961
البنك المركزي الإسلندي	1961
البنك المركزي الجزائري	1962
بنك جمهورية مالي	1962
البنك الوطني الأثيوبي	1962
البنك المركزي الأردني	1962
مصرف لبنان المركزي	1964
بنك برودي	1964
بنك رواندا الوطني	1964
البنك المركزي البرازيلي	1965

بنك جمهورية كيرخستان	1990
بنك لانفيا	1990
بنك ليتوانيا	1990
بنك ملدوفا الوطني	1990
بنك ناميبيا الوطني	1990
بنك المركزي لروسيا الاتحادية	1990
بنك تداخستان الوطني	1990
بنك توكمبيستان الوطني	1990
بنك دولة أوزبكستان	1990
بنك كرواتيا المركزي	1991
بنك أوكرانيا الوطني	1991
بنك سلوفينيا الوطني	1991

البنك المركزي الكاريبي	1983
مؤسسة لوكمبرغ للتقد	1983
البنك المركزي الكاريبي	1983
البنك المركزي لجزر سولومون	1983
بنك ساموا المركزي	1984
البنك المركزي الأوروبي	1986
البنك الوطني الاحتياطي لتوجو	1990
بنك جمهورية أرمينيا	1990
بنك جمهورية أذربيان	1990
البنك الوطني لبيلاروس	1990
بنك استونيا	1990
بنك جمهورية جورجيا	1990
البنك الوطني لدولة كازاخستان	1990

المصدر: شعبان محمد علي، 2006، ص

الملحق رقم (02): استبيان متغيرات والاستقلال التشريعي للبنك المركزي  
الجدول رقم (01): الاستقلال الشخصي

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجة ترتيبه
I- المحافظ		0,2	
	1- فترة الوظيفة:		
	- أطول من 08 سنوات		1,00
	- من 06 إلى 08 سنوات		0,75
	- 05 سنوات		0,50
	- 04 سنوات		0,25
	- أقل من 04 سنوات		0,00
	2- تعيين المحافظ:		
	- مجلس البنك المركزي		1,00
	- هيئة من مجلس البنك المركزي والسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية		0,75
	- السلطة التشريعية		0,50
	- السلطة التنفيذية (مجلس الوزراء)		0,25
	- عضو أو اثنان من مجلس الوزراء		0,00
	3- الرفض (الطرد):		
	- غير متصوص على الطرد		1,00
	- لأسباب لا تتعلق بالسياسة		0,83
	- استتساب مجلس		0,67
	- استتساب السلطة التشريعية		0,50
	- طرد غير مشروط متاح من السلطة التشريعية		0,33
	- استتساب السلطة التنفيذية		0,00
	4- هل يتقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة		
	- كلا		1,00
	- بإذن من السلطة التنفيذية		0,50
	- لا يوجد تشريع يمنع ذلك		0,00

الجدول رقم (02): استقلال الأدوات والأهداف

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجة ترتيبية
<b>II- صياغة السياسة النقدية</b>			
	<b>1- من يصوغ السياسة النقدية:</b>	0,2	
1,00	- المصرف فقط		
0,67	- المصرف يشارك ولكن تأثيره ضئيل		
0,33	- المصرف يوصي الحكومة فقط		
0,00	- ليس للمصرف قول		
	<b>2- من له الكلمة الأخيرة في حل التعارض:</b>		
1,00	- المصرف في حالة مشكلة في التشريع أو القانون		
0,80	- الحكومة إذا كان القانون لا يبين ذلك، أو إذا كانت المشكلة داخل المصرف		
0,60	- هيئة من مجلس البنك والسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية		
0,40	- السلطة التشريعية على قضايا السياسة		
0,20	- السلطة التنفيذية على مسائل السياسة حسب الأصول المرعية		
0,00	- السلطة التنفيذية لها أولوية غير مشروعة		
	<b>3- دور البنك في عملية إعداد الموازنة:</b>		
1,00	- للمصرف دور نشيط		
0,00	- ليس للمصرف تأثير		
<b>III- الأهداف</b>			
	- استقرار الأسعار الهدف الرئيسي أو الوحيد حسب القانون.	0,15	
1,00	- البنك المركزي له الكلمة الأخيرة في حالة التعارض مع الحكومة		
0,80	- استقرار الأسعار الهدف الوحيد		
0,60	- استقرار الأسعار هدف واحد، مع أهداف أخرى تتناغم واستقرار النظام المصرفي		
0,40	- استقرار الأسعار هدف واحد، مع أهداف أخرى متعارضة مثل العمالة الكاملة		
0,20	- لا أهداف منصوص عليها في القانون		
0,00	- الأهداف المدونة لا تتضمن استقرار الأسعار		

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجة ترتيبه
IV- فرض حدود على أقراض الحكومة:		0,5	
1- التسيق (advance)، حدود على الإقراض غير المورق:		0,15	
- التسليف غير المسموح به			1,00
- التسليف مسموح بحدود صارمة			0,67
- التسليف مسموح بحدود مرنة			0,33
- لا يوجد قانونية للإقراض			0,00
2- تعيين المحافظ:			
- غير مسموح به			
- مسموح بحدود صارمة			
- لا يوجد حدود قانونية للإقراض			
3- شروط الإقراض الاستحقاق بسعر الفائدة الكمية:		0,05	
- السلطة للمصرف			1,00
- معينة لقانون المصرف			0,67
- متفق عليها بين البنك والسلطة التنفيذية			0,33
- تقرير من قبل السلطة التنفيذية فقط			0,00
4- المقترضون المحتملون من البنك:		0,05	
- الحكومة المركزية فقط			1,00
- جميع مستويات الحكومة			0,67
- جميع مستويات الحكومة والمشاريع العامة			0,33
- القطاع العام والخاص			0,00
5- حدود إقراض البنك معرفة في:		0,05	
- كمية النقود			1,00
- كنسبة من التزامات البنك أو رؤوس الأموال			0,67
- كنسبة من إيرادات الحكومة			0,33
- كنسبة من نفقات الحكومة			0,00
6- استحقاق القروض:		0,025	
- خلال سنة أشهر			1,00
- خلال سنة			0,67
- أكثر من سنة			0,33
- لا تحديد في القانون			0,00
7- أسعار الفائدة على القروض يجب أن تكون:		0,025	
- أعلى من حدود دنيا			1,00
- أسعار السوق			0,75
- أقل من حدود دنيا			0,50
- سعر الفائدة غير مذكورة			0,25
- لا فائدة على قروض للحكومة من طرف البنك المركزي			0,00
8- البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع أوراق مالية للحكومة في السوق الأولية:		0,025	
- كلا			1,00
- نعم			0,00

الملحق رقم (03): دراسات تجريبية لعلاقة الاستقلالية بالمغيرات الاقتصادية

الدراسات	الدول	فترة إجراء الدراسة	النتيجة المتوصل إليها
Grilli-Maxiandar-tabbellini (1991)	18 دولة متقدمة	1989-1950	علاقة عكسية بين معدلات التضخم ودرجة استقلالية البنوك المركزية
Posen 1995	32 دولة	1989-1950	استقلالية البنك المركزي لا يؤثر على التضخم إذ ما تم ضم القطاع المالي إليها
Jensson 1995	18 دولة (OCDE)	1979-1972	- الاستقلالية لا تؤثر على التضخم في الفترة 72-79 - تؤثر الاستقلالية بدرجة كبيرة في ظل سعر الصرف العائم - هناك علاقة بين استقلالية البنك المركزي والعجز الموازي وليس مع درجة البطالة
Cargill 1995	20 دولة متقدمة	1991-1962	لا توجد علاقة وطيدة بين التضخم والاستقلالية ومثال ذلك بنك اليابان الذي لا يتمتع باستقلالية كبيرة لكن معدل التضخم منخفض في حين بنك الاحتياطي الفيدرالي يتمتع باستقلالية أكبر ومعدل تضخم مرتفع
Cukierman-webb (1995)	67 دولة منها دول متقدمة ودول نامية	1989-1950	علاقة عكسية بين الاستقلالية والتضخم في الدول المتقدمة وعلاقة طردية بينها وبين النمو الاقتصادي في الدول النامية
Fujiki 1996	16 دولة (OCDE)	1983-1961	علاقة ضعيفة جدا بين التضخم واستقلالية البنك المركزي ولكن هناك تأثير للاستقلالية على النمو الاقتصادي
Campillan Miron 1997	62 دولة	1989-1960	الاستقلالية لا تؤثر على التضخم على عكس الانفتاح الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي
Eijffinger-al 1997	20 دولة (OCDE)	1994-1973	هناك علاقة طردية وطيدة بين الاستقلالية ومعدل التضخم
Hayo 1998	09 دولة	1993-1976	العلاقة بين الرأي العام والتضخم أكبر من العلاقة بين التضخم والاستقلالية
Sikkan-Haan 1998	30 دولة سائرة في طريق النمو	1994-1950	لا توجد علاقة بين استقلالية البنك المركزي والعجز الموازي
Maser 1999	16-22 دولة (OCDE)	1984-1973	علاقة عكسية بين التضخم والاستقلال التشريعي وقوية في الدول التي تحتوي على مجلسين تشريعيين

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

-Pietro Nosetti.

-Zohair AL Wardi.

الملحق رقم (04): معايير الاستقلالية لأهم الدول المتقدمة

الجدول (01): الاستقلال العضوي لأهم الدول المتقدمة - طريقة تعيين كبار المسيرين

البنك المركزي العضاصر	بنك اليابان	بنك إنجلترا	البنك المركزي	نظام الإحتياطي القيد إلى الأمريكي
تعيين الرئيس أو المحافظ	المحافظ ونائب المحافظ يعينهما مجلس الوزراء	المحافظ ونائب المحافظ يعينهما التاج الملكي باقتراح من الوزير الأول بعد استشارته لمستشار الخزينة العامة	الرئيس ونائب الرئيس يعينهما رئيس الجمهورية الفيدرالية باقتراح من الحكومة الفيدرالية بعد استشارة المجلس المركزي	الرئيس ونائب الرئيس يعينها الرئيس الأمريكي مع ضرورة موافقة الكونغرس الأمريكي
مصدر	مرة كل مرتين من البنك المركزي بالنسبة للمحافظ	نادرا جدا من البنك المركزي	أحيانا من البنك المركزي	أحيانا من البنك المركزي
أعضاء المجلس	أعضاء مجلس السياسة: المحافظ، نائب المحافظ، ممثلين للحكومة، 04 أفراد مختارين على أساس اختصاصهم	أعضاء مجلس الإدارة: المحافظ، نائب المحافظ، 16 إداري	أعضاء المجلس المركزي: رئيس، نائب رئيس، 8 أعضاء من مجلس المديرين، 09 رؤساء البنوك المركزية للمقاطعات	-أعضاء مجلس المحافظين (7 أعضاء): رئيس، نائب رئيس، 5 أعضاء. -لجنة السوق المفتوحة الفيدرالية (12 عضو): أعضاء مجلس المحافظين، 5 ممثلين من الإثنا عشر بنوك الإحتياطي الفيدرالي.
التعيين	الأعضاء الأربعة المختارين حسب اختصاصهم يتم تعيينهم من طرف مجلس الوزراء بموافقة البرلمان	نفس طريق تعيين المحافظ ونائب المحافظ	-أعضاء مجلس المديرين: يعينهم رئيس الجمهورية باقتراح من الحكومة بعد استشارة المجلس المركزي. -رؤوس البنوك المركزية للمقاطعات، يعينهم رئيس الجمهورية بعد اقتراح برلمان المقاطعة	نفس طريقة تعيين المحافظين
مصدر	لا	4 من 16 أعضاء المجلس هم مدراء دوائر	أحيانا من البنك المركزي	أحيانا من البنك المركزي

المصدر: سمايلي، 2004، ص 78.

الجدول رقم(02): الاستقلالية العضوية لأهم الدول المتقدمة - ظروف عمل المسيرين-

العناصر	البنك المركزي	بنك اليابان	بنك إنجلترا	البنذر بنك	نظام الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي
ضمان فترة العضوية	غير قابلة للإلغاء	غير قابلة للإلغاء	غير قابلة للإلغاء	غير قابلة للإلغاء	غير قابلة للإلغاء
مدة العضوية	5 سنوات قابلة للتجديد للمحافظ ونائب المحافظ 4 سنوات لباقي الأعضاء الأربعة لمجلس السياسة	05 سنوات للمحافظ ونائب المحافظ، 4 سنوات لأعضاء مجلس الإدارة قابلة للتجديد	8 سنوات قابلة للتجديد	4 سنوات قابلة للتحديد للرئيس، 14 سنة غير قابلة للتجديد	
المشاركة في القرارات	نعم	لا	نعم	نعم	نعم (للمجلس واللجنة)
مشاركة السلطات العمومية في مجلس المسيرين	مشاركة 02 ممثلين الدولة (وزارة المالية، هيئة التخطيط في اجتماع مجلس المديرين دون حق التصويت)	لا	إمكانية مشاركة أعضاء الحكومة في مداوات المجلس المركزي، دون حق التصويت، مع إمكانية تأجيل القرارات لمدة أسبوعين	لا	لا

المصدر: سمايلي، 2004 ، ص79.

الجدول (08): الاستقلال الوظيفي لأهم الدول المتقدمة

العناصر	البنك المركزي	البنذر بنك	نظام الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي	بنك اليابان	بنك إنجلترا
المهمة والأهداف	وحيد	متعددة	متعددة	متعددة	لا
الاختصاص الرسمي في مجال السياسة النقدية	نعم	نعم	موزع	موزعة	لا
تحديد الأهداف النقدية	نعم	نعم	نعم	-	لا
أدوات السياسة النقدية	نعم	نعم	نعم	موزعة	موزعة
الاستقلال المالي	نعم	نعم	نعم	لا	نعم

المصدر: سمايلي، 2004 ، ص80.

الملحق رقم (05) : قياس درجة استقلالية بنك الجزائر في ظل القوانين التشريعية

الجدول رقم (01): قياس استقلالية بنك الجزائر في ظل القانون 90-10

درجة ترتيبية	الوزن	توصيف المتغير
0,7075	0,2	I- المحافظ
1,00		1- فترة التوظيف
0,00		2- تعيين المحافظ
0,83		3- الرفض أو الطرد
1,00		4- هل يتقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة
0,4433	0,15	II- صياغة السياسة النقدية
0,33		1- من يصوغ السياسة النقدية
1,00		2- من له الكلمة الأخيرة في حل التعارض
0,00		3- دور المصرف في عملية إعداد الموازنة
0,6	0,15	III- الأهداف
0,2452	0,5	V- حدود الأقرض
0,33	0,15	1- التسليف غير المورق
0,67	0,10	2- التسليف المورق
0,33	0,10	3- شروط الأقرض
1,00	0,05	4- المقترضون المحتملون من البنك
0,33	0,025	5- حدود اقرض المصرف
0,67	0,025	6- استحقاق القرض
0,50	0,025	7- أسعار الفائدة على القرض
0,00	0,025	8- المصرف المركزي ممنوع من شراء أو بيع أوراق مالية للحكومة
0,499	1	درجة الإستقلالية الكلية

المصدر: عزوز، 2008، ص 18 .

## الجدول رقم (02): قياس مدى استقلالية بنك الجزائر في ظل الأمر 11-03

درجة ترتيبه	الوزن	توصيف المتغير
0,345	0,2	<b>I- المحافظ</b>
1,00		1- فترة التوظيف
0,00		2- تعيين المحافظ
0,83		3- الرفض أو الطرد
01		4- هل ينقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة
0,6666	0,15	<b>II- صياغة السياسة النقدية</b>
1,00		1- من يصوغ السياسة النقدية
1,00		2- من له الكلمة الأخيرة في حل التعارض
0,00		3- دور المصرف في عملية إعداد الموازنة
0,6	0,15	<b>III- الأهداف</b>
0,2452	0,5	<b>V- حدود الأقرض</b>
0,33	0,15	1- التسليف غير المورق
0,67	0,10	2- التسليف المورق
0,33	0,1	3- شروط الأقرض
1,00	0,05	4- المقترضون المحتملون من البنك
0,33	0,025	5- حدود اقرض المصرف
0,67	0,025	6- استحقاق القرض
0,33	0,025	7- أسعار الفائدة على القرض
0,50	0,025	8- المصرف المركزي ممنوع من شراء أو بيع أوراق مالية للحكومة
0,00		<b>درجة الاستقلالية الكلية</b>

المصدر: عزوز، 2008، ص 22.

الملحق رقم (06) : تطور الوضعية النقدية في الجزائر 1998-2007

الجدول رقم (01): تطور الوضعية النقدية في الجزائر 1998-2002

2002	2001	2000	1999	1998	
1755,70	1310,70	775,4	169,6	280,7	صافي الأصول الخارجية
1742,70	1313,60	77,3	172,5	278,7	البنك المركزي
13	2,8	1,6	3-	2	البنوك التجارية
1145,80	1162,80	1246,6	1619,80	1311,80	صافي الأصول المحلية
1845,5	1648,20	1671,20	1998,60	1629,40	- القروض الداخلية
578,7	569,7	677,5	847,9	723,2	- صافي القروض للدولة
304,8-	276,3-	156,4-	159	99,3	- البنك المركزي
774	739,6	737,7	592,1	535,5	- البنوك التجارية
109,4	106,4	96,2	96,8	88,4	- الودائع لدى الصكوك البريدية
1266,80	1078,40	913,7	1150,70	906,2	- القروض لدى الإقتصاد
36,2-	12,7-	22,3-	14,5-	15,2-	- صندوق الإقراض للدولة
36,6-	245		39,5-	39-	-الإلتزامات الخارجية متوسطة وطويلة المدى
626,8-	448,2-	374,7-	2,25-	263,5-	- صافي البنود الأخرى
2901,5	2473,50	2022,5	1789,40	1592,5	النقود وأشباه النقود
1416,30	1238,50	1048,2	905,2	826,4	- النقود
664,7	577,2	484,5	440	390,4	-النقود الورقية المتداولة خارج البنوك
642,2	554,9	467,5	368,4	347,6	-الودائع الخزينة ولدى الصكوك البريدية
109	106,4	96,2	96,8	88,4	-الودائع الخزينة ولدى الصكوك البريدية
1485,2	1235,00	974,3	884,2	766,1	-أشباه النقود
التغيرات السنوية بالنسبة المئوية					
17,3	22,3	13	12,4		النقود وشبه النقود
14,4	18,2	15,8	9,5		- النقود
20,3	26,8	10,2	15,4		- شبه النقود
1,5-	6,7-	23-	23,5		صافي الأصول الداخلية
12	1,4-	16,4-	22,5		- القروض الداخلية
1,6	15,9-	20,1-	17,2		- صافي القروض للدولة
17,5	8,5	13,6 -	27		- القروض للإقتصاد
النسب المئوية					
31,8	29,2	25,6	27,9	24,2	النقود/ الناتج المحلي
14,9	13,6	11,8	13,5	13,8	النقود الورقية المتداولة خارج البنوك/ PIB
28,4	25,5	24,2	35,4	32	القروض للإقتصاد/الناتج المحلي
48,8	50,1	51,8	50,6	51,9	النقود/ M <sub>2</sub>
22,9	23,3	24	24,6	24,5	النقود الورقية المتداولة خارج البنوك/ M <sub>2</sub>
3,4	32	3,7	4	3,9	المضاعف النقدي

المصدر: بنك الجزائر عبر الموقع:

www.bank-of-algeria.dz consulter le 22.09.2008 à :10:56

الجدول رقم (02): تطور الوضعية النقدية في الجزائر 2003-2007

2007	2006	2005	2004	2003	
7415,5	5515,0	4179,7	4179,7	2342,6	صافي الأصول الخارجية
7382,9	5526,3	4151,5	3109,1	2325,9	البنك المركزي
32,6	11,3-	28,2	10,1	16,7	البنوك التجارية
1420,9-	581,4-	22,1-	618,9	1011,8	صافي الأصول المحلية
12,1	601,3	846,6	1514,4	1803,6	- القروض الداخلية
21931-	1304,1-	933,2-	20,6-	423,4	- صافي القروض للدولة
21931,1-	2510,7-	1986,5-	915,8-	464,1-	- البنك المركزي
723,1	870,8	777,3	736,9	757,4	- البنوك التجارية
378,7	335,8	276,0	158,3	130,1	- الودائع لدى الصكوك البريدية
2205,2	1905,4	1779,8	1535,0	1380,2	- القروض لدى الاقتصاد
28,9-	33,5-	54,6-	49-	59,7-	- صندوق الإفراض للدولة
14,7-	19,4-	20,6-	49,6-	41,9-	- الإئتمانات الخارجية متوسطة وطويلة المدى
1389,4-	1129,8-	793,5-	796,9-	690,2-	- صافي البنود الأخرى
5994,6	4933,7	4157,6	3738,0	3354,4	النقود وأشبه النقود
4233,6	3167,6	2421,4	2160,5	1630,4	- النقود
1284,5	1081,4	921,0	874,3	781,4	- النقود الورقية المتداولة خارج البنوك
2570,4	1750,4	122,4	1127,9	718,9	- الودائع الخزينة ولدى الصكوك البريدية
378,7	335,8	276,0	158,3	130,1	- الودائع الخزينة ولدى الصكوك البريدية
1761,0	1766,1	1736,2	1577,1	1724,0	- أشباه النقود
<b>التغيرات السنوية بالنسبة المئوية</b>					
24,4	18,7	11,2	11,4	15,6	النقود وشبه النقود
33,2	30,8	12,1	32,5	15,1	- النقود
6,7	1,7	10,1	8,5-	16,1	- شبه النقود
106,7	2530,8	103,6-	38,8-	11,7-	صافي الأصول الداخلية
98,0-	28,0-	44,1-	16-	2,3-	- القروض الداخلية
68,2	39,7	4430,1	104,9-	26,8-	- صافي القروض للدولة
15,7	7,1	15,9	11,2	9,0	- القروض للاقتصاد
<b>التسبب المئوية</b>					
45,1	37,7	32,3	35,3	31,0	النقود/ الناتج المحلي
13,7	12,9	12,3	14,3	14,8	النقود الورقية *** خارج البنوك/ PIB
23,5	22,7	23,7	25,1	26,2	القروض للاقتصاد/ الناتج المحلي
70,6	64,2	58,2	57,8	48,6	النقود/ M <sub>2</sub>
21,4	21,9	22,2	23,4	23,3	النقود الورقية المتداولة خارج البنوك/ M <sub>2</sub>
3,5	3,7	3,6	3,2	2,9	المضاعف النقدي

المصدر: بنك الجزائر عبر الموقع:

[www.bank-of-algeria.dz](http://www.bank-of-algeria.dz) consulter le 22.09.2008 à 10:56

الملحق رقم (07) : المديونية الخارجية في الجزائر

الجدول رقم (01): تركيبة المديونية الخارجية حسب العملات (1990-2006)

الوحدة %

السنوات	الدولار الأمريكي	الين الياباني	الفرنك الفرنسي	المارك الألماني	عملات أخرى
1990	40,1	15,8	17,7	11,0	15,4
1991	40,3	16,8	16,3	10,5	16,7
1992	46,2	15,6	13,1	8,6	16,5
1993	49,0	15,7	11,8	6,5	17,0
1994	51,3	15,6	15,3	6,8	11,00
1995	47,7	13,6	15,8	6,5	16,4
1996	42,1	12,7	15,9	6,4	22,9
1997	44,8	11,5	14,7	6,2	22,8
1998	42,2	12,2	14,1	6,3	25,2
1999	42,1	13,4	12,6	5,6	26,3
2000	42,5	12,6	11,8	5,2	27,9
2001	43,9	11,8	10,3	4,9	28,8
2002	42,0	12,00	-	-	16,00
2003	39	12,00	-	-	14
2004	39	39,9	-	-	10,5
2005	44	08	-	-	08

المصدر: بنك الجزائر عبر الموقع:

[www.bank-of-algeria.dz](http://www.bank-of-algeria.dz) consulter le 25.10.2008 à: 16:15

الجدول (02): تطورات المديونية الخارجية في الجزائر (1990-2006)

المجموع	ديون قصيرة الأجل	ديون متوسطة وطويلة الأجل	السنوات
			الديون
28,379	1,791	26,588	1990
27,875	1,239	26,636	1991
26,678	0,792	25,886	1992
25,724	0,700	25,024	1993
29,486	0,636	28,850	1994
31,573	0,256	31,317	1995
33,651	0,421	33,230	1996
31,222	0,162	31,060	1997
30,473	0,212	30,261	1998
28,315	0,175	28,140	1999
25,261	0,173	25,088	2000
22,571	0,260	22,311	2001
22,642	0,102	22,54	2002
23,35	0,150	22,203	2003
21,80	0,410	21,441	2004
17,10	0,707	16,485	2005
5,612	0,550	5,062	2006


المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات عبر الموقع:

[www.ons.dz](http://www.ons.dz) consulter le : 16/03/2009 à 15 :15.

الجدول رقم(03): تطورات إجمالي الدين وخدمات الدين في الجزائر (2000-2006)

2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	السنوات
13,314	17,191	21,821	23,353	22,642	22,701	25,261	إجمالي الدين العام الخارجي مليون دولار
5,603	5,846	5,658	4358	4,150	4,464	4,500	إجمالي خدمة الدين الخارجي
23.32	12	16,6	16,7	20,7	22,3	16,9	نسبة خدمة الدين إلى الصادرات (%)
4.8	16,8	25,7	34,3	39,7	41,2	64,2	إجمالي الدين إلى الناتج المحلي (%)

المصدر: التقرير العربي الموحد، 2006، ص358.



## قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

### I- الكتب:

- 1- أحمد جامع، النظرية الاقتصادية التحليل الاقتصادي الكلي، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، 1973.
- 2- أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية، مصر، الطبعة الأولى، 2006.
- 3- أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.
- 4- أسامة محمد الفولي ومجدى محمود شهاب، مبادئ النقود والبنوك، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 1999.
- 5- إسماعيل أحمد الشناوي وعبد المنعم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، القاهرة، دون سنة النشر.
- 6- إسماعيل شلبي، التجارة الدولية، دون دار النشر، مصر، 1982.
- 7- أم ج دي كوك، ترجمة عبد الواحد المخزوني، الصيرفة المركزية، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى، 1987.
- 8- باري سيجل ترجمة طه عبد الله منصورى وعبد الفتاح عبد الرحمن عبد المجيد، النقود والبنوك والإقتصاد- وجهة نظر النقديين-، دار المريخ، 1987.
- 9- حازم الببلاوي، نظرية النقود، الإسكندرية للطباعة والنشر، مصر، بدون تاريخ النشر.
- 10- خليل سامي، الاقتصاد الكلي والاقتصاد الحديث، مطابع الأهرام، مصر، 1994.
- 11- رسمية قريفاص، أسواق المال، الدار الجامعية، الاسكندرية (مصر)، 1999.
- 12- رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء، عمان، الطبعة الأولى، 2000.
- 13- رضوان رأفت، عالم التجارة الإلكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1999.
- 14- زكرياء الدوري ويسرى السمرائي، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.
- 15- زينب حسين عوض الله، اقتصاديات النقود والمال، الدار الجامعية، بيروت، 1994.

- 16- سلمان بوذياب، اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع لبنان الطبعة الأولى، 1996.
- 17- سهير محمود معتوق، النظريات والسياسات النقدية، الطبعة الأولى، دار المصرية اللبنانية، 1989.
- 18- شاكِر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
- 19- صالح تومي، مبادئ التحليل الاقتصادي الكلي، دار أسامة للطباعة والنشر، الجزائر، 2004.
- 20- صبحي تادرس قربصة ومحمود العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، 1983.
- 21- ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر، 1993.
- 22- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السادسة، الجزائر، 2007.
- 23- عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية (مصر)، 2004.
- 24- عبد العظيم حمدي، اقتصاديات التجارة الدولية، مكتبة زهراء الشرق، مصر، 1996.
- 25- عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002.
- 26- عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية - دراسة تحليلية وتقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
- 27- عبد النعيم مبارك وأحمد الناقة، النقود المصرفية والنظرية النقدية، دار الجامعة الإسكندرية، 1997.
- 28- عبد الواحد السيد عطية، التحليل الاقتصادي الكلي، دار النهضة العربية، العربية العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
- 29- علي بلعزوز، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
- 30- علي حافظ منصور، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الثقافة العربية، 1998.
- 31- عوض فؤاد هاشم، اقتصاديات النقود والبنوك والتوازن النقدي، المطبعة العربية الحديثة العباسية، مصر، 1976.
- 32- فتح الله ولعو، الاقتصاد السياسي، دار الحداثة، بيروت، 1981.

- 33- فريدة يعدل بخزار، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديون المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- 34- فلاح حسن عداي الحسيني و مؤيد عبد الرحمن الدوري، مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل، دون بلد النشر، 2000.
- 35- فوزي القيسي، النظرية النقدية، الطبعة الأولى، دار التضامن، بغداد، 1964.
- 36- مايكل ايدجمان، ترجمة محمد إبراهيم منصور، الاقتصاد الكلي، دار المريخ، الرياض، 1988.
- 37- محمد دويدار وأسامة الفولي، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
- 38- محمد زكي الشافعي، التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، الكتاب الأول، القاهرة، 1970.
- 39- محمود حميدات، النظريات والسياسات النقدية، الطبعة الأولى، دار الملكية للطباعة والإعلام والنشر والتوزيع، الجزائر، 1996.
- 40- محي الدين الغريب، اقتصاديات النقود والبنوك، دار النهضة العربية للطباعة، 1979.
- 41- مصطفى رشيد شريحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعية، مصر، 1985.
- 42- ملاك وسام، النقود والسياسات النقدية الداخلية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2000.
- 43- نبيل حشاد، قضايا اقتصادية معاصرة، النسر الذهبي للطباعة، الجزء الأول، 1996.
- 44- نبيل حشاد، استقلالية البنوك المركزية بين التأثير والمعارضة، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1994.
- 45- يسرى أحمد عبد الرحمن، النقود والفوائد والبنوك، دون دار النشر، الإسكندرية، 2000.
- 46- يونس محمود، أساسيات التجارة الخارجية، الدار الجامعية بيروت، 1993.

## II- المذكرات والرسائل:

- 47- أمال قحايرية، الوحدة النقدية الأوروبية- الإشكاليات والآثار على المديونية الخارجية في دول الجنوب-، قسم علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2005-2006.
- 48- خديجة لحر، دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية-واقع وآفاق-، مذكرة ماجستير في علوم التسيير فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2005.
- 49- رشيد دريس، إستراتيجية تكييف المنظومة في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2007.

- 50- زكرياء دمدوم، الإصلاحات الراهنة في الاقتصاد الجزائري 1990-2000، مذكرة لنيل ماجستير اقتصادية، فرع تحليل اقتصادي 2001-2002.
- 51- سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، رسالة دكتوراه علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2005.
- 52- شملول حسينة، أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية- دراسة حالة بنك الجزائر-، رسالة ماجستير، قسم علوم التسيير، فرع النقود دور المالية، جامعة الجزائر، 2001.
- 53- صالح مفتاح، النقود والسياسة النقدية مع الإشارة إلى حالة الجزائر في الفترة 1990-2000، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2003.
- 54- عبد الله منصوري، السياسة النقدية والجبائية لمواجهة انخفاض كبير في الصادرات- حالة اقتصاد صغير مفتوح-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005-2006.
- 55- عبد الوهاب الرميدي، التكتلات الاقتصادية الإقليمية في عصر العولمة وتفعيل التكامل الاقتصادي في الدول النامية، دراسة تجارب مختلفة، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية فرع تخطيط، جامعة الجزائر، 2007.
- 56- علي بطاهر، إصلاحات النظام المصرفي في الجزائر وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة لنيل دكتوراه دولة، علوم الاقتصادية وعلوم التسيير فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2005-2006.
- 57- فؤاد مطاطلة، النظام المالي و إصلاح أدوات السياسة النقدية-حالة تطبيقية علي الجزائر- رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1996-1997.
- 58- مسعود درواسي، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر، 1990-2004، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.
- 59- نوفل سمايلي، إشكالية استقلالية البنوك المركزية- دراسة حالة بنك الجزائر-، مذكرة ماجستير، علوم تجارية، فرع مالية، المركز الجامعي الشيخ العربي تبسي، تبسة، 2003-2004.
- III- المقالات والدوريات:**
- 60- أوتمار ايسينج، السياسة النقدية لنظام اليورو، مجلة التنمية والتمويل، صندوق النقد الدولي، المجلد 36، العدد 01، مارس 1999.
- 61- اينوخ تشالز وكونتين مارك، الاتحاد النقدي الأوروبي: تنفيذ السياسة النقدية، مجلة التنمية والتمويل، صندوق النقد الدولي، المجلد 33، العدد 03، سبتمبر 1996.

- 62- بهيج ناجي الخطيب، السياسات النقدية في لبنان، السياسات النقدية في الدول العربية، علي
- 63- توفيق الصادق وآخرون محررون، سلسلة بحوث ومناقشات حلقات عمل، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، العدد 02، 1996.
- 64- التقرير العربي الموحد، 2006.
- 65- توماس بالينو ويونخ تشالز وألكسندر وليام، استخدام أدوات غير مباشرة في السياسة النقدية، مجلة التنمية التمويل صندوق النقد الدولي، المجلد 33، العدد 01، مارس 1996.
- 66- ريتشارد ايرب، دور البنوك المركزية، مجلة التنمية والتمويل، صندوق النقد الدولي، المجلد 26، العدد 04، ديسمبر 1989.
- 67- زين منصوري، استقلالية البنك المركزي و أثرها على السياسة النقدية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية - واقع وتحديات -، جامعة الشلف، يومي 14-15/12/2004.
- 68- سنوك هاري، مشكلات الإشراف المصرفي في أقل البلدان نموا، مجلة التنمية والتمويل، صندوق النقد الدولي، المجلد 26، العدد 04، ديسمبر 1989.
- 69- علي بن عزوز وعبد العزيز طيبة، تقييم أداء بنك الجزائر للسياسة النقدية خلال الفترة 1994-2004 مع التركيز على سياسة استهداف التضخم، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي الثاني، حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 11-12 مارس 2008.
- 70- علي توفيق الصادق ومعد علي الجارحي ولطيفة نبيل عبد الوهاب، السياسة النقدية في البلدان العربية: النظرية والتطبيق، السياسة في الدول العربية، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، سلسلة بحوث ومناقشات حلقات عمل، أبو ظبي، العدد 02، 1996.
- 71- علي عزوز، قياس استقلالية بنك المركزي في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 11-12 مارس 2008.
- 72- غرين جون وسواجيل فيليب، منطقة اليورو والاقتصاد العالمي، مجلة التنمية والتمويل وصندوق النقد الدولي، المجلد 35، العدد 04، ديسمبر 1998.
- 73- فيشر ستانلي، سلامة النظام المالي، مجلة التنمية والتمويل، المجلد 36، العدد 04، ديسمبر 1997.
- 74- كاستيلو مارتا وسوينبورن مارك، استقلال البنك المركزي، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، المجلد 29، العدد 01 مارس 1992.

- 75- كروتشي انزو و خان محسن، الأنظمة النقدية واستهداف تقليل التضخم، مجلة التنمية والتمويل، صندوق النقد الدولي، المجلد 37، العدد 03 سبتمبر 2000.
- 76- كريم النشاشيبي وآخرون، تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1998.
- 77- كريم جودي وآخرون، السياسة النقدية في الجزائر، السياسة النقدية في الدول العربية، علي توفيق الصادق ومحرمون آخرون سلسلة بحوث ومناقشات عمل، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، العدد 02-1996.
- 78- كلاس كنوت وآخرون، تحديات السياسات التي تواجه منطقة اليورو، مجلة التنمية-صندوق النقد الدولي، المجلد 35، العدد 04، ديسمبر 1998.
- 79- لانديل جوسلين، التكلفة المالية للاحتفاظ بالاحتياطيات، مجلة التنمية والتمويل، صندوق النقد الدولي، المجلد 26، العدد 04، ديسمبر 1989.
- 80- مايكل س بوريش، الإصلاح المصرفي في الإقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال، مجلة التنمية والتمويل، صندوق النقد الدولي، المجلد 32، العدد 07، 1995.

#### IV-الأوامر والتعليمات و القوانين:

- 81- القانون رقم 62-144 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962 والمتعلق بإنشاء البنك المركزي الجزائري وتحديد قانونه الأساسي .
- 82- قانون البنوك والقروض رقم 86/12 الصادر بتاريخ 19 أوت 1986، الجريدة الرسمية الجزائرية، رقم 34 الصادرة بتاريخ 20/08/1986.
- 83- القانون 88-06 الصادر بتاريخ 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون 86/12، الجريدة الرسمية، العدد 02 الصادر، بتاريخ 18/01/1988.
- 84- القانون 90-10 الصادر بتاريخ 14/4/1990 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية 16.
- 85- نظام بنك الجزائر رقم 91-08 الصادر في 07/11/1991 و المتعلق بسير السوق النقدية.
- 86- الجريدة الرسمية لـ 06/07/1971 العدد 55.
- 87- التعليمات رقم 95/28 المؤرخة في 22 أفريل 1995 المتعلقة بإنشاء السوق النقدية.
- 88- التعليمات رقم 73-94 المتعلقة بالاحتياطيات الالزامية.
- 89- الأمر 01-11 الصادر بتاريخ 27 فيفري 2001 المعدل والمتمم للقانون 90/10، الجريدة الرسمية رقم 14 لصادرة بتاريخ 28/02/2001.
- 90- الأمر 03-11 لمؤرخ في 26/08/2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة

## ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

**I- Les ouvrage:**

- 91- Abdlelkrim Sadeg, le système bancaire Algérien la nouvelle réglementation, éd ABen, Alger, 2004.
- 92- Ammour Ben Halima, Monnaie et régulation monétaire, éd Dallab, Alger, 1997.
- 93- Beziade Monique, La monnaie et son mécanisme, édition La découverte, paris, 1995.
- 94- Denise FLouzat, économie contemporaine, tome 2, les phénomènes monétaires, 12<sup>ème</sup> édition puf, paris, 1991.
- 95- Farouk Bouyacoub, L'entreprise et le financement bancaire, casbah éditions, Alger, 2000.
- 96- Jean pierre Faugère, La monnaie et la politique monétaire, édition seuil, paris, 1993.
- 97- Jean pierre Patat, Monnaie institution et politique monétaire, Economica, paris, 1998.
- 98- M.E Benissad, Algérie, restructuration et reforme économique (1979-1993), opu, Alger, 1994.
- 99- Michel Cazalas et Brana Sophie, Economie monétaire et financière, Dunod, paris, 1999.
- 100- Philippe Garsault et Stéphane Priami, La banque ; Fonctionnement et stratégies, Ed.Econimica, Paris, 1995
- 101- Phillipe Jaffrés, Monnaie et politique monétaire, 4éd economica, 1996.

**II- Les mémoire :**

- 102- Pietro Nosetti, les banque centrales et l'approche contractuelle de l'indépendance ; les enseignements du cas Néo-Zélandais, thèse de doctorat, faculté des sciences économique de université de fribourg, 2003.
- 103- Zohaair-El wardi, l'in de pence de la banque centrale application aux cas des PVD, mémoire du mastère, université de Tunis EL MANAR, 2005-2006

**III- Les article périodique et autres :**

- 104- Adda Jaque, La mondialisation d'économie, tome 2, Revue caliers français n284, 1998.
- 105- Banque centrale européenne, euro système, Bulletin mensuel 10 anniversaire de la BCE (1998-2008), 2008.

- 106-CNES ,Monnaie et financement de l'économie national ,2005.  
 107-Mishkin Frédéric, les canaux de transmission monétaire typologie et mesure, Bulletin de la banque de France mars, 1996.  
 108-Jean yves capul et Garnier olivier, dictionnaire d'économie et sciences sociales, éd Hatier, paris, 1994.

***IV- Banque d'Algérie: Les rapports, les Règlements et instructions :***

- 109-Banque d'Algérie, Evolution économique et monétaire en Algérie, 2002.  
 110-Banque d'Algérie, Evolution économique et monétaire en Algérie, 2006.  
 111-Banque d'Algérie, Evolution économique et monétaire en Algérie, 2007.  
 112-Banque d'Algérie, Instruction et notes aux banques, 2006.  
 113-Banque d'Algérie, Instruction N°70-92 du 24 novembre1992, Relative à la centralisation des risque bancaires et des opération de crédit-bail.  
 114-Banque d'Algérie, Instruction N°92-01 du 22 mars1992,portant l'organisation et fonctionnement de la centrale des impayés.  
 115-Banque d'Algérie, Media Banque N°29, Alger, 1997.  
 116-Banque d'Algérie, Media Banque N°32, Alger, 1996.  
 117-Banque d'Algérie, Règlement N°92-01 du 22 mars1992, portant l'organisation et fonctionnement de la centrale des risque.

***V-Internet :***

- 118- Le site de La Banque d'Algérie: [www.bank-of-algeria.dz](http://www.bank-of-algeria.dz)  
 119- [www.ons.dz](http://www.ons.dz)

## الملخص:

نتناول في هذه الدراسة إشكالية استقلالية البنوك المركزية وأثرها على فعالية السياسة النقدية، تعتبر استقلالية السلطة النقدية المسؤولة عن وضع وتنفيذ السياسة النقدية الحل الأمثل لمعالجة التضخم ولزيادة مصداقيتها حسب نتائج الدراسات التجريبية في هذا المجال، ورغم الاتجاه العالمي نحو منح الاستقلالية للبنوك المركزية إلا أن العديد من الاقتصاديين يعارضون هذا التوجه وكل يستند إلى آرائه. وللفصل في هذا التعارض قمنا بمعالجة الإشكالية من خلال تقسيم البحث إلى خمسة فصول، تناولنا في أولها البنوك المركزية وأدواتها والتحديات والاتجاهات الحديثة في ظل الانفتاح الاقتصادي والعولمة الاقتصادية، ثم تطرقنا في الفصل الثاني إلى السياسة النقدية كأهم وظيفة للبنك المركزي ومدى فعاليتها في المذاهب الفكرية، أما في الفصل الثالث فرأينا مفاهيم وأساسيات الاستقلالية وآراء الاقتصاديين بين مؤيد ومعارض وحججهم في ذلك، ثم تطرقنا لأهم نماذج الاستقلالية في العالم، وأنتهينا بدراسة بنك الجزائر في ظل التطورات التشريعية المختلفة وتقييم فعالية السياسة النقدية في تطورات الاستقلالية.

وتوصلنا إلى أن درجة الاستقلالية تؤثر على فعالية السياسة النقدية إلا أنها لا تعتبر ضرورة مطلقة وذلك لاختلاف الظروف الاقتصادية من دولة إلى أخرى.

الكلمات المفتاحية: الاستقلالية، البنك المركزي، السياسة النقدية، التضخم، المستوى العام للأسعار.

## ***Le résumé:***

La délégation de la politique monétaire à une banque centrale indépendante semble dans nos jours une solution adéquate pour le problème du biais inflationniste selon les résultats des études expérimentales dans ce domaine, c'est pour cela il y a plusieurs pays qui ont opté pour l'indépendance des banques centrales malgré certains économistes qui s'opposent à cette orientation.

En effet, l'estimation de l'indépendance des banques centrales est fondée sur l'idée qui permet à ces dernières d'acquérir plus de crédibilité.

De plus l'indépendance des banques centrales agit sur l'inflation, mais surtout ne porte pas des conséquences positivement ou négativement sur d'autres variables comme la croissance économique ou le chômage, elle est estimée avec des indices.

Le rôle de l'indépendance est confirmé par l'évolution survenue dans nombreux pays (l'Allemagne, la Suisse, la Nouvelle Zélande...) qui ont réalisé des résultats positifs dans la lutte contre l'inflation; dans ce cas la banque centrale européenne est le meilleur exemple.

Ce succès ne se concrétise pas dans tous les pays, pour des critères économiques différentes d'un pays à l'autre.

En Algérie, l'indépendance de la Banque d'Algérie se distingue selon l'évolution législative depuis l'indépendance.

**Mots clés:** l'indépendance, la banque centrale, la politique monétaire, inflation, les prix.